وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي ميلة

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

ميـــدان: علوم اقتصادية، التسيير والتجارة

الرقم التسلسلي: .....

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: بنوك

مذكرة بعنوان

عمليات الصندوق في البنوك التجارية
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة ميلة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس ل.م.د في العلوم الإقتصادية

تخصص بنوك

إعداد الطالبتين:

- أسماء فنغور
- زينب بولفوس

إشراف الأستاذة:

- معارفي فريدة

السنة الجامعية 2012/2011

دعـــــــاء

يا رب لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت

ولا باليأس إذا فشلت

بل ذكرني بأن الفشل هو التجارب التي تسبق النجاح

يا رب علمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة

وأن حب الإنتقام هو أول مظاهر الضعف

يا رب إذا جردتني من المال أترك لي الأمل

وإذا جردتني من النجاح

أترك لي قوة العناد حتى أتغلب على الفشل

و إذا جردتني من نعمة الصحة أترك لي نعمة الإيمان

يا رب إذا أسأت إلى الناس أعطيني شجاعة الإعتذار

وإذا أساء إلي الناس أعطيني شجاعة العفو

كلمة شكر

الحمد لله الذي رزقنا من كل خير وأورثنا العلم سلاحا وصلي الله وسلم على سيدنا محمد حبيبنا وشفيعنا سيد الخلق وخاتم الأنبياء والمرسلين، فما لنا إلا أن نتوجه إليك ربنا يا موفق كل ساع ويا ميسر كل عسير بالشكر الجزيل والحمد الكثير أن وفقنا لهذا وما توفيقنا إلا بك.

من باب الجميل أن نتقدم بتشكراتنا الخالصة والمزدوجة بالتقدير والإحترام إلى التي وجدناها الدليل والمرشد عندما ضللنا الطريق، إلى التي لم تبخل علينا بنصائحها القيمة وتوجيهاتها السديدة ومجهوداتها اللامتناهية أستاذتنا الفاضلة " فريدة معارفي" أدامها الله شعلة تنير طريق العلم.

تشكراتنا وعرفاننا إلى المشرف على التربص ببنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – السيد " بوساحة نبيل " على المجهودات الجبارة.

كما نتقدم بالشكر إلى كل أساتذة معهد العلوم الاقتصادية على مساعدتهم لنا.إلى كل من مد لنا يد العون من قريب أو من بعيد ولو بكلمة تشجيع لإتمام هذا العمل المتواضع.

الإهداء

الحمد لله الذي شق لي السمع والبصر والفؤاد، والحمد لله الذي رزقني القوة، الإرادة والصبر حتى إكمالي هذا العمل.

إليها هي التي أنبعت عيناها نورا تضيء ليالي الشدة، وجعلت من قلبها مضجعا يأوي أيام الوحدة، هي التي كان ولا يزال حبها الزاد والعدة، إلى من سقتني حنانها قطرة ووثبت في روحي الفضيلة بالفطرة. إليكي يا من كنت لي في حياتي أما مورقة وفي العطاء مضحية مدرقة، إليكي "**أمي الحبيبة** ".

إلى ذلك السيل الذي أغرقني في حبه وذلك العطف الذي ضاق الكون بإحتوائه إليه هو الذي نقش الزمان على أكفه معالم الشقاء، إلى رمز العطاء وقدوتي في الحياة، إلى من تعلمت منه القناعة والصبر، وتعلمت منه كيف أواجه دروب الحياة وأتحداها رغم الصعاب،

إليك "**أبي الحبيب**"،

إلى من قطف الإبتسامة وطبعها على قلبي، إلى أعز وأحلى وأغلى الناس على قلبي:

* إلى من قاسمتني آمال الطريق وآلامه، أختي وتوأم روحي " **حنان** ".

* إلى من تحلو بالعطاء والوفاءالى من سرت معهم في دروب الحياة وسددوا خطاي إلى طريق النجاح، إخوتي وقرة عيني: "**نور الدين**" وزوجته فاطمة، "**محمد**" وزوجته كريمة، "**داوود**" و"**عومار**".

* إلى براءة الأمل والشموع التي أنارت علينا حياتنا ببراءتها: "**عبد الرحيم**"، "**آدم**"، "**سيرين**"، والغالية "**تسنيم**"

* إلى أبي الثاني " **عبد الوهاب**" وزوجته وأولاده وبناته.

* إلى عمي "**عبد الحميد**" بديار الغربة وزوجته،

* إلى خالي وخالاتي وبناتهم وأولادهم.

إلى النجوم اللامعة في فضاء حياتي، إلى أغلى من صادفتني بهم الحياة في مشواري الدراسي الى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم فكانت حياتي معهم أجمل وأسمى من كل تعبير، إلى رفيقات الدرب: مريم(غ)، ربيعة، رقية (ح)، مريم(ب)، إلهام، صباح، زينب، رقية (ب)، صليحة، سعاد، حفصة، ابتسام، رقية (م)، أمينة، لمياء، مونية.

إلى كل من آخت بيننا مقاعد الدراسة وجمعتني بهم أواصر الصداقة.

إلى كل من أحبهم قلبي ونسيهم قلمي.

أسماء

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

دعـــــاء I
كلمة شكر II
الإهداء III
فهرس المحتويات IV
قائمة الأشكال IX
قائمة الجداول XI
قائمة الملاحق XII

مقدمة [أ-د]

إشكالية البحث ب
فرضيات البحث ب
تحديد اطار البحث ب
أسباب إختيار الموضوع ج
أهمية البحث ج
أهداف البحث ج
المنهج والأدوات المستخدمة في البحث ج
موقع البحث في الدراسات السابقة د
محتويات البحث د

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك التجارية [1-22]

تمهيد الفصل الأول 1
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية **2**
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتطورها 2
المطلب الثاني: تعريف البنوك التجارية 4
الفرع الأول: تعريف البنك التجاري من الناحية الاصطلاحية 4
الفرع الثاني: تعريف البنك التجاري من الناحية الاقتصادية 4
المطلب الثالث: خصائص البنوك التجارية 5
المبحث الثاني: أنواع البنوك التجارية، وظائفها، وأهدافها **9**
المطلب الأول: أنواع البنوك التجارية 9

الفرع الأول: أنواع البنوك التجارية حسب نشاطها 9
الفرع الثاني: أنواع البنوك التجارية حسب جنسيتها 9
الفرع الثالث: أنواع البنوك التجارية حسب التنظيم الإداري 10
الفرع الرابع: أنواع البنوك التجارية حسب حجم نشاطها 10
المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية 10
الفرع الأول: الوظائف التقليدية 11
الفرع الثاني: الوظائف الحديثة 14
المطلب الثالث: أهداف البنوك التجارية 14
الفرع الأول: الربحية 15
الفرع الثاني: السيولة 15
الفرع الثالث: الأمان 16
المبحث الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية 17
المطلب الأول: موارد البنوك التجارية 17
الفرع الأول: الموارد الذاتية 17
الفرع الثاني: الموارد غير الذاتية 18
المطلب الثاني: إستخدامات البنوك التجارية 20
الفرع الأول: الأرصدة النقدية 20
الفرع الثاني: الحوالات المخصومة 20
الفرع الثالث: محفظة الأوراق المالية 21
الفرع الرابع: القروض والسلفيات 21
المطلب الثالث: الموازنة بين موارد وإستخدامات البنوك التجارية 21
خلاصة الفصل الأول 22

الفصل الثاني: تقنيات تسيير مصلحة الصندوق في البنوك التجارية [23- 57]

تمهيد الفصل الثاني 23
المبحث الأول: أساسيات حول مصلحة الصندوق 24
المطلب الأول: ماهية مصلحة الصندوق 24
الفرع الأول: تعريف مصلحة الصندوق في البنوك التجارية 24
الفرع الثاني: الأدوات المستعملة على مستوى الصندوق في البنوك التجارية 25
المطلب الثاني: أقسام ووظائف مصلحة الصندوق في البنوك التجارية 27

الفرع الأول: أقسام مصلحة الصندوق 27
الفرع الثاني: وظائف مصلحة الصندوق 28
المطلب الثالث: المهام الإدارية لمصلحة الصندوق 29
الفرع الأول: مهام مصلحة الصندوق 29
المبحث الثاني: عمليات الصندوق 32
المطلب الأول: العمليات النقدية 32
الفرع الأول: تعريف الحساب المصرفي 32
الفرع الثاني: أنواع الحسابات المصرفية 33
الفرع الثالث: العمليات على الحسابات المصرفية 35
المطلب الثاني: عمليات التحويل المصرفية 35
الفرع الأول: تعريف التحويل المصرفي 35
الفرع الثاني: أنواع التحويلات المصرفية 36
المطلب الثالث: عمليات على الأوراق التجارية 38
الفرع الأول: تعريف الأوراق التجارية وخصائصها 38
الفرع الثاني: أنواع الأوراق التجارية 40
الفرع الثالث: عمليات الأوراق التجارية 43
المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لعمليات الشباك في البنوك التجارية 45
المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لعملية الإيداع 45
الفرع الأول: الإيداع النقدي 45
الفرع الثاني: الإيداع بشيكات 46
الفرع الثالث: الإيداع بموجب قيد التسوية 51
المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لعمليات السحب 52
الفرع الأول: السحب نقدا 52
الفرع الثاني: السحب بموجب قيد التسوية 53
المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل 54
الفرع الأول: التحويل في نفس البنك 54
الفرع الثاني: التحويل في فرع من فروع البنك 55
خلاصة الفصل الثاني 57

الفصل الثالث: عمليات الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة (دراسة تطبيقية) [58 –100]

تمهيد الفصل الثالث 58
المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة 59
المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية 59
المطلب الثاني: نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية 63
الفرع الأول: موارد البنك 63
الفرع الثاني: إستخدامات البنك 65
الفرع الثالث: نشاطات البنك الخارجية 67
الفرع الرابع: الموارد البشرية 67
المطلب الثالث: خدمات بنك الفلاحة والتنمية الريفية 67
الفرع الأول: البنك الواقف 68
الفرع الثاني: البنك الجالس 68
المبحث الثاني: مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة: الأهداف والوظائف 72
المطلب الأول: مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة 72
المطلب الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة 74
المطلب الثالث: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية 75
المبحث الثالث: عمليات مصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة 76
المطلب الأول: معالجة عمليات فتح الحسابات والشيكات المصرفية 76
الفرع الأول: الحسابات المصرفية 76
الفرع الثاني: الشيكات المصرفية 82
الفرع الثالث: المعارضة على دفع الشيك والحجز على الحساب المصرفي 83
المطلب الثاني: عمليات الإيداع والسحب في البنوك التجارية 85
الفرع الأول: عمليات الإيداع المصرفي 85
الفرع الثاني: عمليات السحب المصرفية 86
الفرع الثالث: تطبيقات محاسبية لعمليات الإيداع والسحب المصرفي 88
المطلب الثالث: عمليات التحويل ومعالجة الأوراق التجارية في البنوك التجارية 90
الفرع الأول: عمليات التحويل المصرفي 90
الفرع الثاني: خصم وتحصيل الأوراق التجارية 94

الفرع الثالث: تسليم الشيكات مع عمليات التحويل بين العملاء 97
خلاصة الفصل الثالث 100

الخاتمة [101-104]

خلاصة عامة 101
نتائج إختبار فرضيات البحث 102
نتائج البحث 103
التوصيات المقترحة 103
آفـــــاق البحث 104

قائمة المراجع [105- 109]

المراجع باللغة العربية 105
المواقع الإلكترونية 109

الملاحــق [110- 129]

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-2	الهيكل التنظيمي لمصلحة الصندوق	27
2-2	التحويل المصرفي في نفس الوكالة المصرفية	37
3-2	التحويل المصرفي في وكالتين مختلفتين لنفس البنك	37
4-2	التحويل المصرفي عن طريف غرفة المقاصة	38
5-2	المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع النقدي في البنوك التجارية	46
6-2	المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بشيكات مسحوبة على عملاء بنفس البنك	47
7-2	المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بشيكات مسحوبة على فروع البنك	48
8-2	المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بشيكات مسحوبة على بنوك محلية	49
9-2	المعالجة المحاسبية لعمليات غرفة المقاصة	50
10-2	المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بموجب قيد التسوية	51
11-2	المعالجة المحاسبية لعمليات السحب نقدا	53
12-2	المعالجة المحاسبية لعمليات السحب بموجب قيد التسوية	53
13-2	المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل في نفس البنك	55
14-2	المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل في فرع من فروع البنك	55
15-3	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة 834	72
16-3	المعلومات المتعلقة بالعميل	77
17-3	المعلومات المتعلقة بحساب العميل	78
18-3	فتح حساب عميل	78
19-3	المعالجة المحاسبية لعملية الإيداع	88
20-3	المعالجة المحاسبية لعملية الإيداع بالعملة الصعبة	88
21-3	المعالجة المحاسبية لعملية السحب	89
22-3	المعالجة المحاسبية لعملية السحب بالعملة الصعبة	89

23-3	المعالجة المحاسبية لعملية التسديد في نفس الوكالة	89
24-3	المعالجة المحاسبية لعملية تحصيل الشيك من قبل البنك	97
25-3	المعالجة المحاسبية لعملية خصم الشيك من حساب العميل الأول إلى حساب عميل آخر	97
26-3	المعالجة المحاسبية لعملية تحويل مبلغ مالي من بنك إلى بنك آخر	98
27-3	المعالجة المحاسبية لعملية تحصيل الشيك عن طريق غرفة المقاصة	98
28-3	المعالجة المحاسبية لعملية إستلام شيك من العميل للتحصيل	98
29-3	المعالجة المحاسبية لعملية تحصيل الشيك عن طريق الحساب الجاري	99

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-1	مقارنة بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية	8
2-1	عملية خلق نقود الودائع في حالة البنك المنفرد	12
3-1	عملية خلق نقود الودائع في حالة البنوك المجتمعة	13
4-1	ميزانية البنك التجاري	17
5-3	تطور موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة2010/12/31	63
6-3	أشكال الموارد ونسب تطورها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة ميلة للفترة من2010/12/31 إلى2011/12/31	64
7-3	تطور عدد حسابات الزبائن في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة من2010/12/31 إلى2011/12/31	64
8-3	تطور المنتجات الإلكترونية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة2011/12/31	65
9-3	تطور إستخدامات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة من 2010/12/31 إلى2011/12/31	66
10-3	تطور نشاطات التجارة الخارجية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة ميلة للفترة من2010/12/31 إلى2011/12/31	67
11-3	الرقم التسلسلي للحساب البنكي	79

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	صفحة
01	بطاقة بدر للسحب	110
02	إستمارة طلب بطاقة السحب	111
03	سند صندوق	112
04	دفاتر توفير لـــ BADR	113
05	طلب فتح حساب للإدخار للأشبال	114
06	شهادة أسهم لـــ BADR (صيدال)	115
07	شهادة أسهم لـــ BADR (Aliance)	116
08	بطاقة إمضاء	117
09	طلب دفاتر الصكوك	118
10	طلب فتح حساب جاري للأشخاص الطبيعيين	119
11	طلب فتح حساب	120
12	طلب فتح حساب للأشخاص المعنويين	121
13	طلب فتح حسابات التوفير	122
14	شيك بنكي	123
15	شيك الشباك	124
16	التجزئ النقدي	125
17	Libelé de caisse	126
18	توكيل حسابات الودائع	127
19	التحويل التلغرافي	128
20	تسليم صكوك التحصيل	129

مقدمة

مقدمة

احتل النظام البنكي منذ فترات طويلة أهمية بالغة وزادت أهميته من يوم لآخر نظرا للتطورات الهامة التي طرأت على اقتصاديات الدول من جهة والتحولات العميقة التي شهدها المحيط الدولي من جهة ثانية، مما كان له أثر على أداء البنوك وتطورها.

وفي ظل الظروف التي تميز الصناعة المصرفية عملت البنوك التجارية على تطوير إمكانياتها ووسائل عملها من أجل جمع أكبر قدر ممكن من الأموال من مصادرها المختلفة وتوجيهها نحو أفضل الإستعمالات، على شكل قروض تأخذ آجال قصيرة المدى بهدف توفير السيولة، والتعامل بالأوراق التجارية في آجال قصيرة، كما تستخدم طرقا عديدة وأساليب متنوعة لتوفير التمويل اللازم وتقديمها في أحسن وجه حيث تهدف إلى التوفيق بين مواردها واستخداماتها بشكل عام.

وفي إطار السعي إلى التوفيق بين الموارد والإستخدامات في ظل تعدد العمليات داخل البنوك جاء هيكل البنك التجاري مشكلا من مختلف المصالح ذات الوظائف المحددة مثل مصلحة القروض، ومصلحة العمليات الخارجية، ومصلحة الصندوق هذه الأخيرة التي تعتبر من أبرز المصالح وأهمها بإعتبارها همزة وصل بين البنك والعملاء بإعتبار أن أي عملية مالية تمر بمصلحة الصندوق وذلك لطبيعة العمليات التي تتم فيها بالإضافة إلى أنها أكثر المصالح اتساعا في البنك ولحجم العمليات التي تتم فيها والوظائف الممنوحة لها.

حيث تتم معظم العمليات المصرفية من قبض للأموال التي ترد على شكل إيداعات في حسابات الودائع أو من حصيلة بيع العملات الأجنبية وتحصيل السندات التجارية ومن عمليات دفع الأموال سواء لتنفيد عمليات السحب من حسابات الودائع أو الحسابات الجارية ومنح القروض.

وبهدف توضيح عمليات الصندوق في البنوك التجارية تم إجراء دراسة تطبيقية حول مصلحة الصندوق والعمليات التي تتم فيها وكمثال تم دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة – بإعتباره أحد البنوك التي تساهم في تقديم أحسن الخدمات للعملاء والتي تتمثل في عمليات السحب والدفع، فتح الحسابات والتحويلات المالية، حيث سيتم دراسة هذه العمليات على مستوى وكالة ميلة.

1- إشكالية البحث:

تمارس البنوك التجارية أنشطة متنوعة تتوزع على مختلف أقسامها ومصالحها الإدارية، وتعتبر مصلحة الصندوق النشاط البارز لمدخلات البنك ومخرجاته بإعتبارها حلقة الربط بين العملاء والعاملين بالبنك، وهو ما يعطي المصلحة أهمية كبيرة في المؤسسات المصرفية.

من هذا المنطلق تبرز إشكالية بحثنا هذا في التساؤل الرئيسي التالي:

ما هي الأنشطة المصرفية التي تقدمها مصلحة الصندوق في البنوك التجارية ؟

بناءا على إشكالية البحث الرئيسية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما المقصود بمصلحة الصندوق في البنوك التجارية ؟
- ما هي أقسام مصلحة الصندوق على الهيكل التنظيمي للبنك ؟
- كيف تتم المعالجة المحاسبية لعمليات الشباك في البنوك التجارية ؟
- ما هي العمليات التي تقدمها مصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة ؟

2- فرضيات البحث:

لاختيار إشكالية البحث المطروحة نقدم الفرضيات التالية:

1- تعتبر البنوك التجارية مشروعات رأسمالية هدفها تحقيق الربح وذلك من خلال قبول الودائع ومنح الائتمان؛

2- تنفرد مصلحة الصندوق بوظيفة الحصول على الأموال على شكل إيداعات في حسابات الودائع؛

3- تسمح خدمات المقاصه الإلكترونيه بتحويل النقود من حساب العملاء الى حسابات أفراد آخرين أو منظمات أخرى؛

4- يعمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة–على تقديم أحسن الخدمات،ومعالجة العمليات البنكية وفق التطورات التكنولوجية.

3- تحديد اطارالبحث:

يتناول موضوع بحثنا –هذا– التعريف بالبنوك التجارية من حيث نشأتها وتطورها والخصائص التي تميزها عن المؤسسات المصرفية، مع التركيز على أهم مصلحة في المعاملات المالية وهي مصلحة الصندوق ومختلف العمليات المصرفية المتداولة داخل المصلحة والمتمثلة أساسا في عمليات التحصيل والدفع، كما يتناول موضوع بحثنا المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع والسحب،والتحويل بالإضافة لعمليات على الأوراق التجارية،حيث تم دراسة هذه العمليات من الجانب التطبيقي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة.

4- أسباب إختيار الموضوع:

يرجع إختيارنا لهذاالموضوع إلى الأسباب التالية:

- ❖ كون الموضوع يدخل ضمن مجال التخصص –بنوك–؛
- ❖ التعريف بأهمية مصلحة الصندوق وما تقدمه من أنشطة مختلفة؛
- ❖ نقص الدراسات التطبيقية التي عالجت البنوك التجارية من هذا الجانب؛
- ❖ إسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي بإستعراض عمليات مصلحة الشباك في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة.

5- أهمية البحث:

يستمد البحث أهميته من خلال النقاط التالية:

- ❖ الدور البارز الذي تقوم به مصلحة الصندوق من خلال العمليات المتداولة داخل الوكالة البنكية؛
- ❖ إعتبار مصلحة الصندوق المورد الأساسي للتوظيفات المالية؛
- ❖ تعتبر مصلحة الصندوق حلقة الوصل بين العملاء والعاملين بالبنك، أين تسمح بإعطاء صورة عن نشاط البنك ووضعيته المالية؛
- ❖ تسمح هذه المصلحة بتقييم الوضعية التنافسية للبنك التجاري ومدى قدرته على استقطاب عملاء جدد من خلال العلاقة القائمة بين العملاء والعاملين في مصلحة الشباك البنكي.

6- أهداف البحث:

من خلال هذا البحث نسعى إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ❖ عرض الأنشطة المصرفية التي تقدمها مصلحة الصندوق في البنوك التجارية؛
- ❖ التعريف بأقسام مصلحة الصندوق والوظائف المقدمة، وإبراز علاقة العملاء بالعاملين سواء المباشرة أو غير المباشرة؛
- ❖ توضيح المعالجة المحاسبية لعمليات التحصيل، التحويل، والمقاصة وغيرها بالاعتماد على أدوات مختلفة من الناحية النظرية والتطبيقية؛
- ❖ عرض موقع المصلحة على الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة؛
- ❖ توضيح تقنيات التسيير البنكي لمصلحة الصندوق في البنك محل الدراسة.

7- المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

من أجل الاجابة على إشكالية البحث المطروحة، وتبعا لطبيعة الموضوع اعتمدنا على المناهج التالية:

– **المنهج التاريخي:** تم إستخدامه كمنهج أصيل عند التعرض لنشأة البنوك التجارية وتطورها، وكذا نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمراحل التي مر بها في تطوره.

–**المنهج الوصفي التحليلي:** تم التركيز عليه لتوضيح مفهوم البنوك التجارية خصائصها، ووظائفها، وأهدافها، وعند عرض مصلحة الصندوق والعمليات التي تقوم بها، وكذا آلية المعالجة المحاسبية للعمليات النقدية، وعمليات التحويل المصرفية، والعمليات القائمة على الأوراق التجارية.

–**منهج دراسة حالة:** تم الاعتماد على الدراسة التطبيقية في البحث بإختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة – كنموذج للبنوك التجارية تتضمن مصلحة الصندوق التي تقوم بعمليات مصرفية متنوعة، حيث نستعرض أهم التقنيات المصرفية المقدمة على مستوى الصندوق بالوكالة محل الدراسة إلى جانب المهام وأنواع الحسابات المتداولة بالوكالة.

8- موقع البحث في الدراسات السابقة:

إختلفت البحوث والدراسات التي تناولت موضوع البنوك التجارية والعمليات التي تتم على مستواها ومن بين الأبحاث نذكر ما يلي:

- دراسة (برميتة عائشة، طباخ أسماء وآخرون، 2011/2010): أصل الدراسة مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير تخصص مالية، بجامعة ميلة بعنوان "تسيير الودائع في البنوك التجارية "، حيث قدم الباحثون مفاهيم حول البنوك التجارية وآليات تسيير الودائع فيها من خلال إبراز آلية خلق الودائع في البنوك التجارية، كما تم تقديم سياسات الودائع وضوابط عملية تحديد سقف الإيداع في البنوك التجارية.
- دراسة (محمد حامدي، نعيمة موراس وآخرون، 2011/2010): أصل الدراسة مذكرة مكملة في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية، بجامعة ميلة بعنوان "آلية منح القروض في البنوك التجارية "، حيث تناول الباحثون إستعراض مفاهيم عن البنوك التجارية وظائفها، أهدافها، والمصالح الموجودة على مستواها، بالإضافة إلى شروط منح القروض في البنوك التجارية.

ومن خلال دراستنا هذه سنحاول التركيز على أهم مصلحة في البنوك التجارية وهي مصلحة الصندوق، من خلال الدور البارز الذي تقوم به، حيث تطرقنا من خلال هذه الدراسة إلى مفهوم مصلحة الصندوق، أدواتها، وظائفها، ومهامها، ومن ثم عمليات الصندوق والمعالجة المحاسبية لها، مع إسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي بدراسة نشاطات مصلحة الصندوق في بنك القلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة وهي الإضافة العلمية التي نقدمها في بحثنا.

9- محتويات البحث:

بهدف الإحاطة بجوانب الموضوع، والإجابة على تساؤلات البحث، واختبار مدى صحة الفرضيات المقترحة تم تقسيم البحث إلى مايلي:

- **المقدمة:** تم من خلالها عرض إشكالية البحث الرئيسة والفرعية، وفرضيات البحث، وأهميته وأهدافه، والمنهج المستخدم في البحث، وكذا الدراسات السابقة حول الموضوع.
- **الجانب النظري:** ويتضمن فصلين كمايلي:

✓ **الفصل الأول:** ويندرج تحت عنوان "**الإطار النظري للبنوك التجارية** "، وفيه نحاول التطرق بشكل مفصل إلى ماهية البنوك التجارية، نشأتها وتطورها، خصائصها وأنواعها، ووظائفها بالإضافة إلى أهدافها كما سنتطرق إلى مواردها واستخداماتها.

✓ **الفصل الثاني:** ويتضمن "**تقنيات تسيير مصلحة الصندوق في البنوك التجارية** "أين نستعرض الخدمات المصرفية التي تتم عبر الشباك البنكي من سحب، وإيداع، وتحويل الأموال، إلى جانب عموميات حول مصلحة الصندوق من خلال التعريف بالمصلحة وهيكلها التنظيمي ومهامها ووظائفها.

- **الجانب التطبيقي:** وتضمن الفصل الثالث بدراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة ميلة– وجاء فيه مايلي:

✓ **الفصل الثالث:** ويتناول دراسة تطبيقية لمصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – وذلك من خلال التطرق إلى نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تطوره، وظائفه والعمليات التي يعمل على تقديمها على أفضل وجه للعملاء من إيداع وسحب وتحويل بالإضافة لعمليات على الأوراق التجارية.

- **الخاتمة:** وتشتمل على الخلاصة العامة، ونتائج إختبار فرضيات البحث، والنتائج المتوصل إليها، بالإضافة إلى التوصيات المقترحة، وأفاق البحث المستقبلية للدراسة.

الفصل الأول

الإطار النظري للبنوك التجارية

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك التجارية

تمهيد الفصل الأول

يتكون الجهاز البنكي لأي دولة من مجموع البنوك العاملة في هذا البلد، حيث لكل دولة بنك مركزي يقوم بدوره كبنك للحكومة، والذي يختلف عن غيره من البنوك في كونه لا يستهدف الربح، كما له حق الإشراف والرقابة على وحدات القطاع البنكي، ومن بين هذه المؤسسات المالية التي يتكون منها الجهاز البنكي البنوك التجارية التي تتنوع الأنشطة التي تزاولها وتعتبر هذه البنوك من المؤسسات التي تمارس الوساطة المالية، حيث تتمثل مهمتها الأساسية في تلقي ودائع العملاء المكونة من عائلات ومؤسسات وهيئات عامة أو خاصة لذلك سميت بـــ " بنوك الودائع "و من جهة أخرى القيام بإقراض الأموال بهدف إستثمارها في مشروعات إقتصادية وذلك لآجال متوسطة وطويلة.

ومن خلال هذا الفصل سنعرض مفهوم البنوك التجارية وخصائصها، والوظائف التي تقوم بها، وكذا أنواعها ضمن التقسيمات المصرفية، وكذا مواردها واستخداماتها وهو ما سنقدمه ضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية؛

المبحث الثاني: أنواع البنوك التجارية، وظائفها، وأهدافها؛

المبحث الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية؛

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية

لقد كان لبروز البنوك التجارية وتطورها أهمية كبيرة لأي إقتصاد كان، فهي تعتبر من الركائز الأساسية التي يقوم عليها النشاط الإقتصادي الحديث، وهذه الأهمية لم تكتسب من فراغ، وإنما من خلال النشاط والأدوار التي تقوم بها، فهي تلعب دورا هاما في تمويل الإقتصاد وتسمح له بالتطور، كما تساهم في تطوير وتوسيع المؤسسات.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتطورها

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حين قام بعض التجار والمرابين والصياغ في أوروبا في مدن "البندقية " و"جنوا" و"برشلونة "، بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع والسرقة، وذلك مقابل إصدار شهادات إيداع[1]، هذه الشهادات تتضمن تعهد من المودع لديهم برد تلك الأمانات "الودائع" عند طلبها في الحال.

وكانت هذه الشهادات تصدر في بدايتها بإسم المودع، حيث كان يتم تداولها عن طريق التظهير، ومع مرور الوقت وتزايد الثقة لدى المودعين بالمودع لديهم أصبحت هذه الشهادات لحاملها يتم تداولها بمجرد التسليم دون الحاجة إلى التنازل أو التظهير، وبمرور الزمن لاحظ المودع لديهم "الصاغة والصيارفة " أن هناك "قدر ضئيل" من شهادات الإيداع التي يصدرونها يعود حامليها للمطالبة باسترداد ودائعهم "سواء كانت نقود أو معادن نفيسة "، ومن هنا أخذ هؤلاء بالتفكير في محاولة استغلال واستخدام كل أو بعض تلك الودائع العاطلة، خاصة وأن الكثير منهم لهم رغبة في الاقتراض والاستثمار.[2]

ولم تقف ممارسات الصيارفة عند هذا الحد، إذ الكثير منهم سمحوا لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز ماهو موجود من أرصدة لودائعهم وهو ما يسمى بـــ"السحب على المكشوف"découvert، الأمر الذي ترتب عنه في النهاية إفلاس بعض بيوت الصيارفة نتيجة تعذر وفاء العملاء لحجم الديون، مما دفع بالكثير منهم في أواخر القرن 16م إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها.

ومع مرور الوقت تطورت الممارسات المالية من صراف، إلى بيت صيرفة، ثم إلى بنك، وأقدم بنك في التاريخ هو "بنك برشلونة " عام1401 حيث كان يقبل الودائع، ويخصم الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية " فينيسيا " عام 1587 باسم " banc a dalla piassa dilater"[3]،

---

[1]- رشاد العصار، رياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2010، ص:63.

[2]- محمود حسين الوادي، أحمد عارف العساف، **الإقتصاد الكلي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2009، ص: 257.

[3]- شاكر القزويني، **محاضرات في إقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص ص: 25، 26.

وجاء بعده بنك " أمستردام " في عام 1609م، وكان غرضه الأساسي فقط الودائع وتحويلها عند الطلب من مودع إلى حساب مودع آخر، وإجراء المقاصة بين المسحوبات التجارية [1]، إلا أنه لم يلقى ثقة الأفراد، ففي فترة الثورة الفرنسية توقف عن الدفع وظهر أنه أقرض الدولة الهولندية مبلغ طائل من النقود وأغلق أبوابه عام1814 م.[2]

ومع بداية القرن 18م أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا، وكانت غالبيتها مؤسسات يملكها أفراد وعائلات، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروع من كل مكان وكان لها أثر كبير في استخدام الشيكات المصرفية في تسوية المعاملات.[3]

ومع بداية عام 1960 تحركت البنوك التجارية الألمانية في اتجاه نموذج كامل للبنك الشامل، حيث سعت تلك البنوك إلى تقديم خدمات التجزئة المصرفية ومنح الائتمان الاستهلاكي والعقاري وكذلك توسعت مجالات الإستثمارات المالية وأعمال الوساطة المالية الدولية، وقد تعمقت ظاهرة البنوك الشاملة في ألمانيا تدريجيا حتى أصبح الطابع الشمولي هو السمة البارزة للعمل المصرفي الألماني، ويصل عدد البنوك الشاملة في ألمانيا حوالي 4000 آلاف بنك شامل، ويصل عدد فروعها إلى 45 ألف يعمل بها أكثرمن 750ألف عامل، ويمثلون حوالي 3% من إجمالي العمالة الكلية بألمانيا.

والجدير بالذكر أن القانون المصرفي الألماني يميل في توجيهاته نحو الطابع الشمولي للعمل المصرفي فهو لا يتدخل في البنية التنظيمية للبنوك، بل يرتكز على الرقابة والإشراف لاسيما في مجال الملائمة والسيولة، ويقرب النموذج الفرنسي من مثيله في ألمانيا إلى درجة كبيرة، حيث نشأت البنوك التجارية الكبرى في منتصف القرن التاسع عشر، وحاول الجمع بين الأعمال ومنح الائتمان وجذب الودائع وبين الخدمات المتعلقة بالأسواق المالية.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد كانت البنوك تعاني من القيود المفروضة على نشاطها منذ إصدار قانون البنوك في أوائل الثلاثينات نسبة إلى واضعيه خلال أزمة الكساد الكبيرة في أمريكا، والذي منع البنوك من التعامل في الأوراق المالية والخدمات الإستثمارية، وظل هذاالوضع قائما حتى أصدر الكونغرس الأمريكي قانون مؤسسات الإيداع عام 1982 والذي أعطى للبنوك الحق في التوسع في تقديم خدمات غير مصرفية. [4]

ومع التطور بدأت تلك البنوك في تطوير ما تقدمه من خدمات لعملاءها، حيث بدأت بماكينات الصرف الآلي التي تسمح للعميل بسحب مبلغ من المال من رصيده في البنك، وإيداع ما يريد من

---

[1]- رشاد العصار، رياض الحلبي، **مرجع سابق**، ص: 64.

[2]- محمد عبد العزيز عجمية، مدحت محمد العقاد، **النقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية والدولية**، بيروت- لبنان، 1979، ص: 62.

[3]- رشاد العصار، رياض الحلبي، **مرجع سابق**، ص: 64.

[4]- كريمة بوسهوة، **البنوك الشاملة والبنوك التجارية وظائف وآليات-دراسة حالة النظام المصرفي الجزائري**، مذكرة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية (غير منشورة)، جامعة المدية-الجزائر، 2008/2007، ص ص:41، 42.

النقود في حسابه عبر تلك الماكينات، وهكذا تطورت تلك البنوك إلى ما يسمى الآن بالبنوك الإلكترونية أو بنوك الآنترنت التي ظهرت في مطلع التسعينات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد أو البنوك الإلكترونية عن بعد، أو البنك المنزلي، أو البنك على الخط، ومع تطور الخدمات التي يقدمها البنك لعملائه، أصبحت البنوك تقوم بتقديم مجموعة البرامج اللازمة لكي يتمكن العميل من الدخول عبرها إلى الكمبيوتر الخاص بالبنك والقيام بما يريد من أعمال.[1]

المطلب الثاني: تعريف البنوك التجارية

عرفت البنوك التجارية في مراحل نشأتها تطورات هامة مست مختلف الجوانب، وأثرت بالمحيط الإقتصادي المالي والنقدي، وحتى الإجتماعي مما أدى إلى ظهور وظائف جديدة تماشيا مع هذه التطورات.

الفرع الأول: تعريف البنك التجاري من الناحية الاصطلاحية

تعتبر البنوك التجارية من أهم أنواع البنوك وأكثرها نشاطا حيث معظم الودائع تتركز عليها وكذلك معظم القروض التي تؤدي معظم الخدمات، ومن المفاهيم المقدمة حول البنوك التجارية نذكر:

يعود اصطلاح كلمة بنك إلى الأصل الإيطالي" banco" والتي تعني المصطبة أو المنضدة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملات، ثم تطور المعنى بعد ذلك لكي، تصبح المنضدة التي يتم فوقها عد وتداول العملات، وأصبحت في النهاية المكان التي توجد به المنضدة " comptoir " وتجري فيه المتاجرة بالنقود، وعرفت المادة (114) من قانون النقد والقرض(10/90) البنوك التجارية على أنها "أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات المصرفية الموصوفة في المواد (110) إلى (113) من القانون وتتمثل هذه العمليات في تلقي الودائع، ومنح القروض، ووضع إدارة وسائل الدفع".[2]

الفرع الثاني: تعريف البنك التجاري من الناحية الاقتصادية

إختلف تعريف المصارف التجارية باختلاف المنهج الذي يستخدمه الباحثون، وباختلاف النظرة إلى الوظائف التي تؤديها تلك المصارف، ويمكن تعريفها بناءا على الوظائف التي تقدمها كمايلي:

- هي" تلك المؤسسات التي تنتج خدمات مصرفية متنوعة للجمهور دون تمييز، فهي تقدم للجمهور فرص متنوعة لإستثمار مدخراتهم من خلال الودائع، أو شهادات الإيداع قصيرة الأجل؛

[1]- سامر جلدة، **إقتصاد البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2009، ص ص: 233، 232.

[2]- شاكر القزويني، **مرجع سابق**، ص : 24.

- وكذلك تتيح فرص عديدة للمقرضين من خلال تقديم قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل"؛[1]
- هي بنوك تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو لآجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي، والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي.[2]
- فالبنوك التجارية هي مؤسسات إئتمانية غير متخصصة في نشاط إقتصادي معين(زراعي، أو صناعي، أو تجاري أوعقاري) تقوم بتلقي الودائع القابلة للسحب عند الطلب، والقصيرة الأجل، وتقديم الإئتمان القصيرالأجل إلى القطاعات الإقتصادية المختلفة؛[3]
- وبالتالي البنك التجاري هو مشروع إقتصادي، ومؤسسة مالية، لها تنظيم، وهيكل قانوني، ونظام قيادة وإستراتيجية، أين يخضع لقوانين التجارة، يشتري ويبيع سلعة من نوع خاص هي النقود؛
- كما يعرف البنك التجاري من حيث الإستخدامات والمخاطر كأي مؤسسة إقتصادية على إحتوائه أموال دائمة، ويتعرض إلى الأخطار، ويختلف عن باقي المؤسسات في كونه يستعمل الودائع كمادة أولية ويهتم لأجلها، وسيولتها، ودرجة الخطر المتعلقة بها، ويضعها تحت تصرف عملائه ليجني أرباحها، ويقوم بدور الوساطة بين من لهم القدرة على التمويل، ومن لديهم حاجات للتمويل، وتتميز البنوك التجارية بتعاملها بالإئتمان قصير ومتوسط الأجل، أي جمع الودائع وتقديم القروض للمدينين لآجال القصيرة والمتوسطة. [4]

مما سبق يمكن استخلاص تعريفا شاملا للبنوك التجارية على أنها:

"تلك المؤسسات المتخصصة بالتعامل بالنقود والتي تسعى إلى تحقيق الربح، وتعتبر المكان الذي يلتقي فيه عرض النقود والطلب عليها، كما تقوم بتعبئة الودائع ومدخرات الأفراد والمنشآت ومنحها على شكل قروض لآجال زمنية مختلفة ".

المطلب الثالث: خصائص البنوك التجارية

تعمل البنوك التجارية على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التجارية وبذلك فهي تتميز بعدة خصائص نذكر منها مايلي:

---

[1]- أكرم حداد ، مشهور هذلول، **النقود والبنوك: مدخل تحليلي ونظري**، دار وائل للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية، عمان- الأردن ، 2008 ، ص ص:145، 144.

[2]- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، وآخرون، **النقود والمصارف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2010، ص: 105.

[3]- متولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2010، ص: 75.

[4]- كرماني هدى، **تسيير البنوك التجارية في ضوء السياسة النقدية- حالة الجزائر**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات (غير منشورة)، جامعة قسنطينة- الجزائر، 2000 /2001، ص: 9.

- تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات والمشاريع التجارية بأن معظم أصولها تشكل حقوق على مؤسسات، وأشخاص في شكل ودائع مختلفة، وتعتبر هي الوحيدة والقادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لآخر، أو حتى من مؤسسة إلى أخرى بإستخدام الشيك؛
- وتقوم بفتح حسابات جارية لعملائها وتحويلها إلى نقود ورقية أو العكس وذلك بناءا على طلبهم، بالإضافة إلى إجراء عمليات المقاصة لحسابهم وذلك بأقل تكلفة ومدى زمني فهي تقوم بأهم وظيفة وهي إدارة عرض النقود في المجتمع.[1]
- القدرة على الإقتراض بآلية الوساطة بين المدخرين والمستثمرين، أو بخلق مصادر تمويل وإقراضها فهي تمارس أثرا فعالا على حجم الائتمان وتوزيعه بين مختلف القطاعات الإقتصادية في المجتمع؛
- تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية والمالية فقط كالودائع، والقروض، والأوراق المالية، ولا تدخل في مجالات إستثمارية مباشرة في الأصول الحقيقية، بحيث أن قوانين البنوك في كثير من دول العالم تمنع البنوك من الدخول في إستثمارات أصول حقيقية إلا بالقدر الذي تتطلبه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابتة (مباني، أو أثاث،. ..إلخ)؛
- قدرتها على خلق وتحطيم النقود، فعندما تقتني البنوك التجارية أصول مالية تدر عليها عائدا فإن ناتج بيع أو تحويل هذه الأصول سينعكس على شكل زيادة في ودائعها، وتعتبر أهم مورد مباشر للتغيرات في عرض النقود من أجل أكبر عائد ممكن؛[2]
- أن عملية ائتمان قصيرة الأجل هو من أهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من البنوك الأخرى ، وهو ما يجعلها تتميز بالخصائص التالية تبعا لأهدافها كما يلي:[3]
  - مبدأ التدرج: ويقوم على أن البنوك التجارية تأتي في الدرجة الثانية في التسلسل الرئيسي للجهاز المصرفي بعد البنك المركزي، بحيث يباشر هذا الأخير عليها رقابة إعتمادا على أدوات كمية وأخرى نوعية، بحيث يمثل البنك المركزي التطبيق الصحيح لمبدأ " وحدة البنك " بمعنى بنك مركزي واحد لكل اقتصاد قومي، على إختلاف البنوك التجارية التي تتعدد وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدي، وحجم النشاط الإقتصادي

[1]- حسبن بن هاني، **إقتصاديات النقود والبنوك**، دار الكندي للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2003، ص: 206.
[2]- عبد الرحمن يسري، **إقتصاديات النقود والمصارف**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية – مصر، 1999، ص: 209.
[3]- رضا علي، **إدارة المصارف: مدخل تحليلي كمي معاصر**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان – الأردن، بدون سنة نشر، ص: 20.

والمدخرات الموجهة في شكل تمويلات استثمارية وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها.

- من جانب آخر يبرز الإختلاف الموجود بين البنوك التجارية والبنوك الأخرى بين كل من مصدر وقيمة النقد، بحيث نجد أن هناك تماثل في مصدر وحدات النقد القانونية وهو " البنك المركزي " في حين تتعدد المصادر بالنسبة لنقود الودائع " اختلاف أنواع البنوك التجارية ".

أما من ناحية قيمة النقد فتعتبر النقود القانونية متماثلة في قيمتها المطلقة بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان، فنقود الودائع التي تخلقها البنوك التجارية متباينة، وتخضع القروض التي تمنحها لأسعار فائدة تختلف تبعا لاختلاف الزمان والمكان.

- أن البنوك التجارية هي مشروعات رأسمالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر ربح ممكن بأقل التكاليف، وترتكز معاملاتها على عنصر الفائدة أخذا أو عطاءا.

وفيما يلي جدول يوضح أهم الفروق الجوهرية بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية كمايلي:

جدول رقم (1-1): مقارنة بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية

وجه المقارنة	البنوك التجارية	البنوك الإسلامية
النشأة	ترجع نشأتها إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى.	ظهرت نتيجة للتطورات التاريخية والإجتماعية والدينية وكان الدافع الأساسي الإسلام.
أساس التعامل	تقوم على أساس الفائدة المصرفية.	تقوم على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية واستبعاد الفائدة من المعاملات.
الإيراد	الإيراد المبني على أساس الفائدة المصرفية، محدد ومتفق عليه مسبقا.	تطبيق قاعدة الغنم بالغنم، أي قبول الناتج سواء كان ربحا أو خسارة.
النقود	سلعة يتم الإتجار بها ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنة والمدينة (تأجير النقود).	وسيلة توسط في المبادلات ومقياس للقيم(تجارة بالنقود).
أشكال التمويل	على أساس الإقراض في شكل قرض مباشر أو تسهيلات غيرمباشرة.	على أساس البيوع، والإجارة والمشاركة. ..إلخ.
التكافل الاجتماعي	في صورة تبرعات.	في صورة تبرعات، وقرض حسن، وزكاة.
الهيكل التنظيمي	يوجد قسم القروض والحساب الجاري المدين من أقوى الأقسام في البنك.	لا يوجد حساب جاري مدين(إلا في أضيق الحدود وعلى سبيل الإستثناء): – قسم بيوع ومشاركات وإجارة. – لجنة فتوى. – صندوق القرض الحسن. – صندوق الزكاة. – صندوق الغارمين.
التخصص	قد يتخصص في تمويل قطاع اقتصادي معين، وقد بدأ مفهوم البنوك الشاملة ينتشر.	يغلب عليها طابع البنوك الشاملة تقدم خدمات مصرفية تجارية ومتخصصة وإستثمارية.

المصدر: سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك والمصارف المركزية**، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010، ص: 121.

المبحث الثاني: أنواع البنوك التجارية، وظائفها، وأهدافها

تختلف البنوك التجارية فيما بينها باختلاف نوعية التسهيلات التي تحصل عليها، وطبيعة التمويلات التي تقدمها للغير، والتي تتوقف على نوع النشاط الممول واختلاف الآجال الزمنية، لذلك تعددت أشكال البنوك التجارية واختلفت وظائفها، وأهدافها، وهو ما سنوضحه ضمن المطالب التالية.

المطلب الأول: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع عديدة حسب عدة تصنيفات وأوجه النظر إليها، ويمكن تحديدها في الأنواع التالية:

الفرع الأول: أنواع البنوك التجارية حسب نشاطها

وتنقسم إلى ذات الفروع "عامة "، وبنوك ذات الفروع الواحدة "محلية " نوضحها كمايلي:

أولا: البنوك التجارية ذات الفروع"العامة "

وهي تلك البنوك التي تشمل فعاليتها عدة مناطق بالدولة، ويكون لها فروع في أكثر المراكز التجارية والصناعية الهامة، فهي تلك البنوك التي تؤدي دورا هاما في تلقى القسط الأكبر من الودائع، وتقوم بتقديم القسم الأكبر من الإعتمادات والتسهيلات.[1]

ثانيا: البنوك ذات الفرع الواحد "بنوك محلية "

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبيا مثل محافظة معينة، أو مدينة، أو ولاية، أو إقليم محدد.

ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة، وعموما تتميز هذه البنوك بصغر الحجم، وارتباطها بالبيئة المحيطة بها، وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.[2]

الفرع الثاني: أنواع البنوك التجارية حسب جنسيتها

وتنقسم إلى بنوك أجنبية وبنوك وطنية وهي:

أولا: البنوك الأجنبية

هي تلك البنوك التي تكون مؤسسة في بلاد أجنبية وفتحت لها فروعا في الدولة المحلية.

ثانيا: البنوك الوطنية

هي تلك البنوك التي رأس مالها وإدارتها وطنيتان.[3]

---

[1]- سامر جلدة، **مرجع سابق**، ص: 58.
[2]- محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2006، ص:32.
[3]- سامر جلدة، **مرجع سابق**، ص: 59.

الفرع الثالث: أنواع البنوك التجارية حسب التنظيم الإداري

تنقسم البنوك التجارية حسب التنظيم الإداري إلى:

أولا: البنوك ذات المجموعات "السلاسل"

وهي أشبه بالشركات القابضة " Holding" التي تتولى إنشاء عدة بنوك وشركات مالية فتملك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها، وتقوم بتوحيدها، ولهذا النوع من البنوك طابع احتكاري، وأصبحت سمة من سمات الوقت الراهن التي انتشرت بشكل واسع في الولايات المتحدة الأمريكية ودول غرب أوروبا.[1]

ثانيا: البنوك الفردية

هي منشآت فردية محدودة رأس المال تقوم على ما يتمتع أصحابها من ثقة، تتعامل في المجالات قصيرة الأجل حيث تقوم بتوظيف أموالها في الأوراق المالية والتجارية المخصومة وغير ذلك، في الأصول عالية السيولة التي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر، ويرجع السبب في ذلك أنها لا تستطيع توظيف أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر مواردها.[2]

الفرع الرابع: أنواع البنوك التجارية حسب حجم نشاطها

وتنقسم إلى نوعين هما:

أولا: بنوك الجملة

هي تلك المؤسسات المالية التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى.

ثانيا: بنوك التجزئة

تتعامل هذه البنوك مع صغار العملاء، والمنشآت الصغرى بحكم أنها تسعى لجذب أكبر عدد ممكن منهم، وتتميز هذه البنوك بانتشارها جغرافيا، وتعاملها مع أصغر الوحدات المالية من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية، ومنفعة التملك، وبذلك تسعى بنوك التجزئة إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.[3]

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف، منها الوظائف التقليدية التي تشكل الأساس البارز في نشاطها، ومنها ما هو مستحدث كوظائف ثانوية تبعا للتطورات الحديثة وحجم المنافسة في السوق المصرفية، نوضحها كمايلي:

---

[1]- محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية- مصر، 2005، ص: 19.
[2]- محمد عبد الفتاح الصيرفي، **مرجع سابق**، ص: 34.
[3]- **مرجع سابق**، ص: 34.

الفرع الأول: الوظائف التقليدية

تمارس البنوك التجارية أنشطة مصرفية تقليدية عُرفت بها منذ نشأتها تتمثل في قبول الودائع ومنح الإئتمان وخلق نقود الودائع نوضحها ضمن النقاط التالية:

أولا: منح القروض

تعد هذه الوظيفة الإستثمار الأول والرئيسي للبنوك التجارية، بحيث تمنح قروضا مختلفة إلى جمهور المتعاملين معها رغم تفضيلها تاريخيا لمنح القروض قصيرة الأجل.

وتعتبر القروض المصرفية من أهم مصادر التمويل الخارجية لمؤسسات الأعمال في معظم دول العالم، لذلك اعتبرت جزءا رئيسا وبارزا من أعمال البنوك وحتى لسنوات قليلة مضت، حيث بدأت البنوك تستخدم مفاهيم أوسع من مفهوم منح القروض إلى مفهوم أو وظيفة استثمار موارد المصرف على شكل قروض واستثمارات متنوعة.[1]

ثانيا: قبول الودائع

يُعَّدُ قبول الودائع من الوظائف الأساسية للبنك[2]، وهنا جاءت تسميتها بـــ"بنوك الودائع"، وتعتبر هذه الودائع من أبرز مصادر التمويل لهذا تحرص على تنميتها عن طريق تطوير الوعي الإدخاري لدى العملاء، وتعرف الوديعة على أنها تمثل كل ما تقوم به الأفراد والهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة طويلة أو قصيرة على سبيل الحفظ أو التوظيف، وتتجسد هذه الودائع في غالب الأحيان في شكل نقود قانونية على الرغم من أنها يمكن أن تأخذ أشكالا أخرى ، ومنه فإن البعد الزمني في الوديعة مهم للغاية، حيث يوجد فاصل زمني بين لحظة الإيداع ولحظة السحب، وهذا الفاصل له أهمية خاصة من عدة جوانب فهو يعتبر حسما من الناحية الاقتصادية بالنسبة للبنك إذ على أساسه يمكن تقدير مدى التوظيفات اللازمة لهذه الأموال.

ثالثا: خلق نقود الودائع "إشتقاق النقود الإئتمانية "

وتعتبر أهم وظيفة تميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات النقدية والمالية في قدرتها الكبيرة على إصدار نقود ودائع، وتعرف على أنها "مدى قدرة البنوك التجارية أن تمنح قروض تفوق في قيمتها ما لديها من نقد حقيقي، وهذه القروض هي في الأساس قروض ائتمانية ناجمة عن مجرد تسجيل محاسبي لعمليات الإيداع والإقراض، واستعمال الشيكات في التداول، وتقوم آلية إشتقاق النقود على القاعدة الشهيرة "القواعد تسمح بالإقتراض".[3]

---

[1]- أكرم حداد، مشهور هذلول، **مرجع سابق**، ص: 145.
[2]- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، وآخرون، **مرجع سابق**، ص: 111.
[3]- أحمد بوراس، **أسواق رؤوس الأموال**، مطبوعات جامعة منتوري- قسنطينة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003، ص: 66.

1- خلق نقود الودائع في حالة البنك المنفرد:

لا يستطيع البنك المنفرد أن يخلق نقود الودائع كما في حالة البنوك المجتمعة ذلك لأنه عندما يمنح قروضا فعلية أن يتوقع أنه لن يعود إليه مبلغ القرض كاملا كما في حالة البنوك المجتمعة وبذلك يكون أقل قدرة على خلق نقود الودائع كما هو موضح في الجدول التالي:

مع افتراض حالة احتياطي قانوني بنسبة 20% ونسبة 25% يعود للبنك مما يقرضه؛

جدول رقم (1-2): عملية خلق نقود الودائع في حالة البنك المنفرد

البيان	الودائع	الاحتياطي	القروض
الوديعة الأولية	1000	200	800
ما يعود بعد إقراض المرحلة الأولى	200	40	160
ما يعود بعد إقراض المرحلة الثانية	48	8	32
ما يعود بعد إقراض المرحلة الثالثة	8	1.600	6.400
ما يعود بعد إقراض المرحلة الرابعة	1.600	0.3200	1.2800
ما يعود بعد إقراض المرحلة الخامسة	0.3200	0.0640	0.2560
ما يعود بعد إقراض المرحلة السادسة	0.064	0.0128	0.0512
ما يعود بعد إقراض المرحلة السابعة	0.0128	0.00256	0.01024
المجموع	**1250**	**250**	**1000**

المصدر: زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **إدارة البنوك**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان-الأردن، 1996، ص: 85.

ويمكن حساب مجموع الإئتمان بالعلاقة الرياضية التالية:

$$\text{مجموع الإئتمان} = \frac{\text{الوديعة الأولية} - (\text{الوديعة الأولية} \times \text{نسبة الاحتياطي الإجباري})}{\text{الوديعة الأولية} - \text{لما يقرضه البنك} + (\text{نسبة الاحتياطي} \times \text{لما يقرضه البنك})}$$

وبالتطبيق على المثال يكون لدينا:

1000 X 25 %÷ 100% = 200 جنيه احتياطي يودع لدى البنك المركزي؛

1000 – 200 = 800 جنيه ما سيقرضه البنك في المرحلة الأولى؛

800 X 25% = 200 جنيه ما سيعود للبنك على شكل ودائع لعملاء آخرين بعد إقراض المرحلة الأولى؛

200 X 20% = 40 جنيه احتياطي يودع لدى البنك المركزي على الودائع السابقة؛

200 – 40 = 160 جنيه ما سيقرضه البنك في المرحلة الثانية؛

فالودائع المشتقة إذن تساوي 1250.

إذن فالبنك المنفرد يمكنه أن يخلق ودائع جارية تعادل فقط مقدار الإحتياطات الإضافية التي يمكنه الحصول عليها أي أنه لا يمكنه بنفسه أن يخلق توسعا مضاعفا في عملية خلق نقود الودائع.[1]

2- خلق الودائع في حالة البنوك مجتمعة:

تستطيع البنوك المجتمعة أن تخلق نقود الودائع لأنه عند منح قروض فعلية يتوقع أن تعود إليها مبالغ القروض كاملة، وبذلك تكون أكثر قدرة على خلق نقود الودائع بالنسبة للبنك المنفرد،

يوضح الجدول التالي عملية خلق نقود الودائع في حالة البنوك مجتمعة، وهذا بإفتراض نسبة احتياطي قانوني 20% كما يلي:

جدول رقم (1-3): عملية خلق نقود الودائع في حالة البنوك المجتمعة

البيان	الودائع	الاحتياطي	القروض
الوديعة الأولية	1000	200	800
ما يعود بعد إقراض المرحلة الأولى	800	160	640
ما يعود بعد إقراض المرحلة الثانية	640	128	512
ما يعود بعد إقراض المرحلة الثالثة	512	102	410
ما يعود بعد إقراض المرحلة الرابعة	410	82	328
ما يعود بعد إقراض المرحلة الخامسة	328	65.6	262.4
ما يعود بعد إقراض المرحلة السادسة	262.4	52.48	209.92
ما يعود بعد إقراض المرحلة السابعة	209.92	41.984	167.936
المجموع	**1000**	**5000**	**4000**

المصدر: الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص ص: 46، 49.

ويمكن التوصل إلى النتائج السابقة بالمعادلات التالية:

الودائع المشتقة = (المبلغ الأصلي المودع ÷نسبة الاحتياطي القانوني) – المبلغ الأصلي المودع.

و كذلك: المجموع الكلي للودائع في البنك= المبلغ المودع أصلا÷ نسبة الاحتياطي القانوني[2]

في مثالنا يكون لدينا:

الودائع المشتقة = 1000 ÷ 20% – 1000 = 4000 جنيه.

المجموع الكلي للودائع = 1000÷ 20% = 5000 جنيه.

[1]- زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **مرجع سابق**، ص:85.

[2]- الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص ص: 49، 46.

الفرع الثاني: الوظائف الحديثة

تمارس البنوك التجارية إلى جانب وظائفها الأساسية، وظائف مستحدثة قصد مواكبة التطورات المصرفية، ومواجهة منافسة البنوك والمؤسسات المالية الأخرى ، يمكن حصرها في مايلي:

❖ **فتح الإعتمادات المستندية:**

تعمل البنوك التجارية على تسيير عمليات التجارة الخارجية، بحيث بموجبها يتم تسوية الإلتزامات بين المستوردين والمصدرين عن طريق انتقال مبالغ السلع المستوردة من حساب المستورد في الداخل إلى حساب المصدرفي الخارج، ويتم ذلك بين البنوك بتقديم الوثائق الخاصة موضوع الصفقة كوثائق السحب، والتأمين، والرسوم الجمركية، وفواتير البضاعة، ووثيقة المنشأ...إلخ.

❖ **التعامل بالأوراق التجارية والمالية:**

تتدخل البنوك التجارية في السوق المالي كبائع أو مشتري للأوراق المالية سواء لحسابها الخاص أو لصالح المتعاملين من أفراد ومؤسسات حكومية أو خاصة، كما يمكن أن تقوم بخصم الأوراق التجارية وتحصيلها لصالح عملائها.

❖ **شراء وبيع العملات الأجنبية:**

تتولى البنوك التجارية وظيفة شراء سلة من العملات الأجنبية لحسابها الخاص قصد التحوط ضد مخاطر تقلبات أسعار صرف العملات أو لصالح عملائها وذلك بالأسعار المحددة من طرف البنك المركزي، أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سعر الصرف في مقابل عمولة.

❖ **تحصيل الشيكات المصرفية:**

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع أي الحساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان.

❖ **تأجير الخزائن الحديدية:**

تؤجر للأفراد خزائن مقابل عمولة محددة من أجل حفظ الأمانات، المعادن النفيسة كالذهب، الألماس...إلخ.[1]

المطلب الثالث: أهداف البنوك التجارية

لأجل قيام البنوك التجارية بتشغيل مواردها الناجمة عن قبول الودائع، وتقديم القروض تعمل على تحقيق التوفيق بين ثلاث أهداف أساسية هي الربحية، السيولة، والأمان، وتكمن أهمية هذه الأخيرة

[1]- بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية: عمليات وتقنيات وتطبيقات**، مطبوعات جامعة قسنطينة، الجزائر، 2000، ص: 65.

في تأثيرها الحساس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك التجارية، والتي تعجز عن ممارستها إذا ما اختل التوازن، وهو ما سنوضحه فيما يلي: [1]

الفرع الأول: الربحية Profitabilty

يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع، وهذا يعني وفقا لفكرة الرفع المالي أي أن أرباح البنوك التجارية هي أكثر تأثرا بالتغيير في إيراداتها، وذلك بالمقارنة مع منشآت الأعمال الأخرى ، لذا تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرضا لأثر مخاطر الرفع المالي* "highly leveraged firm" فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر، وعلى العكس من ذلك إذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر، بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسارة. وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.

من خلال هذا الهدف نستخلص أن البنك التجاري يسعى إلى تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هي من النوع الثابت.

الفرع الثاني: السيولة Liquidity

يمثل الجانب الأكبر في موارد البنك التجاري المالية من ودائع تستحق عند الطلب، لذلك ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة، وتعد هذه السمة من أهم السمات التي تميز البنوك التجارية عن منشآت الأعمال الأخرى ، ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه المنشآت تأجيل سداد مع عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت فإن مجرد إشاعة عن عدم توفير سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم لسحب ودائعهم، مما قد يعرض البنك للإفلاس"Runon Bank"، ومثال ذلك:

Antra–Banque بنك أنترا اللبناني، توقف عن دفع مستحقات المودعين وأغلق أبوابه وذلك لزيادة مفاجئة في حجم السحوبات. لم يتمكن البنك من مواجهتها بما لديه من موارد نقدية كموجودات وهو ما يسمى بقاعدة "**قانون الأعداد الكبيرة** ".*

وبالتالي يهدف البنك التجاري من خلاله إلى تجنب التعرض لنقص شديد في السيولة لما لذلك من تأثير كبير على ثقة المودعين فيه.

---

[1]- سامر جلدة، **مرجع سابق**، ص ص: 19، 20.

* يقصد بمخاطر الرفع المالي انخفاض في إيرادات البنك التجاري والتي تؤدي إلى انخفاض في الأرباح فتؤدي إلى خسائر كبيرة بإلتهام رأس مال البنك.

* يقصد بقانون الأعداد الكبيرة التوافق(التساوي) بين حجم المسحوبات النقدية مع حجم الإيداعات النقدية في ذلت اليوم مما يوفر للبنك السيولة الكافية لمقابلة التزاماته الطارئة.

الفرع الثالث: الأمانSafety

يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10 % عادة، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للإستثمار، فالبنك التجاري لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءا من أموال المودعين، والنتيجة هي إعلان إفلاس البنك.

وعليه يهدف البنك التجاري من خلال تدعيم قاعدة رأس المال إلى تحقيق أكبر قدر من الأمان للمودعين على أساس رأس مال صغير لا يكفي لتحقيق الحماية المنشودة لهم.

استخلاصا من الأهداف الثلاث فمن المتوقع أن تؤثر على تشكيل السياسات الرئيسية التي تحكم الأنشطة الأساسية وهي:

- جذب الودائع؛
- منح القروض؛
- الإستثمار في الأوراق المالية.

المبحث الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية

كنتيجة لأعمال البنوك التجارية تحقق أرباحا انطلاقا من مركزها كدائن أو مدين، بحيث يقدم البنك التجاري القروض إلى الأفراد والمشروعات، ويستثمر موارده المالية في شراء الأوراق كالسندات التي تبيعها الدولة أوالمؤسسات، لذلك نجد لكل بنك تجاري ميزانية تعكس الحالة المالية للبنك في تاريخ معين لها جانبين الأول هي "الموجودات" التي توضح استعمال البنك لموارده المالية، والثاني هي "المطلوبات" وحقوق المساهمين التي اعتمد البنك التجاري في تمويله عليها، ويسمى "جانب الموارد" أما الجانب الآخر فيسمى "الإستخدامات" وهو ما نوضحه في شكل ميزانية البنك التجاري التالية:

جدول رقم (1-4): ميزانية البنك التجاري

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
نقود وأرصدة لدى البنك المركزي	xxx	رأس المال والإحتياطات	xxx
أوراق مالية واستثمارات	xxx	الودائع البنكية	xxx
قروض وكمبيالات مخصومة	xxx	الودائع الغير قابلة للتداول	xxx
مستحق على البنوك والمراسلين	xxx	شهادات الإيداع	xxx
شيكات وحوالات مستحقة الدفع	xxx	الإقتراض	xxx
أصول أخرى	xxx	خصوم أخرى	xxx
المجموع	xxx	**المجموع**	xxx

المصدر: سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك والمصارف المركزية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010، ص ص: 61، 60.

وفيما يلي نأتي إلى توضيح كل بند من بنود ميزانية البنك التجاري كما يلي:

المطلب الأول: موارد البنوك التجارية

يمكن تصنيف إلتزامات البنوك التجارية أوخصوم البنوك التجارية والتعبير عنها من خلال موارده وذلك كما يلي:

الفرع الأول: الموارد الذاتية

تشمل رأس المال المدفوع وما تسبقه من نتائج النشاط في شكل مخصصات، بالإضافة لما يكونه من احتياطات وما تظهره الميزانية من أرباح لم يتم توزيعها بعد، ويمكن توضيحها كما يلي:

أولا: رأس المال المدفوع

يعتبر مكون أساسي لموارد البنك، ومن المعروف أن رأس المال المدفوع لا يعد ذا أهمية لموارد البنك التجاري، وإنما يمثل فقط عامل ثقة للمودعين ولتدعيم مركز البنك في علاقته مع مراسليه في الخارج، وغالبا ما تضع البنوك قوانين تضبط حدا أدنى لرأس المال المدفوع للبنك التجاري الذي يجب الإلتزام به مثل ما جاء في اتفاقية بازلI لكفاية رأس مال البنوك، ويوجد لدى البنك التجاري ما يسمى بمجموعة الأصول الخطرة وهي تساوي:

مجموعة الأصول الخطرة = إجمالي الأصول – النقدية وشبه النقدية والسندات الحكومية

ثانيا: الإحتياطات والأرباح غير الموزعة والمخصصات

وتمثل موردا يرتبط بنشأة البنك التجاري، فالإحتياطات هي مبالغ تقتطعها البنوك من صافي الربح المخصص للتوزيع ويطلق على النوع الأول من الإحتياطات إسم "احتياطي قانوني"إلزامي، أما الأنواع الأخرى تكون حسب ما يقرره النظام وتسمى "احتياطي اختياري"، وتهدف البنوك التجارية إجمالا من تكوين الإحتياطات إلى دعم مراكزها المالية وتقويتها في مواجهة المتغيرات المستقبلية.

أما بالنسبة للمخصصات فالبنك يقوم بتحميلها على إجمالي الربح في نهاية العام لمقابلة أغراض معينة مثل توقع فقدان في قيمة أرصدتها كمقابلة الديون المشكوك فيها، أو انخفاض أسعار الأوراق المالية، أو العمولات الأجنبية، إضافة إلى مواجهة الأخطار والحوادث الطارئة، أو مواجهة إلتزامات إتجاه الأطراف الخارجية مثل، خطابات الضمان التي تصدرها بأنواعها، وبعض أنواع الإعتمادات المستندية لمواجهة وتغطية مصروف مؤكد يستحق الدفع في المستقبل كمخصص الضرائب.

وعليه إذا نظرنا إلى الأهمية النسبية للموارد الذاتية للبنوك التجارية نجدها ضئيلة بالنسبة لمواردها الكلية الأمر الذي يؤكد تحول أهميتها كمصدر لتمويل توظيفات هذه البنوك.

الفرع الثاني: الموارد غير الذاتية

وتعني إلتزام البنك التجاري بحق نقدي أمام أي طرف طبيعي أو اعتباري، ويغلب على الحق النقدي شكل الوديعة أو القرض، وهنا يجب التفرقة بين الموارد التي يكون مصدرها البنك المركزي وغيرها من البنوك الأخرى لإختلاف العوامل التي تحكم هذين المصدرين.

ومن ثم يظهر أن ميزانية البنك التجاري تتكون من بندين مستقلين هما:

- المستحق للبنوك والمرسلين.
- المبالغ المقترضة من البنك المركزي.

من جانب آخر تعتبر الودائع كمصدر رئيسي للموارد الخارجية والموارد التي يحصل عليها البنك التجاري من البنوك الأخرى ومن البنك المركزي وهي كما يلي:

أولا: الودائع الجارية

يمكن وصفها "بالحسابات الجارية " والمعروف أن هذه الودائع عرضة للسحب المفاجئ بمجرد الطلب عليها وتسمى في الولايات المتحدة الأمريكية "بالودائع تحت الطلب"، وهي تتضمن إلتزام مسجل على البنك في أي لحظة، مما يعني أن عليه أن يكون على استعداد دائم لمقابلة السحب منها.

ثانيا: الودائع غير الجارية

من المعروف أن هذه الودائع لا تتداول بواسطة الشيكات، ولكن بطريقة الخصم منها وبالإضافة إلى أرقامها المقيدة في دفاتر البنك التجاري، وتضم هذه الودائع العديد من الأنواع نذكر منها:

1- الودائع لأجل:

تودع لدى البنك التجاري على ألا يسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك، وبالتالي لا تمثل إلتزاما على البنك فيكفي أن يحتفظ البنك التجاري مقابلها بنسبة من الإحتياطي النقدي أقل من تلك النسبة التي يتعين الإحتفاظ بها مقابل الودائع الجارية، مما يعطي مجالا للبنك في إمكانية استغلال الموارد السائلة لتوظيفها وتحقيق أكبر عائد من الأرباح مقارنة مع توظيفها في الودائع الجارية.

2- الودائع بإخطار:

يوجد بها قيد ولكنه منخفض نسبيا من قيد الودائع لأجل، بحيث يتوجب هنا إخطار البنك بمدة زمنية عن سحب الوديعة، الأمر الذي يجعل قابليتها للسحب أعلى نسبة، وبالتالي يمنح للبنك حرية أقل نسبيا في توظيف هذه الودائع وعادة تكون أسعار الفائدة المقررة عليها أقل مقارنة مع النوع السابق.

3- ودائع التوفير:

هي مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتطور أرصدة الحسابات للتوفيربعكس تطور مدخرات من أفراد القطاع العائلي من جهة، وميل أفراده لإيداع هذه المدخرات لدى الجهاز البنكي من جهة أخرى.

4- الودائع المجمدة:

نجد هذا النوع من الودائع داخل ميزانية البنوك التجارية، وتمثل مبالغ يودعها العملاء لتغطية العمليات البنكية التي يقوم بها، ومن هنا يمثل تأمينات الإعتمادات المستندية، والتأمينات، وخطابات الضمان، كما تشمل الأرصدة الدائنة التي تجمد لصالح البنك، ومن الواضح أن تجميد أرصدة هذه الودائع بمعنى عدم السماح للسحب منها يعطي للبنك فرصة جيدة لإستخدامها.

ثالثا: المستحق للبنوك والمراسلين

وهي من أهم مصادر التمويل التي تمثل إلتزاما على البنك التجاري من قبل البنوك الأخرى المحلية والأجنبية وتنشأ هذه الحسابات الجارية مقابل المدفوعات المتبادلة بين عملاء البنوك في إطار

العلاقات العادية اليومية، وتمثل الحسابات الآجلة لأخطار قروض حصل عليها البنك من بعض البنوك الأخرى.

رابعا: المبالغ المقترضة من البنك التجاري

يمثل مصدرا هاما لتغطية احتياجات التمويل الموسمي، ويعود لجوء البنوك التجارية للبنك المركزي للإقتراض في حالات عادية إلى إعتبارات مدى كفاية مواردها من الودائع، ومدى رغبتها في الإعتماد على الإقتراض من البنك المركزي وشروط الإقتراض منه.[1]

المطلب الثاني: إستخدامات البنوك التجارية

يمكن تصنيف إستخدامات البنوك التجارية إلى ما يلي:

الفرع الأول: الأرصدة النقدية

تتكون من النقود القانونية، والمسكوكات، والأرصدة لدى البنك المركزي التي تسمى " أرصدة دائنة لدى البنك المركزي"، وتشكل هذه الأرصدة نسبة واحدة إلى ثلاثة قياسا إلى حجم الودائع والأرصدة النقدية التي تتمتع بسيولة عالية، فهذه الأرصدة لا تدر أرباحا على البنك التجاري وهو ما يجعلها تقل من نسبتها ومقدارها إلى أقل قدر ممكن في الظروف العادية.

الفرع الثاني: الحوالات المخصومة

تعتبر الحوالات المخصومة من الدرجة الثانية بعد الأرصدة النقدية من حيث السيولة، وتسمى بـــ "الإحتياطي الثانوي" أي الإحتياطي الموجه لدعم الأرصدة النقدية، حيث يمكن تحويلها إلى نقد وهي على نوعين: حوالات الخزانة، والأوراق التجارية وفي ما يلي توضيح لها:

أولا: حوالات الخزانة

هي عبارة عن سندات حكومية قصيرة الأجل تتراوح آجالها ثلاثة أشهر، وهي على درجة من السيولة لكن أرباحها قليلة.

ثانيا: الأوراق التجارية

هي عبارة عن صكوك تتضمن إلتزاما بدفع مبلغ من النقود يستحق الوفاء بعد أجل قصير، وتقبل كآداة لتسوية الديون، وهي أيضا كمبيالات، وسندات تتحول إلى نقود ودرجة سيولتها عالية.

[1]- أنس البكري، وليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2010، ص ص:119، 114.

الفرع الثالث: محفظة الأوراق المالية

تستثمر البنوك التجارية أموالها في شراء الأوراق المالية من حجم الأرباح التي تحققها، إلا أنها من حيث السيولة أقل مقارنة بالإحتياطي الثانوي وتتضمن الحوالات المخصومة بنوعيها، وحوالات الخزانة، والأوراق التجارية.

الفرع الرابع: القروض والسلفيات

تقدم البنوك التجارية قروضا وسلفيات إلى عملائها، وتعتبر السلف أكثرها ربحية، كما تتميز بإنخفاض درجة سيولتها وصعوبة التحويل إلى سيولة نقدية جاهزة للإستعمال قبل أن يحين ميعاد إستحقاقها، ولهذا فالسلف المفضلة هي السلف قصيرة الأجل، غير أن الذي يحدث هو أن بعض السلف قصيرة الأجل تتحول إلى طويلة الأجل بمرور الزمن وبإستعداد البنك التجاري لتحويل تلك السلف إلى سلف طويلة الأجل.[1]

المطلب الثالث: الموازنة بين موارد وإستخدامات البنوك التجارية

يقصد بموازنة بنود ميزانية البنك التجاري تساوي قيم أصوله مع مجموع قيم خصومه أي أن:

الإستخدامات= الموارد

بحيث تتميز ميزانية البنك التجاري بعدد من الخصائص تختلف عن غيرها من المؤسسات المصرفية والمالية نذكر منها:

- يسجل جميع بنود الميزانية في وقت معين من الزمن مثلا في n/12/31؛
- أن مجموع الأصول دائما يساوي مجموع الخصوم؛
- لو تم إستخدام أحد الأصول لشراء أصل معين فإن تركيب الأصول سيتغير، ولكن قيمة الأصول وقيمة رأس المال لا تتغير؛
- إذا تم شراء أحد الأصول بقرض فإن ذلك يزيد الأصول والخصوم بنفس المقدار، أما رأس المال فتبقى قيمته ثابتة؛
- إذا استخدم أحد الأصول لسداد قرض فإن قيمة الأصول والخصوم ستنخفض بنفس المقدار؛
- تحدث الزيادة في رأس المال من خلال الإدخار أو من تحقيق الأرباح الرأسمالية " زيادة القيمة السوقية للأصول"؛
- يحدث الإنخفاض في رأس المال من خلال الإستهلاك والخسائر الرأسمالية " إنخفاض القيم السوقية للأصول"؛

[1]- محمد صالح عبد القادر، **محاضرات في النقود والبنوك والنظرية النقدية**، دار الفرقان للنشر والتوزيع، بدون بلد النشر، 2000، ص ص: 45، 48.

خلاصة الفصل الأول:

إستخلاصا مما جاء في مضمون الفصل يبرز الدور الأساسي للبنوك التجارية في القيام بوظيفة الوساطة بين المودعين والمقترضين، هذه الوساطة هي أساس وجودها مما يجعلها تشكل مركز الثقل في النظام المالي داخل الإقتصاد الوطني، وللبنوك التجارية موارد مختلفة تحتاج إليها لمزاولة أنشطتها منها ما تحصل عليها من مصادر داخلية ومنها من مصادر خارجية.

وعليه من خلال ما جاء في هذا الفصل يمكن إستخلاص النتائج التالية:

1- تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق أكبر ربح ممكن مع أقل خسارة من خلال تخفيض النفقات وزيادة الإيرادات؛

2- يهدف البنك التجاري إلى تخطيط سياسة توفق بين الأهداف الثلاث الربحية بدرجة أولى، والسيولة بدرجة ثانية، وتوفير هامش أمان في المرتبة الثالثة؛

3- تعد البنوك التجارية أحد أهم ركائز التقدم الإقتصادي، فهي تساهم في تمويل المشاريع الإستثمارية وإشباع الحاجات المتعددة للعملاء سواء أفراد أو مؤسسات؛

4- تمارس البنوك التجارية وظيفة قبول الودائع المصرفية على مختلف أشكالها، ومنح الإئتمان لآجال زمنية متنوعة، ومن ثم خلق نقود الودائع وهي الوظائف التي تنفرد بها وتميزها عن المؤسسات المصرفية الأخرى؛

5- تعمل البنوك التجارية جاهدة على تلبية طلبات العملاء في جميع مصالحها، خاصة مصلحة الصندوق التي تعتبر أكثر مصلحة يتقرب منها العملاء.

الفصل الثاني

تقنيات تسيير مصلحة الصندوق في البنوك التجارية

الفصل الثاني: تقنيات تسيير مصلحة الصندوق في البنوك التجارية

تمهيد الفصل الثاني:

عند التعامل مع أي بنك يجب أن نحترم قوانينه الداخلية الواجب علينا إتباعها لتسوية معاملاتنا بمختلف الخدمات التي يقدمها، فالبنوك التجارية تسعى جاهدة إلى إستعمال مختلف الطرق من أجل جدب أكبر عدد ممكن من العملاء لتدعيم مركزها المالي وهذا عن طريق مصالحه المتعددة ومن بين هذه المصالح، مصلحة الصندوق التي تعتبر من أهم المصالح في جميع البنوك وأقربها للعميل نظرا للعمليات التي تتم على مستوى هذه المصلحة من إيداع وسحب وتحويل بالإضافة إلى عمليات خصم الأوراق التجارية ومختلف الوظائف الأخرى التي تتم على مستواها.

ومن خلال هذا الفصل نستعرض مفهوم مصلحة الصندوق والأدوات المستعملة على مستواها، دورها وتنظيمها، وكذا مهامها الإدارية، كما سيتم توضيح مختلف عملياتها والمعالجة المحاسبية لهذه العمليات، وذلك ضمن المباحث الثالية:

المبحث الأول: أساسيات حول مصلحة الصندوق؛

المبحث الثاني: عمليات الصندوق؛

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لعمليات الشباك؛

المبحث الأول: أساسيات حول مصلحة الصندوق

يتولى قسم الصندوق عمليات إستلام النقود والإحتفاظ بها، وكذا تسليم النقود وتعتبر النقود المحرك الأساسي في تمويل العمليات البنكية المختلفة، لذلك توجد ضوابط وعمليات تنظم عملية الرقابة على هذا العنصر، كما يعتبر هذا القسم من أهم أقسام البنوك التجارية وذلك لإرتباطه بجميع الأقسام الأخرى بالبنك، حيث يتولى مسؤولية عمليات الإيداع بشكل نقدي أو على شكل شيكات، وكذا عمليات السحب، بالإضافة إلى عمليات التحويل المختلفة [1]، وهذا ما سيتم إستعراضه في هذا المبحث.

المطلب الأول: ماهية مصلحة الصندوق

تتكون معظم العمليات المصرفية من قبض للأموال التي ترد على شكل إيداعات في حسابات الودائع، أو من حصيلة بيع العملات الأجنبية، وتحصيل السندات التجارية ومن عمليات دفع الأموال سواء لتنفيذ عمليات السحب من حسابات الودائع أو الحسابات الجارية ومنح القروض.

الفرع الأول: تعريف مصلحة الصندوق في البنوك التجارية

هناك عدة تعاريف نذكر منها:

- تعتبر مصلحة الصندوق من أهم الأقسام في البنوك التجارية لكثافة العمل الذي تقوم به من عمليات القبض والدفع، أي أن هناك مجموعتين من العمليات هي المقبوضات والمدفوعات وتتم تغطية حاجاتها بالنقدية اللازمة من الخزينة الرئيسية.[2]
- تتمثل هذه المصلحة في الخزائن المرتبطة بأقسام البنك المختلفة، حيث تتولى عملية إستلام النقدية من العملاء أو صرف ما يطلبونه من نقود وهي أكثر الأقسام تعاملا مع الجمهور أو العملاء.[3]
- تتولى مصلحة الصندوق عمليات إستلام وتسليم النقود والإحتفاظ بها لأن النقد يعتبر من العناصر المهمة في تمويل العمليات البنكية المختلفة. [4]

من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف التالي:

- تعتبر مصلحة الصندوق من أهم المصالح التي تهتم بجميع العمليات مع العملاء سواء أكانت عمليات سحب أو إيداع، فهي تلعب دور الوسيط بين العميل وحسابه داخل الوكالة وبعلاقة أخرى القيام بعملية إيداع في الحساب بأمر من العميل والسحب بأمره.

---

[1]- محمد الهلالي، عبد الرزاق شحادة، **محاسبة المؤسسات المالية: البنوك التجارية وشركات التأمين**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص: 49.

[2]- فائق شقير، عاطف الأخرس، وآخرون، **محاسبة البنوك**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثانية، عمان-الأردن، 2008، ص: 35.

[3]- محمد الهلالي، عبد الرزاق شحادة، **مرجع سابق**، ص: 51.

[4]- إيهاب نظمي إبراهيم، حسن توفيق مصطفى، **محاسبة المنشآت المالية"البنوك وشركات التأمين"**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص: 35.

الفرع الثاني: الأدوات المستعملة على مستوى الصندوق في البنوك التجارية

تتنوع الأدوات المصرفية المستعملة لتسيير عمليات الصندوق في البنوك التجارية، ومن أهمها نذكر مايلي:

أولا: الشيك

يعرف الشيك على أنه:

"صك محرر وفق شكل معين حدده القانون، يأمر بموجبه شخص يطلق عليه الساحب شخصا آخر يسمى المسحوب عليه، ويكون في العادة مصرفا بأن يدفع لدى الإطلاع مبلغ معينا من النقود لأمره أو لأمر شخص آخر أو للحامل وهو المستفيد".[1]

"صك ثلاثي الأطراف، يتضمن أمرا بالدفع لدى الإطلاع، أي أنه آداة إيفاء فقط، ولا يشتمل بالتالي إلا على تاريخ واحد هو تاريخ الإنشاء".[2]

"صك يتضمن أمرا من شخص يدعى الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لإذن شخص ثالث هو المستفيد مبلغا نقديا".[3]

ويعرف الشيك في المرسوم التشريعي رقم 93/08 على أنه "سند يمنح من خلاله الشخص (الساحب) للبنك أولمؤسسة مالية (المسحوب عليه) بتسديد مبلغ مالي بحوزته لفائدته أو لفائدة شخص آخر".[4]

ويعتبر الشيك من أكثر أنواع الأوراق التجارية شيوعا في العمل نظرا لأهميته البالغة في المعاملات كما يتميز بأنه قليل الحاجة إلى إستعمال النقود فيحد من كمية تداولها كما أنه لايجبر الساحب على الإحتفاظ بالنقود بحوزته للوفاء بها ويؤدي ذلك إلى التقليل من مخاطر ضياع أو سرقة النقود، هذا بالإضافة إلى أنه وسيلة فعالة لإثباث الوفاء، إذ يقيد البنك في دفاتره أن الشيك المخصص للوفاء بمبلغ معين قد دفع لشخص معين[5]، مما جعل إستخدام الشيكات كآداة للدفع يحتل المرتبة الأولى بين الأوراق التجارية رغم حداثة إنشائه مقارنة بالسفتجة والسند لأمر.[6]

وللشيك عدة أنواع خاصة، نذكر منها مايلي:

1- **الشيك المسطر:** هو الشيك الذي يحتوي في صفحته الداخلية على خطين متوازيين بينهما فراغ ويتميز هذا الشيك العادي بعدم جواز تأدية قيمته إلا لمصرف معين أو لرئيس مكتب الصكوك البريدية أو لأحد عملاء المسحوب عليه إذا كان مصرفا.

---

[1]- عبد القادر البقيرات، **القانون التجاري الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص: 137.

[2]- سلمان بوذياب، **مبادئ القانون التجاري**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 2003، ص: 70.

[3]- البارودي علي، العريني محمد فريد، **القانون التجاري**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية-مصر، 1999، ص ص: 515، 514.

[4]- **المادة 543**، القانون رقم 93/08 المتضمن القانون التجاري، المؤرخ في 1993/04/25، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

[5]- مجدي محب حافظ، **جرائم الشيك**، بدون دار النشر، القاهرة- مصر، 2002، ص: 3.

[6]- لعكيلي عزيز، **الأوراق التجارية وعمليات البنوك**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2002، ص: 608.

2- **الشيك المعتمد:** وهو شيك محرر بشكل عادي، فضلا عن أنه يحمل توقيع البنك المسحوب عليه على ظهر الشيك بما يفيد إعتماده مع ذكر التاريخ، ويترتب على إعتماد الشيك تجميد مقابل الوفاء لصالح الحامل ويصبح الوفاء بالشيك مؤكدا.[1]

3- **الشيك المقيد في الحساب:** إذا ورد على الشيك ما يفيد بأن قيمته تقيد في الحساب أو في حكمه كان البنك ملزما بطريق تسويته في حساب المستفيد وامتنع عليه الوفاء بقيمته نقدا، فإن فعل تحمل نتيجة ما قد يقع من ضرر للساحب.[2]

4- **الشيك السياحي:** هو شيك –أمر الدفع– بمبلغ معين بعملة قابلة للتحويل يصدره بنك معروف أو منشأة مالية معروفة، والمستفيد منه هو حامله المعروف بتوقيعه ويسمى الشيك سياحيا لأن القصد من إصداره هو أن يصرف المستفيد قيمته خارج البلاد، وعليه هو وسيلة دفع تشبه نظام النقود لكنه أكثر ضمانا منها، لأنه في حالة ضياعه (الشيك السياحي) لا يصبح له أي قيمة وغير قابل للإستعمال إذا لم يكن يحمل إمضاء صاحبه، فلا يمكن إستبداله في حالة ضياع أو سرقة أو تزوير أو حتى السلف.[3]

ثانيا: التحويل المصرفي

التحويل المصرفي نوع من الخدمات التي تقوم بها البنوك في العصر الحديث، وهي عملية مصرفية يقيد البنك بمقتضاها مبلغا معينا في الجانب المدين لحساب عميل ويقيد ذات المبلغ في الجانب الدائن لحساب عميل آخر، أو بعبارة أخرى نقل مبلغ من حساب إلى حساب آخر بمجرد قيود في الحسابين.

تتم عملية التحويل عن طريق إرسال إشعار من البنك المحول إلى البنك الآخر المحول إليه، وذلك عن طريق البريد أو الهاتف، وإن كان التحويل بين حسابين في دولتين مختلفتين فإن إجراءات هذا النوع من التحويل يتم عن طريق شبكات مغلقة. [4]

ثالثا: بطاقات القرض (الدفع)

وتخول لحاملها سداد مقابل السلع والخدمات حيث يتم تحويل ذلك المقابل من حساب العميل إلى حساب التاجر لذلك تعتمد هذه البطاقة على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك ويلاحظ أن الوفاء بهذه البطاقة يتم بطريقتين، إحداهما مباشرة حيث يمرر على جهاز للتأكد من وجود رصيد لهذا العميل في البنك الخاص به، أما الطريقة الأخرى فهي غير مباشرة حيث يقوم العميل بتقديم بطاقته للتاجر

---

[1]- مجدي محب حافظ، **مرجع سابق**، ص: 87.
[2]- المصرفي محمد محمود، **أحكام الشيك مدنيا وجنائيا**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية- مصر، 2000، ص: 124.
[3]- عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية- مصر، 2000، ص: 308.
[4]- نائل عبد الرحمان، ناجح داود رياح، وآخرون، **الأعمال المصرفية والجرائم الواقعة عليها**، دار وائل للنشر والطباعة والتوزيع، والتوزيع، عمان- الاردن، 2000، ص: 44.

ويقوم هذا الأخير بتدوين البيانات الموجودة على البطاقة على فاتورة يوقع عليها العميل وتتكون من عدة نسخ، منها إلى البنك الخاص بالعميل، ثم الرجوع على حامل البطاقة بعد ذلك.[1]

المطلب الثاني: أقسام ووظائف مصلحة الصندوق في البنوك التجارية

تعتبر مصلحة الصندوق المكان الذي يلتقي فيه العميل مباشرة مع البنك ويدخل معه في علاقة دائنية ومديونية من خلال مجموع العمليات التي تقام على مستوى هذه المصلحة خلال اليوم، لذلك يقوم البنك بتنظيم هذا القسم تنظيما يتماشى وظروف العمل المصرفي، وحسب متطلبات البيئة، بإعتباره الأكثر ديناميكية وأهمية ويظهر تنظيم ودور المصلحة كما يلي:

الفرع الأول: أقسام مصلحة الصندوق

قسمت البنوك التجارية في تنظيمها لمصلحة الصندوق إلى قسمين أساسين هما قسم الشباك وقسم خلف الشباك وهذا ما سيتم توضيحه من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (2-1): الهيكل التنظيمي لمصلحة الصندوق

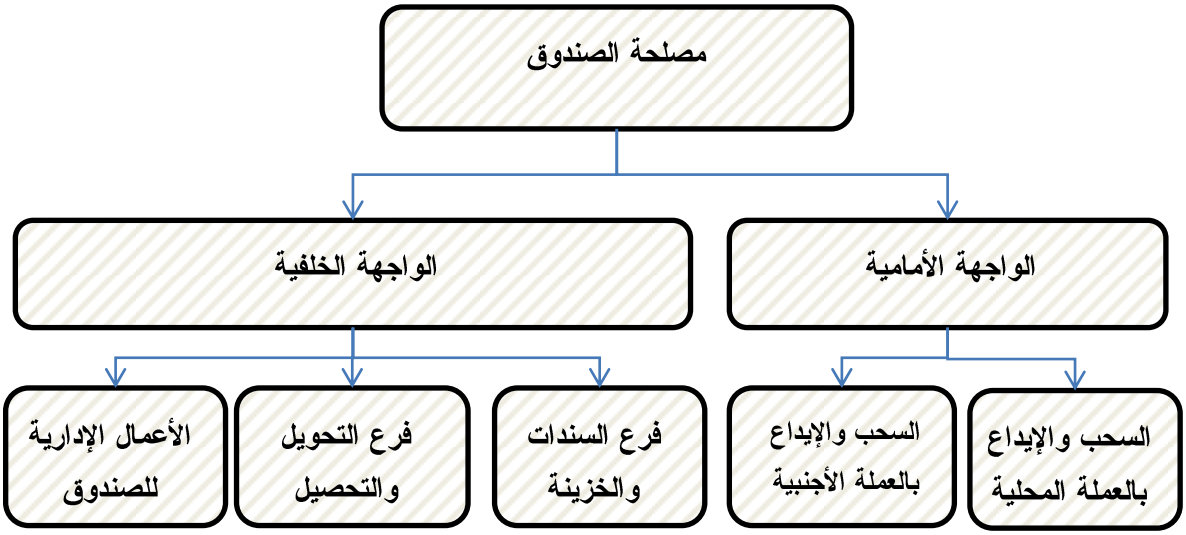

المصدر: من إعداد الطالبتين

أولا: قسم الشباك (الواجهة الأمامية)

سمي قسم الشباك بهذا الإسم بإعتبار أن جميع عملياته تتم بحضور العميل مباشرة أمام الشباك فيكون الإتصال بين البنك والعميل مباشرا، وتتمثل وظائف هذا القسم في:

- فتح الحسابات المصرفية؛
- تسيير عمليات السحب والإيداع بالعملة المحلية والأجنبية؛
- تسيير عمليات الصرف الأجنبي؛

[1]- حجازي بيومي عبد الفتاح، **مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية- مصر، 2003، ص: 413.

- تقديم كشوفات الحساب للعملاء وإطلاعهم على أرصدتهم عند الطلب؛
- توفير وتقديم الشيكات البنكية؛
- تلقي شكاوى واستفسارات العملاء.

ثانيا: قسم خلف الشباك (الواجهة الخلفية)

يتم على مستوى الواجهة الخلفية تسيير كل العمليات المتعلقة بالعملاء دون الحاجة إلى الإتصال المباشر بهم وهذا لكون قسم الشباك يتكفل بإستقبال الزبائن وتلقي طلباتهم وتحويلها إلى القسم الخلفي من الشباك، لإنجاز وإتمام رغباتهم المصرفية.

ويقسم قسم خلف الشباك إلى ثلاثة فروع ثانوية هي:

1- فرع الأعمال الإدارية للصندوق: وتتمثل مهامه في:

- فتح أو غلق ملفات العملاء؛
- إصدار دفاتر الشيكات وعرضها للعملاء؛
- إصدار دفاتر التوفير وتقديمها لطالبيها؛

2- فرع التحويل والتحصيل: وتتمثل مهامه في:

- معالجة الأمر بالتحويل بالعملة المحلية والأجنبية؛
- معالجة عمليات تحصيل وخصم الشيكات المصرفية؛
- معالجة حالة عدم السداد وتقديمها للمطالبة بها؛

3- فرع السندات والخزينة: وتتمثل مهامه في الوظيفتين الأساسيتين هما:

- تأمين المبالغ اللازمة والمحددة لتسيير عمليات السحب والإيداع؛
- تسيير مالية الوكالة وإرسال المبالغ اللازمة لتمويل صناديقها.[1]

الفرع الثاني: وظائف مصلحة الصندوق

تتمثل الوظائف الأساسية لمصلحة الصندوق في الأنشطة التالية:

- إستقبال الودائع النقدية والقيام بالتحويلات إلى حساب العملاء، وتعمل أيضا على عمليات الدفع والتحصيل اللازمة، وكل هذه العمليات تكون مقرونة بالمبالغ الموضوعة سلفا أو الودائع، وتقوم هذه الخدمة على أساس الحركة النقدية من حساب إلى آخر؛
- تحتوي على حساب العملاء وكل الحسابات الداخلية للوكالة؛
- ضمان عمليات القباضة (التحصيل) تحت شروط؛
- تثبيث العلاقة الموجودة مع العملاء المتواجدين عبر الأكشاك؛

[1]- شرافة عبد الرؤوف، بن لحلو إبراهيم وآخرون، **تسيير عمليات مصلحة الصندوق**، مذكرة تقني سامي في البنوك (غير منشورة)، المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني العربي بن مهيدي، ميلة- الجزائر، 2007، ص ص: 41، 42.

- إعداد العمليات المتفق عليها مع العملاء وأيضا العمليات المنبثقة من قاعدة المؤسسة أو مراسليها؛
- تأمين الخزينة القاعدية ونفس الشيء بالنسبة لباقي خزائن الوكالات الأخرى؛
- الحفاظ على جميع الوثائق الموجودة في خزينة البنك؛
- خصم الأوراق التجارية؛
- القيام بمختلف العمليات التي يطلبها العملاء كفتح الحسابات المصرفية، ومتابعة تسيير الحسابات، والحصول على شيكات البنك؛
- تأمين خدمات الكمبيوتر.

المطلب الثالث: المهام الإدارية لمصلحة الصندوق

يعتبر الصندوق أهم مراكز النشاط المصرفي حيث تجري فيه عمليات الدفع والقبض نقدا، وتتم هذه العمليات إستنادا لإستمارات أوامر الدفع والقبض الصادرة عن الأقسام المختلفة، ويمثل الصندوق "أمين"أو"أمناء الصناديق" الذين يتعاملون مباشرة بالنقد (المحلي والأجنبي) تبعا لتقسيمات متعددة تختلف من بنك لآخر مثل:

- أمين صندوق واحد لكل عمليات الفرع النقدية؛
- أمين صندوق لعمليات القبض، وآخر لعمليات الدفع؛
- أمين صندوق لعمليات السحب والقبض بالعملة المحلية، وآخر لعمليات بالعملات الأجنبية؛

ويكون عمل الصندوق مستقل تماما عن كل أقسام الفروع الأخرى ، فكل عملياته تتم تبعا لمستندات تحضر مسبقا من قبل الموظفين، وتوقع عليها إدارة الفرع ليتم تنفيدها على الصناديق.

الفرع الأول: مهام مصلحة الصندوق

تتولى مصلحة الصندوق التي تشرف على عمليات الإيداع والسحب عدة مهام تتمثل فيمايلي:

- قبض ودفع المبالغ النقدية بمختلف العملات والناتجة من أعمال الفرع اليومية، بعد التأكد من صحة المستندات المقدمة وإحتوائها على الإمضاءات المطلوبة؛
- إعداد جرد يومي لحركة النقد الداخل والخارج لترصيد حركة الصندوق ولكل عملة على حدى؛
- إعطاء رصيد النقد في الفرع لنائب المدير أو مساعد مدير الفرع ليقوم هذا الأخير بمطابقة هذا الرصيد مع سجلات المحاسبة أو الكمبيوتر وإتخاذ القرار اللازم في حال وجود أي فروقات؛
- مراقبة مستندات الدفع والقبض المسلمة من الأقسام المختلفة والتأكد من صحة الإمضاء والتاريخ قبل إجراء عمليات الدفع والقبض؛

- حفظ الأختام الضرورية المتعلقة بخصم المستندات وفقا للمبادئ والتعليمات الصادرة عن الإدارة العامة؛
- تسجيل عمليات القبض والدفع في سجل الصندوق الخاص (في حالة عدم توفر ماكنة الصندوق) تبعا لأوقات ورودها وتسديدها؛
- غلق سجل الصندوق يوميا في آخر كل يوم تعامل بعد التأكد من صحة الأرصدة الفعلية مع الأرصدة المدينة في السجل؛
- مطابقة الرصيد يوميا مع قسم المحاسبة؛
- إبلاغ مدير الفرع فورا في حالة وجود أي نقص أو زيادة في الصندوق؛
- الإشراف على الفرع من نقد متواجد في الصندوق وفي الخزانة الحديدية وذلك بالتنسيق مع مدير الفرع أو من ينوب عنه؛
- تحضير رزم العملة وعدّها؛
- إعداد الجداول اليومية بصافي النقد المتواجد لديه وأخذ موافقة مدير الفرع أو من ينوب عنه؛
- حفظ المبالغ يوميا في الخزانة الحديدية وإقفالها؛
- التنسيق مع إدارة الفرع لدى فتح وإقفال الخزانة الحديدية يوميا وذلك لتأمين إزدواجية المسؤولية فيما يتعلق بالمبالغ الموجودة في الخزانة؛
- صيانة آلات العد وتحضيرها للعمل؛
- العمل على تطبيق الأنظمة والإجراءات المعتمدة من قبل الإدارة العامة. [1]

يتولى أمين الصندوق الذي يشرف على مصلحة الصندوق عدة مهام تدخل ضمن مسؤولياته، وتتمثل في المهام التالية:

- **إستلام النقد من الخزينة العامة: *cash receipt from treasury.***

يقوم أمين الصندوق في الصباح بتسليم مبلغ من الصندوق الرئيسي لمواجهة العمليات النقدية اليومية ويوقع بما يفيد إستلامه المبلغ على السجل العام للخزينة أو على مستند الصرف.

- **إستلام المبالغ النقدية من العملاء: *cash receipt from customers***

يقوم الموظف باستخراج بطاقة إيداع النقد ويسجل عليها فئات النقد المراد إيداعه وتوقع من قبل العميل وتقدم لأمين الصندوق مع تسليم المبلغ المودع بعد التأكد من البيانات ومطابقة المبلغ ثم تتم إعتماد البطاقة بالمبالغ النقدية وتسلم النسخة الثانية إلى العميل وترسل النسخة الأولى إلى قسم الحسابات الجارية وتسجل لحساب العميل ثم ترسل إلى قسم المحاسبة لإثباتها في اليومية.

[1]- ناجي جمال، **المحاسبة والعمليات المصرفية**، الدار الجامعية، بيروت- لبنان، بدون سنة نشر، ص:12.

- **تسليم المدفوعات النقدية للعملاء: *cash disbursement to customers***

تتمثل المدفوعات النقدية في صرف الشيكات المسحوبة على البنك ومبالغ بطاقة الدفع كقيم الكمبيالات المخصومة، والحوالات الواردة والمصارف المتعلقة بنشاط البنك.[1]

[1]- خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطرّاد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2006، ص ص: 157، 158.

المبحث الثاني: عمليات الصندوق

تعتبر مصلحة الصندوق من أهم المصالح في البنوك التجارية، وأكثرها نشاطا لإرتباطها بجميع المصالح الأخرى، ولحجم العمليات التي تتم على مستواها من إيداع وسحب وتحويلات فهي المصلحة الأكثر إتصالا بالعملاء.

نستعرض ضمن هذا المبحث أهم العمليات التي تتم على مستوى هذه المصلحة ضمن المطالب التالية.

المطلب الأول: العمليات النقدية

تشتمل العمليات النقدية على الإيداع والسحب والتحويل التي تعتبر من أبرز العمليات التي تحرك الحسابات المصرفية في البنوك التجارية، سواء بتسجيلها الرصيد دائن، أو مدين.

وتعتبر البنوك التجارية كوسيط مالي يمثل حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي، وأصحاب العجز المالي. وبالتالي فهي تقيم العلاقات بين الطرفين، وتتجسد هذه العلاقة واقعيا بفتح ما يسمى بـــ"الحساب المصرفي"، الذي يمثل الرابطة المالية بين البنك وصاحب الحساب.

الفرع الأول: تعريف الحساب المصرفي

يحتاج الأفراد على إختلافهم سواء كانوا طبيعيين أم إعتباريين إلى ربط علاقات مع البنوك من أجل الإحتفاظ بأموالهم لديها في شكل ودائع إذا كان لديهم فائض في التمويل، أو الإستفادة من التسهيلات البنكية في شكل قروض، مثلا إذا كانت لديهم حاجة إلى تمويل، وتجسد هذه العلاقة في قيام فرد معين بفتح حساب لدى البنك التجاري الذي يختاره، ويعتبر الحساب مفتوحا بإعطاء رقم تسلسلي يرمز إلى صاحب الحساب، ويدل على قيام العلاقة بين هذا الأخير والبنك، وبمجرد فتح الحساب يقبل الطرفان على إجراء العمليات المالية بينهما بواسطة هذا الحساب.

ومع ذلك لا يعد الحساب شرطا لإجراء كل العمليات المالية بين البنك وزبونه، إذ هناك بعض العمليات المالية التي يمكن تنفيذها دون اللجوء المسبق لفتح الحساب، وهذه الحالة ليست كقاعدة عامة، إلا أن فتح الحساب البنكي يعتبر ضرورة لمعظم العمليات المصرفية القائمة مع العملاء، وعلى هذا يمكن تعريف الحساب المصرفي:

على أنه من الناحية المجردة عبارة عن رمز "رقم" تقترن به معظم العمليات المالية لصاحبه في علاقته مع البنك، أما من الناحية العملية والقانونية هو عبارة عن معاهدة أو إتفاق بين البنك "فاتح الحساب" لصالح المستفيد، وتسمح هذه العملية المالية القائمة بينهما سواء كانت إيداع، أم سحب، أو أي عملية أخرى بين الطرفين.[1]

[1]- أحمد هني، **العملة والنقود**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص: 77.

من جهة أخرى يعتبر الحساب المصرفي رمز شخصي لا يمكن لأي شخص مهما كان أن يتصرف فيه إلا صاحبه أو بأمر منه، ويتجسد هذا الأمر في الإمضاء على وثيقة السحب المتمثلة في الشيك، ويسمح فتح الحساب بإعطاء الحق لصاحبه للإستفادة من دفتر الشيكات لإستعماله في عمليات السحب، أو من دفتر خاص تسجل فيه كل عمليات الإيداع والسحب، وذلك حسب نوع الحساب وطبيعته.

إضافة إلى ماسبق نستخلص أن الحساب المصرفي في مضمونه هو عبارة عن:

- وسيلة محاسبة تسمح للبنك بمراقبة العمليات المالية وتسجيله واستخلاص النتائج المترتبة عن هذه الحركات سواء كانت قرض "الحساب المدين" أو دين على البنك "الحساب الدائن"؛
- أداة تسوية بين البنك وصاحب الحساب، فالمسحوبات تدفع من هذا الحساب، والودائع تسجل فيه؛
- وسيلة ضمان بالنسبة للبنك، وتظهر هذه الوظيفة للحساب من خلال العمليات التعويضية للحركات الدائنة والمدينة للحساب؛ وبالتالي فإن دور الحساب كوسيلة ضمان تتبع من آلية عمل هذا الحساب ذاتها، وذلك فيما يتعلق على وجه التحديد بالحساب الجاري.[1]

الفرع الثاني: أنواع الحسابات المصرفية

يمكن التمييز بين أربعة أنواع من الحسابات تبعا لطبيعة العمليات التي يقوم بها العملاء نوضحها ضمن النقاط التالية:

أولا: الحساب للإطلاع: *Compte À Vue*

هو ذلك الحساب الذي تتم فيه العمليات المالية للعميل بدون قيود أو شروط، فلا وقت يفرض عند السحب، ولا إشعار مسبق يطلب من أجل ذلك، فهذا الحساب هو أصلا حساب بدون أجل، يمكن لصاحبه أن يسحب منه في أي لحظة يريدها وبدون أي عراقيل من طرف البنك، ونظرا لأن كل عمليات السحب على هذا الحساب لا تتم إلا بواسطة الشيك، لذلك يسمى أيضا حساب الشيك compte de cheque.

ويفتح الحساب للإطلاع لفائدة الأشخاص الطبيعيين من أجل تنفيذ عملياتهم المالية العادية. ومن خصائصه الأساسية أنه حساب دائن في جميع الحالات وهذا يعني أنه لا يمكن السحب على هذا الحساب إلاّ في حدود الرصيد الموجود.

[1]- الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص: 16.

ثانيا: الحساب الجاري: *Compte Courant*

يفتح الحساب الجاري لصالح الأفراد رجال الأعمال في مجال التجارة أو الصناعة لصالح الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، ويشبه حساب الصكوك إلا أنه يختلف عنه كونه حساب مدين أي سالبا للعميل.

ومن أهم ما يميزه سهولة الدفع عن طريق إستعمال الشيك وتجنب إستعمال الأموال.

والحساب الجاري هو حساب يخص المعاملات التجارية ويمثل العلاقة الموجودة بين الطرفين "العملاء والبنك" في مجال العمليات المتبادلة ويتفقون على تحويل حقوقهم وديونهم الناشئة عن هذه العمليات إلى عناصر دائنة ومدينة تدمج معا في وحدة لا تتجزأ بحيث يكون الراسب الناتج حين قفل الحساب هو الوحدة المستحقة الأداء.

ثالثا: الحساب لأجل: *Compte À Terme*

يختلف الحساب لأجل عن الحساب للإطلاع، كونه يتطلب بعض الشروط والقيود عند إستعماله، فالأموال تودع في هذا الحساب لفترة معينة ومحددة مسبقا، ولا يمكن لصاحبه التصرف فيها متى شاء، بحيث لا يمكن السحب إلاّ بعد إنقضاء المدة المتفق عليها.[1]

إن تجميد الأموال لا يمكن أن يكون دون مقابل، بل على عكس من هذا سوف يستفيد صاحب الحساب من وراء ذلك على فائدة.

رابعا: الحساب على دفتر: *Compte Sur Livret*

هو عكس الحسابين السابقين، فالحساب على الدفتر لا يتطلب إستعمال شيكات أثناء العمليات القائمة بين البنك وعميله، وعلى هذا الأساس فإن كل عمليات السحب والإيداع تسجل وجوبا في دفتر خاص يسلم لصاحب الحساب عند فتحه.

الحساب على الدفتر هو شخصي جدا، حيث لا يمكن لصاحبه أن يعطي أمرا لفائدة الغير، وهو مثل حساب الشيك لا يمكن أن يكون مدينا. كما يمكن لصاحبه أن يستفيد من فائدة مثل الحساب لأجل.

خامسا: حسابات أخرى

هناك عدة أسباب يقوم البنك بفتحها لصالح العملاء مقابل مبلغ من المال كفائدة نتيجة تقديم خدمة معينة مثل أذونات الصندوق، وأذونات الإدخار، ويقصد بها سندات تحرر لحاملها مع تحديد مدتها من طرف البنك حيث أنها تعطي فوائد تتصاعد تبعا لأجل السند وكلما زادت مدتها كلما زادت الفائدة عليها.[2]

---

[1]- عمر حسنين، **المحاسبة في المنشآت المالية**، دار الجامعة المصرية، الإسكندرية- مصر، بدون سنة نشر، ص: 79.

[2]- عياد فوزية، **آليات تسيير الودائع في البنوك التجارية**، مذكرة ليسانس في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية وبنوك (غير منشورة)، جامعة جيجل-الجزائر، 2008/2007، ص: 23.

الفرع الثالث: العمليات على الحسابات المصرفية

يمكن لصاحب الحساب إجراء ثلاث عمليات أساسية على الحسابات تتمثل في: الإيداع، السحب والتحويل نوضحها ضمن النقاط التالية.

أولا: عمليات الإيداع

وتتمثل في تغذية الحساب المصرفي بأموال يضعها العميل في البنك، فتزيد الأموال النقدية المودعة في رصيد حساب العميل، كما تزيد من موارد البنك وتسمح له بزيادة قدرته على منح القروض[1]، وتحاط الودائع المصرفية بالسرية الكاملة، ذلك أن قيمة الوديعة تدل على المركز المالي للمودع، وهو سر من أسراره التي لا يقبل إفشاؤها.

وعمليات الإيداع لدى البنوك التجارية تتم بثلاث طرق هي: الإيداع النقدي، الإيداع بشيكات، الإيداع بموجب قيد التسوية، وسيتم التطرق إلى هذه العناصر بالتفصيل في المعالجة المحاسبية لعمليات الشباك ضمن النقاط اللاحقة من البحث.

ثانيا: عمليات السحب

هي العملية الثانية التي يمكن إجراؤها على الحسابات المصرفية، وتتمثل في العملية العكسية للإيداع، وعلى هذا الأساس فالمسحوبات هي عبارة عن جميع الإقتطاعات التي يقوم بها الشخص من حساباته مستعملا في ذلك الشيك، أو بتقديم الدفتر في حالة الحساب على الدفتر، فتنقص عملية السحب من رصيد الحساب.

ويمكن أن يتم إجراء هذه العملية إما لفائدة صاحب الحساب أو لفائدة شخص آخر يأمر بالدفع لصالحه من طرف صاحب الحساب شخصيا ويتم السحب بعدة أشكال: مثل السحب نقدا، والسحب بموجب قيد التسوية [2]، وهو ما سنوضحه في المبحث الثالث.

المطلب الثاني: عمليات التحويل المصرفية

تتمثل عمليات التحويل في أن يتقدم العميل إلى البنك بطلب تحويل مبلغ معين من النقود من حسابه الجاري في البنك إلى عميل آخر، سواء في نفس البنك أو خارج البنك وهو ما سنوضحه ضمن النقاط التالية:

الفرع الأول: تعريف التحويل المصرفي

يعرف التحويل المصرفي على أنه عملية مصرفية تتمثل في نقل الأموال من حساب آخر داخل نفس البنك، أو بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين، وسواء كان هذين الحسابين لشخص واحد أو لشخصين مختلفين.

---

[1]- الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص: 19.
[2]- **مرجع سابق**، ص: 25.

وتتجسد هذه العملية بإقتطاع مبلغ معين من حساب المدين وإضافته إلى حساب الدائن، وتبعا لهذه العملية ينخفض رصيد حساب الشخص المسحوب عليه ويزيد رصيد حساب الشخص المستفيد، وتتم عملية التحويل المصرفي بإستعمال ما يسمى "أمر التحويل" أو "الشيك المسطر".

ويتم التحويل من حساب لآخر داخل نفس البنك بواسطة عملية محاسبية، أي مجرد تسجيل محاسبي دون أن يؤثر ذلك على الرصيد الكلي لهذا البنك من إجمالي الرصيد النقدي أما التحويل ما بين حسابين مختلفين في بنكين مختلفين فيتم بتحويل حقيقي للأموال، ويتأثر رصيد البنكين بذلك، حيث يزيد رصيد البنك المستفيد من التحويل، بينما ينقص رصيد البنك الذي سحبت عليه الأموال، وعلى الرغم من ذلك فإن عملية التحويل هذه لا تؤثر على الرصيد النهائي للنظام البنكي من النقود القانونية بإعتبار أن ما ينقص لدى هيئة معينة من هذا النظام قد زاد لدى هيئة أخرى مما يجعلان هذه القوى المتعاكسة بالنسبة للنظام ككل تكون معدومة.[1]

الفرع الثاني: أنواع التحويلات المصرفية

هناك نوعين من التحويلات المصرفية التي تتم على مستوى الصندوق هما، التحويل الداخلي والتحويل الخارجي. نوضحها كمايلي:

أولا: التحويل الداخلي

ضمن هذه العملية يتم تحويل مبلغ محدد من حساب بنكي إلى حساب آخر مفتوحين في نفس الوكالة المصرفية أوحسابين في وكالتين مختلفتين تابعتين لنفس البنك وقد تكون الوكالتين داخل نفس البلد أو في دولتين مختلفتين.

وتتم هذه العملية بمجرد تسجيل محاسبي كتابي في دفاتر البنك، فهذا التحويل لا يؤثر على موارد البنك الموجودة، ومثال ذلك سداد قيمة الشيكات التي حررها المودع لصالح الغير، كما قد يقوم البنك بناءا على اتفاق سابق بسداد بعض المطلوبات المستحقة عليه عندما يتقدم بها الدائنين دون الحاجة لتحرير شيكات ومن أمثلتها فواتير الهاتف، وأقساط الإيجار، وبعض فواتير الشراء...إلخ.

إن إلتزام البنك بهذه المسؤولية يطمئن العميل إلى سداد ما عليه من مستحقات في مواعيدها مما يوفر عليه الكثير من الوقت والجهد الذي كان عليه أن يبدله إذا ما لجأ إلى طريق آخر للسداد، هذا إلى جانب تجنب ما قد يتعرض له العميل من غرامات تأخير في حالة التأخر عن سداد الإلتزامات في موعدها المحدد.

كذلك يمكن للبنك سداد المطلوبات نيابة عن العميل وذلك وفقا لنظام يطلق عليه "نظام الإيداع المباشر" فمثلا يمكن للمؤسسة إبرام إتفاق مع بنك ما يقوم بمقتضاه تحرير شيك واحد لدفع مرتبات

[1]- عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية-مصر، 2000، ص: 490.

العاملين الذين لهم حساب جاري في ذلك البنك على أن يرفق مع الشيك قائمة بأسماء هؤلاء العاملين، وما على البنك إلا أن يقوم بسحب قيمة المرتب من حساب المؤسسة وإضافته إلى حساب العامل.

ومن بين التسهيلات التي يقدمها البنك لعملائه في سداد المطلوبات في حالة عدم كفاية رصيد الحساب الجاري لسداد الشيكات المقدمة خصما من حسابه، فقد يقبل البنك إبرام إتفاق مع المودع يعطيه الحق في تحرير شيكات بمبالغ تفوق الرصيد الفعلي لحسابه، بحيث يقوم البنك بصرف قيمة الشيكات للمستفيد على أن يعود الذي لديه حساب في نفس البنك بطبيعة الحال إلى المودع فيما بعد لمطالبته بسداد المبلغ الذي لم يكف رصيد حسابه لتغطيته، وإذا حرر العميل (المودع) شيكا لطرف آخر لديه حساب في نفس البنك ثم قرر إلغاء ذلك الشيك، فالبنك يستطيع بكل سهولة إيقاف صرف الشيك.

ويوضح الشكل التالي التحويل المصرفي في نفس الوكالة.

شكل رقم (2-2): التحويل المصرفي في نفس الوكالة المصرفية

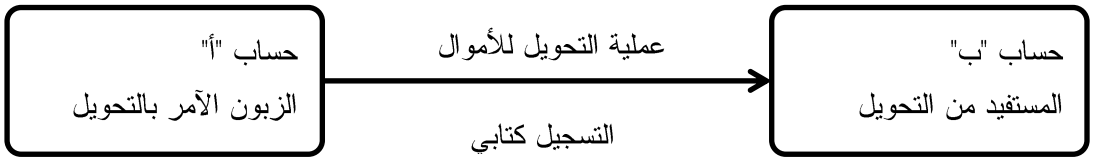

أما في التحويل المصرفي في وكالتين مختلفتين لنفس البنك فإن البنك يستطيع تقديم خدمة للعميل فيما يخص تحرير شيكات بمبالغ تفوق الرصيد الفعلي لحسابه، وذلك إذا تمكن من إخطار البنك بإيقاف صرف الشيك في الوقت المناسب قبل أن يتوقف المستفيد بصرف قيمته.[1]

ويوضح الشكل التالي التحويل المصرفي في وكالتين مختلفتين.

شكل رقم (2-3): التحويل المصرفي في وكالتين مختلفتين لنفس البنك

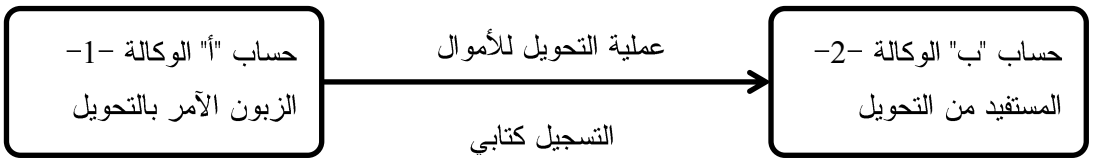

المصدر: شرافة عبد الرؤوف، بن لحلو إبراهيم، **تسسير عمليات مصلحة الصندوق**، مذكرة تقني سامي في البنوك، (غير منشورة)، المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني، العربي بن مهيدي، ميلة – الجزائر، 2007، ص: 26.

[1]- منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية: مدخل إتخاذ القرارات**، منشأة المعارف، الإسكندرية- مصر، 1999، ص:70.

حيث بعد إتمام التحويل وعلى مستوى الوكالة 2 تتم العملية المحاسبية كالتالي:

حـــ/ إشعار بالتحويل

حـــ/ حساب العميل المستفيد

ويقوم البنك بإقتطاع عمولة على هذا التحويل +TVA

ثانيا: التحويل الخارجي

يتم التحويل الخارجي بين حسابين في بنكين مختلفين عن طريق غرفة المقاصة على مستوى البنك المركزي بواسطة "الشيك المسطر" أو "بأمر التحويل" ويكون داخل البلد الواحد عن طريق "الاعتماد المستندي" في عملية التصدير والاستيراد أي تمويل التجارة الخارجية إذا كان التحويل خارج الوطن، وعليه ينقسم التحويل الخارجي إلى قسمين هماالتحويل الخارجي داخل الوطن، والتحويل الخارجي خارج الوطن.[1]

ويوضح الشكل التالي التحويل المصرفي عن طريق غرفة المقاصة:

شكل رقم (2-4): التحويل المصرفي عن طريف غرفة المقاصة

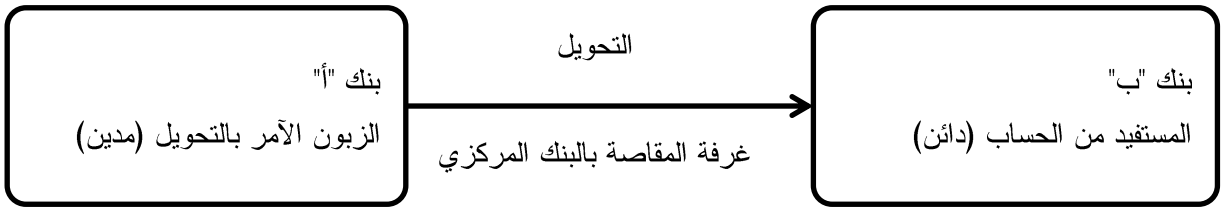

المصدر: شرافة عبد الرؤوف، بن لحلو إبراهيم، **مرجع سابق**، ص: 27.

المطلب الثالث: عمليات على الأوراق التجارية

يتطلب لتطور المعاملات التجارية وسائل وطرق تتناسب مع طبيعة العمل التجاري التي تتميز بالإئتمان، لذلك أوجد التعامل التجاري وسيلة تستجيب لضرورات الحياة التجارية هذه الوسيلة هي الورقة التجارية، ووصفت بالتجارية لأنها نشأت أصلا في الوسط التجاري ولغلبة إستعمالها في التجارة، ونستعرض في هذا المطلب تعريف الأوراق التجارية وخصائصها وأنواع الأوراق التجارية.

الفرع الأول: تعريف الأوراق التجارية وخصائصها

هناك عدة تعاريف للأوراق التجارية، نذكر منها ما يلي:

[1]- **مرجع سابق**، ص:102.

أولا: تعريف الأوراق التجارية

تعرف الأوراق التجارية، أو ما يسمى "بالمستندات التجارية " على أنها:

"وثائق شكلية محررة بصيغ معينة لإثبات دين محدد بمبلغ معين من النقود لأجل قصير المدى، يتعهد فيها الموقع أو يأمر شخصا آخر بأدائه إلى شخص ثالث مسمى، أو إلى من يأمر به هذا الأخير، أو إلى حاملها".[1]

"صكوك مكتوبة وفق أشكال يحددها القانون، قابلة للتداول بالطرق التجارية تمثل حقا موضوعه مبلغ من النقود يستحق الوفاء بمجرد الإطلاع، أو في ميعاد معين، أو قابل للتعيين، ويجرى العرف على قبولها كآداة وفاء بالديون تقوم مقام النقود".[2]

"هي الأوراق التي يتداولها التجار فيما بينهم تداول أوراق النقد خلافا عن الدفع النقدي في معاملاتهم التجارية، والمعنى الجامع في هذه الأوراق أنها تتضمن دفع مبلغ معين من النقود في أجل معين ويمكن نقل ملكيتها من إنسان لآخر بتظهيرها أو بمجرد تسليمها بغير حاجة إلى إجراء آخر يعطل تداولها أو يجعله متعذرا".[3]

"صكوك تحرر متضمنة لمندرجات معينة يحددها القانون، وتتميز بقابليتها للتداول بالطرق التجارية، أي عن طريق التظهير إذا كانت بصيغة "الأمر" أي أذنية، وبالمناولة اليدوية إذا كانت بصيغة "لحامله".كما تتميز بأنها تمثل حقا نقديا وتكون مستحقة الدفع بمجرد الإطلاع أو بعد أجل قصير".[4]

من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف التالي:

الورقة التجارية هي محرر مكتوب قابل للتداول بالطرق التجارية (التظهير أو التسليم)و يمثل حق موضوعه مبلغ من النقود مستحق الوفاء به بمجرد الاطلاع أو في أجل معين ويجري العرف على قبوله كأداة للوفاء بدلا من النقود.

ثانيا: خصائص الأوراق التجارية

تتميز الأوراق التجارية بأنها قابلة للتداول، مما يسمح بإنتقال الحق الثابت فيها إلى الغير، بالتظهير، أو بالمناوبة اليدوية [5]، وتتميز الأوراق التجارية بجملة من الخصائص نذكرها في النقاط التالية:

- هي أوراق قابلة للتداول بالطرق التجارية، تنتقل بطريقة التظهير "أي بمجرد الكتابة على ظهرها" إذا كانت أذنية أي لأمر، أو بطريق التسليم أو المناولة من يد لأخرى إذا كانت لحاملها؛

---

[1]- أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص:21.
[2]- محمد السيد الفقي، **الأوراق التجارية والإفلاس**، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية-مصر، 2007، ص: 9.
[3]- **مرجع سابق**، ص 9.
[4]-سلمان بوذياب، **مرجع سابق**، ص: 69.
[5]- أكرم ياملكي، **مرجع سابق**، ص:21.

- هي صكوك تمثل حقا نقديا، فالصكوك تتضمن دفع مبلغ معين من النقود في أجل معين، وبذلك تعد كبديل للنقود في المعاملات وتعتبر أداة للتداول السريع؛[1]
- تعتبر وثائق أو محررات شكلية، فلا يمكن تصورها إلا وهي مكتوبة، كما أن لكل منها شكلها الخاص المحدد قانونا، من حيث تسميتها أو بأسماء معينة، ووجوب إحتوائها بالإضافة إلى ذلك على عدد آخر من البيانات الإلزامية التي لا تعتبر الورقة من دونها صحيحة مستجمعة لشروطها؛
- تتضمن أمرا بالدفع كما في سند السحب، والشيك أو تعهدا كما في السند لأمر بدفع مبلغ معين من النقود، وهذا الأمر أو التعهد ينبغي أن يكون مطلقا غير معلق على شرط واقف أو فاسخ، والمبلغ واجب الأداء في وقت معين أو لدى الإطلاع؛
- تخضع الأوراق التجارية في مجموعها لقواعد قانونية خاصة تسمى "قانون الصرف" أو "القانون الصرفي"، فتتميز من ناحية بسهولة عمليات تداولها بالتظهير أو بالمناولة اليدوية، دون حاجة لإتباع طريقة حوالة الحق* الواجبة الإتباع في غيرها من السندات المدنية أو التجارية، وتتصف من ناحية أخرى بالتشدد على المدينين فيها، كما يتضح ذلك من خلال العمل بقاعدتي إستقلال التواقيع وعدم الاحتجاج بالدفوع الشخصية.[2]

الفرع الثاني: أنواع الأوراق التجارية

هناك العديد من الأوراق التجارية نذكر أهمها وهي: الكمبيالة أو السفتجة، وسند لأمر، والشيك بالإضافة إلى سند الرهن نذكرها في النقاط التالية:[3]

أولا: الكمبيالة "السفتجة " *la letter de change*

تعتبر الكمبيالة ورقة تجارية محررة وفقا للشكل القانوني، يأمر بمقتضاها شخص يسمى "الساحب" *Tireur*، شخصا آخر يسمى "المسحوب" *tiré*، بأن يدفع لطرف ثالث يسمى "المستفيد" *bénéficiaire* أوإلى شخص يعينه هذا الأخيرمبلغا معينا في وقت محدد، أو بمجرد الإطلاع، كما تستخدم السفتجة كآداة وفاء إذا كانت مستحقة الأداء، وكآداة إئتمان إذا اشتملت على أجل، ومن طبيعتها تتصف السفتجة بالكفاية الذاتية.[4]

---

[1]- مصطفى كمال طه، **الأوراق التجارية والإفلاس**، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية- مصر، 2010، ص ص: 10، 11.

*حوالة الحق هي تنازل الدائن عن دينه بإعتباره حقا له لفائدة شخص آخر- دائن جديد- في مواجهة المدين الأصلي.

[2]- أكرم ياملكي، **مرجع سابق**، ص ص: 24، 25.

[3]- مصطفى كمال طه، **مرجع سابق**، ص:13.

[4]- راشد راشد، **الأوراق التجارية الإفلاس والتسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السادسة، الجزائر، 2008، ص ص: 4، 5.

ويمكن تعريف السفتجة بأنها "محرر كتابي وفق شرائط مذكورة في القانون، يتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لأمر شخص ثالث هو المستفيد أو حامل السند مبلغا معينا بمجرد الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين"، وتسمى بالإضافة إلى كلمة سفتجة بالكمبيالة أو بسند السحب أو بوليصة.[1]

وعليه تفترض السفتجة وجود ثلاثة أشخاص هم:

1- الساحب: وهو من يحرر الورقة ويصدر الأمر الذي تتضمنه؛

2- المسحوب عليه: وهو من يصدر إليه هذا الأمر؛

3- المستفيد: وهو من يصدر الأمر لصالحه.

وتفترض السفتجة وجود علاقات سابقة على إنشائها بين هؤلاء الأشخاص الثلاثة، ومن أهم خصائص هذا السند قابليته للتداول بالطرق التجارية، وهي التظهير إن كان السند لأمر، والتسليم إن كان لحامله فلا يمكن للورقة التجارية أن تقوم بوظيفتها كآداة دفع وائتمان تغني عن إستعمال النقود إلا إذا كانت قابلة للتداول بطرق سهلة وسريعة تتفق وطبيعة المعاملات التجارية التي قوامها السرعة والإئتمان.[2]

ثانيا: سند لأمر

يمثل سند لأمر ورقة تجارية تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة، فهو عبارة عن تعهد من شخص معين "الدائن" بدفع مبلغ معين إلى شخص آخر "المدين" في تاريخ لاحق هو تاريخ الإستحقاق. على هذاالأساس نستنتج أن سند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية، حيث أن هناك إنتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ما عليه في تاريخ الإستحقاق الذي يتفق بشأنه، وأمام حامل هذا السند طريقتان لإستعماله، إما أن يتقدم به قبل تاريخ الإستحقاق إلى أي بنك يقبله، فيتنازل له عليه مقابل حصوله على سيولة، ولكنه سوف يخسر نظير ذلك جزء من قيمته هو مبلغ الخصم الذي يحسب على أساس معدل تقاعدي يسمى "معدل الخصم"، وهو أجر البنك للتنازل عن السيولة والحلول محل هذا الشخص في الدائنية وتحمل متاعب تحصيل السند، وإما إستعماله في إجراء معاملة أخرى مع شخص آخر، سواء في تسديد صفقة تجارية أو تسديد قرض، ويتم هذا الإستعمال بتقديمه للدائن الجديد عن طريق عملية التظهير شرط أن يتم قبوله من طرف هذا الأخير، وعندما يتم القبول يدخل في التداول وبالتالي يتحول إلى وسيلة دفع، لذلك يعتبر سند لأمر ورقة تجارية تتحول إلى وسيلة دفع بواسطة عملية التظهير، وتؤدي هذا الدور قبل حلول تاريخ الإستحقاق، فإذا حل هذا الأجل أمكن تحويل الورقة إلى سيولة تامة أي إلى نقود قانونية. [3]

---

[1]- أكرم ياملكي، **مرجع سابق**، ص: 284.
[2]- لعكيلي عزيز، **مرجع سابق**، ص: 78.
[3]- الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص:13.

ويجب أن يشتمل السند لأمر على بيانات إجبارية كالتالي:

1- شرط الأمر أو تسمية الأمر، مكتوبة في نفس النص باللغة المستعملة في تحريره؛

2- الوعد بلا قيد ولا شرط، بآداء مبلغ معين؛

3- تعيين تاريخ الإستحقاق؛

4- تعيين المكان الذي يجب فيه الآداء؛

5- إسم الشخص الذي يجب أن يتم الآداء له أو لأمره؛

6- تعيين مكان وتاريخ تحرير السند؛

7- توقيع من أصدر السند (المكتتب).[1]

ثالثا: الشيك

يعد الشيك المصرفي من وسائل الدفع الأكثر إنتشارا إلى جانب النقود الورقية، وهو عبارة عن وثيقة تتضمن أمرا بالدفع الفوري للمستفيد المبلغ المحرر له، وقد يكون المستفيد شخصا معروفا ومكتوبا إسمه في الشيك، وقد يكون غير معروف إذا كان الشيك محرر لحامله.

كما عرف القانون التجاري الأردني الشيك على أنه: " محرر مكتوب وفق شرائط مذكورة في القانون، ويتضمن أمرا صادرا من شخص ثالث، أو لأمره، أو لحامل الشيك –وهو المستفيد- مبلغا معينا بمجرد الإطلاع على الشيك".[2]

فالشيك هو عبارة عن سند لأمر دون أجل، وهو يشبه الكمبيالة بإعتباره يتضمن ثلاث أطراف هم"الساحب" أوصاحب الحساب و"المسحوب عليه"، و"المستفيد"، ويتم تداول الشيك من يد إلى يد وإستعماله في إجراء المعاملات.[3]

رابعا: سند الرهن

يستعمل سند الرهن كورقة تجارية في التداول إذا أراد مجتمع التجار ذلك، وهو سند لأمر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي.

فحاجة التجارة ومتطلباتها قد تدفع بالتجار إلى الإحتفاظ بالسلع في مخازن عمومية مجهزة حسب طبيعة هذه السلع وذلك قبل بيعها مقابل شهادة ممنوحة من هذه المخازن تثبت الجهة التي تعود إليها ملكية هذه السلع، وتظهر كمياتها ومواصفاتها، وقبل بيع هذه السلع قد يحتاج مالكها إلى سيولة، وأمام عدم توفر السيولة الكافية، يمكنه الإقتراض من تجار آخرين أو من البنوك مقابل تقديم سند ملكية البضائع كضمان، أي رهن البضاعة من أجل الحصول على السيولة، ويمكن لحامل السند الجديد تقديمه إلى الغير لنفس الغرض، فينتقل سند الرهن إلى التداول من يد إلى أخرى لتسوية المعاملات، ومما

---

[1]-راشد راشد، **مرجع سابق**، ص ص: 120، 119.

[2]- أكرم يا ملكي، **مرجع سابق**، ص:233.

[3]- مروان عطون، **الأسواق النقدية والمالية: البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص:54.

تجدر الإشارة إليه أن البضاعة المخزنة لا تعطي لمالكها، وإنما تعطي لحامل سند الملكية الذي يتحول إلى سند رهن بمجرد تقديمه إلى الغير كضمان للدين.[1]

الفرع الثالث: عمليات الأوراق التجارية

تتمثل أهم عمليات الأوراق التجارية في الخصم، التحصيل، الرهن، وهذا ما سنستعرضه في النقاط التالية:

أولا: عملية الخصم

تتمثل عملية الخصم في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الإستحقاق، ويحل محل هذا الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، وتعتبر عملية الخصم قرضا بإعتبار أن البنك يعطي مالا إلى حاملها وينتظر تاريخ الإستحقاق لتحصيل هذا الدين، ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن يسمى "سعر الخصم" والذي يطبق على مدة الإنتظار فقط أي مدة القرض، ويتكون معدل الخصم من ثلاثة عناصر أساسية هي:

1- **معدل الفائدة:** "*taux d'intérêt*" هو ثمن القرض ويطبق بين التاريخين، تاريخ الخصم وتاريخ الإستحقاق؛

2- **عمولة التحصيل:** "*commission recouvrement*"وهي عمولة الجهد المبذول، والوقت المضحى به لتحصيل قيمة الورقة التجارية؛

3- **عمولة الخصم:** "Commission d'escompte"

وتمثل أجر البنك من العملية ويسمى "مجموع الفائدة " ومختلف العمولات المدفوعة "مقابل الخصم".[2]

ثانيا: عملية التحصيل

تقدم الورقة التجارية إلى البنك عند حلول تاريخ إستحقاقها فيعلم الساحب المسحوب عليه ويكلف البنك بتحصيل قيمة الورقة التجارية مقابل عمولة خاصة للبنك، أما إذا إنتقلت ملكية السندات أو الأوراق التجارية للبنك عن طريق الخصم يكون التحصيل لصالح البنك، أما بالنسبة للشيكات فعندما يستلم الساحب شيكا من المسحوب عليه يقدمه إلى بنكه لتحصيل قيمته، وإذا كان الساحب والمسحوب عليه عميلين لنفس البنك تصبح سهلة وميسرة، إذ يتم خصم الشيك من رصيد الأول وإضافته إلى رصيد الثاني، أما إذا كان الساحب والمسحوب عليه عميلين لبنكين مختلفين فهنا يتدخل البنك المركزي ويتم التحصيل عن طريق المقاصة.

---

[1]- أحمد هني، **مرجع سابق**، ص:72.
[2]- الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص:66.

ثالثا: عملية الرهن

من جانب آخر بدل أن يقوم العميل بخصم الأوراق التجارية التي لديه عند الحاجة إلى سيولة، يمكن له أن يتقدم بطلب قرض ويقدم تلك الأوراق كضمان للقرض المتحصل عليه، وبعد أن يقوم بالتوقيع على عقد الرهن يقوم البنك بتحصيل الأوراق والإحتفاظ بها لحين الوفاء بالدين.[1]

[1]- خالد إبراهيم التلاحمة، **الوجيز في القانون التجاري**، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان-الأردن، 2006، ص:228.

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لعمليات الشباك في البنوك التجارية

إن ما يميز عمل البنوك التجارية أن نظامها المصرفي يلزم بدرجة أولى بتسجيل حركة الأموال الداخلة والخارجة إليها، إذ ينطوي هذا الإجراء على مجموعة من القيود المحاسبية تدخل ضمن مفهوم المحاسبة البنكية التي تعتمد على مبادئ تستقر بها في عملها في المجال المحاسبي، حين حددها المشرع الجزائري في مبدأ القيد المزدوج، ومبدأ الموضوعية، ومبدأ إستمرارية النشاط، ومبدأ إستقلالية الدورات، ومبدأ ثبات الطرق المحاسبية، ومبدأ الحيطة والحذر.

وعليه من خلال هذا المبحث سوف يتم عرض آلية المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع والسحب والتحويل عن طريق قوانين محاسبة البنوك ضمن مطالب المبحث التالية.

المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لعملية الإيداع

تمثل وظيفة الإيداع في العمليات التي يقوم بها موظف مختص في قسم الخزينة عبر عدة خطوات تتمثل فيمايلي:

- الإيداعات النقدية في الحسابات الجارية ومختلف الودائع التي يقوم بها العملاء؛
- القيم المقابلة للعملات الأجنبية؛
- يقوم الموظف المختص بإثبات النقدية التي تسلمها من واقع التوريد في كشف حركة الوارد، وفي يومية النقدية؛

ويتم الإيداع بثلاث طرق أساسية هي:

الفرع الأول: الإيداع النقدي

ويتمثل في الأموال أو المبالغ المودعة نقدا بالحسابات الجارية، ويلاحظ أن المستند الأساسي في هذه العملية تتمثل في إذن توريد نقدية أو ما يطلق عليه اصطلاحا "حافظة إيداع النقدية ".

وتتمثل مراحل الدورة المستندية لهذه العملية في النقاط التالية:

1- يقوم قسم الحسابات الجارية بإعداد "حافظة إيداع نقدية " بمقدار وقيمة المبلغ المراد إيداعه، وتملىء هذه الحافظة بواسطة العميل، وتكون من أصل وصورة موضحا فيها كافة البيانات الضرورية عن العميل كرقم الحساب الجاري، وإسم العميل، والمبلغ المطلوب إيداعه، وتاريخ الإيداع، وغيرها؛

2- يسلم العميل حافظة الإيداع إلى الموظف المختص بقسم الحسابات الجارية والذي يقوم بدوره بتدقيقها، ثم يؤشر عليها بما يفيد الإستلام ويرسلها إلى صراف الوارد بالبنك؛

3- يتولى صراف الوارد إستلام النقدية من العميل، ويوقع على حافظة الإيداع بما يفيد الإستلام ويسلم الصورة إلى العميل ثم يسجل العملية في "دفتر يومية النقدية الواردة " الموجودة لديه، ويرسل أصل قسيمة الإيداع إلى قسم الخزينة الرئيسي؛

4- يقوم قسم الخزينة بتسجيل المبلغ المودع في دفتر يومية الوارد، ويقوم بإرسال المستندات بعد ذلك إلى قسم الحسابات الجارية، والذي يقوم بدوره بقيد المبلغ في يومية الحسابات الجارية وكذلك في دفتر أستاذ مساعد الحسابات الجارية؛

5- في نهاية اليوم يقوم الموظف المختص بقسم الحسابات الجارية بعمل كشف بمجموع يوميات الحسابات الجارية عن جملة الإيداع النقدي خلال اليوم، ويرسله إلى قسم الحسابات العامة وذلك بالقيد التالي: [1]

شكل رقم (2-5): المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع النقدي في البنوك التجارية

10	22012	حـــ/ الخزينة حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء **إيداع مبلغ مالي من العميل في الخزينة**	xxx	xxx

المصدر: محمد الهلالي، عبد الرزاق شحادة، **محاسبة المؤسسات المالية: البنوك التجارية وشركات التأمين**، دارالمناهج للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص ص: 64، 63.

حيث يمثل:

- الحساب 10: حساب مدين يتمثل في الخزينة.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.

الفرع الثاني: الإيداع بشيكات

جوهر العملية هو أن يتقدم العميل إلى البنك بشيكات مسحوبة على أشخاص آخرين طالبا منه تحصيلها وإضافتها إلى حسابه الجاري لديه، وهنا ترد عدة حالات بالنسبة للشيكات المودعة للتحصيل نوضحها فيمايلي:

أولا: شيكات مسحوبة على عملاء بنفس البنك

تتم عملية تحصيل الشيكات المسحوبة على عملاء بنفس البنك وفقا لنظام "التحويلات الداخلية " أو ما يعرف "بالمقاصة " وذلك وفقا للخطوات التالية:

1- يقوم العميل الذي يريد إضافة شيكات إلى حسابه الجاري بملىء "حافظة إيداع شيكات للتحصيل"، ويسلمها للموظف المختص؛

[1]- محمد الهلالي، عبد الرزاق شحادة، **مرجع سابق**، ص ص: 63، 64.

2- يقوم الموظف المختص بمراجعة بيانات حافظة الإيداع ومطابقتها مع الشيكات المقدمة، وبعد التدقيق يتم الختم على صورة الحافظة يفيد الإستلام، ويسلم للعميل الصورة، ثم يقوم بتحرير إشعار إضافة من أصل وصورة بإسم العميل المستفيد بعد التأكد من كفاية رصيد العميل الساحب، ويسجل العملية في دفتر مقاصة العملاء والذين يتكون من جانبين إحداهما مدين والآخر دائن؛

3- يتم إرسال صورة إشعار الإضافة إلى "شعبة مراكز العملاء" بقسم الحسابات الجارية، وذلك لقيد قيمة الشيكات المقدمة في حساب العميل المستفيد، وخصمها من الحساب الجاري للعميل الساحب، ثم يتم ترحيلها إلى دفتر "مساعد الحسابات الجارية للعملاء" في الصفحة الخاصة بكل عميل؛

4- في نهاية كل يوم يرسل كشف بإجمالي الصكوك (الشيكات المودعة) إلى قسم المحاسبة العامة بالبنك حيث تقيد إجمالي تلك الشيكات في اليومية المركزية للبنك بالقيد التالي: [1]

شكل رقم (2-6): المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بشيكات مسحوبة على عملاء بنفس البنك

22012		حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء (المسحوب عليه)	xxx	
	22012	حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء (المستفيدين)		xxx
		إيداع مبلغ من حساب المسحوب عليه إلى حساب المستفيد		

المصدر: محمد الهلالي، عبد الرزاق شحادة، **مرجع سابق**، ص: 64.

حيث يمثل:

- الحساب 22012: حساب مدين يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء (المسحوب عليه).
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء (المستفيدين).

ثانيا: الشيكات المسحوبة على فروع البنك

تتمثل الدورة المستندية لهذه الشيكات في الخطوات التالية:

1- يقوم العميل بتعبئة حافظة (بطاقة) إيداع تسلم منه نسخة للعميل بعد توقيعها؛

2- يقوم الموظف المختص بتفريغ هذه الشيكات في كشوف حسب الفروع، وترسل نسخة من الكشف مع الشيكات إلى الفرع للتحصيل؛

3- ترسل نسخة من حافظة الإيداع إلى مراكز العملاء لتعديل حساباتهم في البطاقات الخاصة بهم؛

[1]-**مرجع سابق**، ص: 64.

4- من خلال الكشوف التي تم إعدادها والخاصة بالشيكات المسحوبة على الفروع يتم التسجيل في قسم الحسابات الجارية في دفتر يومية الحسابات الجارية، والتي ترحل إلى دفتر أستاذ مساعد الحسابات الجارية؛

5- يقوم قسم الحسابات بإعداد ملخص بعمليات الإيداع مقاصة، ويرسل منه نسخة لقسم المحاسبة العامة حيث يتم إثبات القيد الآتي: [1]

شكل رقم (2-7): المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بشيكات مسحوبة على فروع البنك

17	22012	حـــ/ الفروع حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء **إيداع الشيكات المسحوبة على فروع البنك الأخرى**	xxx	xxx

حيث يمثل:

- الحساب 17: حساب مدين يتمثل في الفرع.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.

وفي حالة تم رفض بعض الشيكات من الفروع لسبب ما وأعيدت إلى البنك فيكون القيد كالآتي:

17	22012	حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء حـــ/ الفروع **إيداع شيكات في فرع للعميل في نفس البنك**	xxx	xxx

المصدر: خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية "الطرق المحاسبية الحديثة "**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة السادسة، عمان-الأردن، 2009، ص: 82.

حيث يمثل:

- الحساب 22012: حساب مدين يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.
- الحساب 17: حساب دائن يتمثل في الفرع الخاص ببنك معين.

ثالثا: الشيكات المسحوبة على بنوك محلية

تتم عملية تحصيل الشيكات المسحوبة على بنوك محلية وفقا "لنظام المقاصة "*، حيث حل هذا النظام مكان أوامر الدفع المصرفية، وظهر نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي، الذي يتم في خدمات مقاصة الدفع الإلكترونية للتسوية الإلكترونية في المدفوعات بين المصارف، وذلك ضمن نظام

[1]-خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية "الطرق المحاسبية الحديثة"**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة السادسة، عمان-الأردن، 2009، ص: 82.

*المقاصة هي عملية تسوية الحقوق والديون القائمة بين البنوك التجارية بسبب عملياتها المصرفية.

المدفوعات الإلكترونية للمقاصة، وهو نظام ينطوي على عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم بدون إلغاء أو تأخير[1]، وعلى هذا فإن الدورة المستندية لهذه الشيكات تتمثل كما يلي:

1- يقوم العميل المستفيد بإرسال الشيكات المسحوبة على عملاء لهم حسابات جارية ببنوك محلية، وينظم الموظف البنكي بذلك حافظة إيداع من أصل وصورتين، فيقوم بتسليم العميل أصل الحافظة بما يفيد إستلام البنك للشيكات؛

2- يقوم الموظف المختص بإرسال حافظة الإيداع الأولى إلى قسم المقاصة مرفقا بها الشيكات المقدمة للتحصيل، حيث يقوم قسم المقاصة بتفريغها في كشوف حسب البنوك المسحوبة عليها الشيكات؛

3- يقوم مندوب البنك بغرفة المقاصة بعرض هذه الشيكات على مندوبي البنوك المسحوبه عليهم الشيكات بعد عقد إجتماعهم اليومي بغرفة المقاصة في البنك المركزي وذلك لتبادل الشيكات المسحوبة على كل منهم لمصلحة البنوك الأخرى؛

4- وهنا ترد حالتين:

أ- قيام البنك بإضافة قيمة الشيكات للحساب الجاري للعميل دون إنتظار نتيجة غرفة المقاصة وذلك بالقيد التالي: [2]

شكل رقم (2-8): المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بشيكات مسحوبة على بنوك محلية

325		ح/غرفة المقاصة	xxx	
	22012	حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء		xxx
		وضع الشيكات في غرفة المقاصة		

المصدر: خالد أمين عبد الله، **مرجع سابق**، ص: 82.

حيث يمثل:

- الحساب 325: حساب مدين يتمثل في غرفة المقاصة.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.

أما في حالة رفض الشيكات من غرفة المقاصة يعكس القيد السابق.

[1]-محمد حسين منصور، **المسؤولية الإلكترونية**، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية-مصر، 2003، ص: 127.
[2]- **مرجع سابق**، ص: 83.

عند إنتظار البنك نتيجة المقاصة تجرى القيود التالية:

- عند إستلام الشيكات من العميل.

شكل رقم (2-9): المعالجة المحاسبية لعمليات غرفة المقاصة

321		حـــ/ شيكات مودعة برسم التحصيل	xxx	
	22012	حـــ/الحسابات الجارية للعملاء (مودعي شيكات برسم التحصيل)		xxx
		إستلام الشيك من طرف البنك الذي قام بتحصيله		

حيث يمثل:

- الحساب 321: حساب مدين يتمثل في شيكات مودعة برسم التحصيل.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.

عند إرسال الشيكات إلى غرفة المقاصة.

325		حـــ/غرفة المقاصة	xxx	
	321	حـــ/ شيكات مودعة برسم التحصيل		xxx
		إرسال الشيك إلى غرفة المقاصة		

حيث يمثل:

- الحساب 325: حساب مدين يتمثل في غرفة المقاصة.
- الحساب 321: حساب دائن يتمثل في شيكات مودعة برسم التحصيل.

- عند قبول البنك للشيكات المسحوبة عليها.

321		حـــ/ مودعى شيكات برسم التحصيل	xxx	
	22012	حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء		xxx
		حـــ/ عمولة تحصيل الشيكات		xxx
		قبول الشيك من طرف البنك		

المصدر: خالد أمين عبد الله، **مرجع سابق**، ص: 83.

حيث يمثل:

- الحساب 321: حساب مدين يتمثل في مودعي شيكات برسم التحصيل.
- الحساب 22012: حساب دائن يشمل حسابين الحسابات الجارية للعملاء وعمولة تحصيل الشيكات.

- عند رفض البنك للشيكات المسحوبة عليها.

321		حـــ/ شيكات مودعة برسم التحصيل	xxx	
	325	حـــ/ غرفة المقاصة		xxx
		رفض الشيك من طرف البنك		

حيث يمثل:

- الحساب 321: حساب مدين يتمثل في شيكات مودعة برسم التحصيل.
- الحساب 325: حساب دائن يتمثل في غرفة المقاصة.

ثم يعكس القيد النظامي الأول:

3202		حـــ/ مودعى شيكات برسم التحصيل	xxx	
	321	حـــ/ شيكات مودعة برسم التحصيل		xxx
		تحصيل الشيكات		

حيث يمثل:

- الحساب 3202: حساب مدين يتمثل في مودعي شيكات برسم التحصيل.
- الحساب 321: حساب دائن يتمثل في شيكات مودعة برسم التحصيل.

الفرع الثالث: الإيداع بموجب قيد التسوية

قد يطلب العميل أحيانا تحويل مبلغ من حسابه في ودائع التوفير إلى حسابه الجاري الدائن أو قد تضاف إلى حسابه الجاري الدائن أو المدين مبالغ لصالحه كتأمينات خطابات الضمان أو تأمينات الإعتمادات المستندية أو إضافة مبالغ إلى حسابه الجاري كالحوالات أو الكمبيالات المقبوضة لصالحه ففي هذه الحالات تكون المعالجة المحاسبية كمايلي: [1]

وعلى ذلك يتم الإيداع لصالح العميل بقيد التسوية التالية:

شكل رقم (2-10): المعالجة المحاسبية لعمليات الإيداع بموجب قيد التسوية

3202		حـــ/ تأمينات اعتمادات مستندية	xxx	
322		حـــ/ كمبيالات مخصومة	xxx	
	22012	حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء		xxx
		إيداع لصالح العميل		

المصدر: إيهاب نظمي إبراهيم، حسن توفيق مصطفى ، **محاسبة المنشآت المالية "البنوك وشركات التأمين"**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009، ص: 64.

[1]- إيهاب نظمي إبراهيم ، حسن توفيق مصطفى، **مرجع سابق**، ص: 64.

حيث يمثل:

- الحساب 2202: حساب مدين يتمثل في تأمينات اعتمادات مستندية.
- الحساب 322: حساب مدين يتمثل في كمبيالات مخصومة.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لعمليات السحب

يقوم العملاء بالسحب من حساباتهم الجارية بإحدى الطرق التالية:

1- السحب نقدا.

2- السحب بموجب قيد التسوية.

ومن خلال هذا المطلب سيتم توضيح هذه الطرق ضمن الفروع التالية:

الفرع الأول: السحب نقدا

وهي الأموال المسحوبة وتتمثل عناصر الدورة المستندية فيمايلي:

- عندما يتقدم العميل إلى البنك لغرض سحب مبلغ مالي من حسابه الجاري، فإنه يستخدم في ذلك الشيكات المصرفية، حيث يقوم الموظف المختص بقسم الحسابات الجارية بفحص الشيكات المقدمة من طرف العميل بعد التأكد من استيفائها للشروط الشكلية والموضوعية مثل صحة توقيع العميل بالرجوع إلى بطاقة النماذج الخاصة بذلك، والتأكد من كفاية رصيد العميل الساحب، من خلال شاشة الحاسب الإلكتروني، أو بالرجوع إلى دفتر مراكز العملاء، أو بطاقة العملاء، ثم يؤشر الموظف على ظهر الشيك بما يفيد كفاية رصيد العميل الساحب؛
- يتم تسجيل قيمة الشيك في الجانب المدين من حسابه الجاري في دفتر أستاذ العملاء أو أن يثبت ذلك في صفحة العميل بإستخدام الآلات الحاسبة الإلكترونية؛
- يرسل الشيك إلى "صراف الصادر"، حيث يتم صرف المبلغ للعميل أو للمستفيد، بعد ختم الشيك بما يفيد الصرف، ويوقع العميل على ظهر الشيك مما يسمح له بالتظهير، ثم يقوم الصراف بقيد المبلغ في دفتر النقدية الصادرة؛
- ترسل الشيكات المدفوعة القيمة في آخر اليوم إلى الموظف المختص بقسم الخزينة الرئيسية ليتم قيدها في دفتر يومية الخزينة الصادر، ثم تحول إلى قسم الحسابات الجارية؛
- يتولى قسم الحسابات الجارية قيد إجمالي المبالغ المدفوعة لذلك اليوم بدفتر يومية الحسابات الجارية بالقيد المركزي التالي: [1]

[1]- زهير الحدرب، لؤي وديان، **محاسبة البنوك**، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان-الأردن، 2010، ص:72.

شكل رقم (2-11): المعالجة المحاسبية لعمليات السحب نقدا

22012		ح/الحسابات الجارية المدينة	xxx	
22012		ح/الحسابات الجارية الدائنة	xxx	
	10	حـــ/ الخزينة		xxx
		إيـــداع نـــقـــدي		

المصدر: زهير الحدرب، لؤي وديان، **محاسبة البنوك**، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان–الأردن، 2010، ص: 72.

حيث يمثل:

- الحساب22012: الحسابات الجارية المدينة.
- الحساب 22012: الحسابات الجارية الدائنة.
- الحساب 10: حساب دائن يتمثل في الخزينة.

الفرع الثاني: السحب بموجب قيد التسوية

يقوم البنك أحيانا بسحب بعض المبالغ من الحساب الجاري الدائنة للعميل والمترتبة بذمته أي يقوم بتسوية المبالغ التي يستحقها البنك من الحساب الجاري الدائن للعميل كالفوائد والعمولات البنكية والقروض أو عندما يطلب العميل تحويل مبلغ من حسابه الجاري الدائن إلى حسابات أخرى موجودة لدى نفس الفرع كحساب الودائع الثابتة أو حسابات التوفير أو حسابات جارية مدينة وغيرها والبنك يستخدم لقيد التسوية نماذج مطبوعة تنسجم مع كل حالة من الحالات أعلاه، ويكون القيد المحاسبي الخاص بقيد التسوية كالآتي: [1]

شكل رقم (2-12): المعالجة المحاسبية لعمليات السحب بموجب قيد التسوية

22012		حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء	xxx	
		حـــ/ كمبيالة مخصومة		xxx
	10	أو		
		حـــ/ فوائد دائنة		xxx
		خصم الكمبيالة		

المصدر: إيهاب نظمي إبراهيم، حسن توفيق مصطفى ، **مرجع سابق**، ص: 67.

حيث يمثل:

- الحساب 22012: حساب مدين يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.
- الحساب 10: حساب دائن يتمثل في حسابين كمبيالة مخصومة وفوائد دائنة.

[1]- إيهاب نظمي إبراهيم، حسن توفيق مصطفى، **مرجع سابق**، ص: 67.

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل

تتم عملية التحويل المصرفي في أن يتقدم العميل إلى البنك بطلب تحويل مبلغ من النقود من حسابه الجاري لدى البنك إلى الحساب الجاري لعميل آخر يكون له حساب آخر إما:

- في نفس البنك؛
- أو في فرع من فروع البنك؛

وتتم هذه العمليات وفق الإجراءات المصرفية التالية:

- يقدم العميل طالب التحويل طلبا بذلك – مستوفيا البيانات المطلوبة التي توضح إسم العميل المحول، والمحول إليه، رقم الحساب الجاري لكل منهما، والمبلغ المطلوب تحويله، وإسم الفرع الذي به الحساب الجاري للعميل المحول إليه...إلخ؛
- يقوم الموظف المختص بقسم الحسابات الجارية بعمل إشعارين، كل منهما من أصل وصورة هما:

أ- إشعار خصم من الحساب الجاري للعميل طالب التحويل؛

ب-إشعار بإضافة للحساب الجاري للعميل المستفيد؛

- رسل الإشعارات إلى موظف آخر بقسم الحسابات الجارية ليتم القيد بموجبها في دفتر أستاذ العملاء في الصفحة الخاصة بكل من العميل طالب التحويل، والعميل المستفيد؛
- يقوم موظف آخر بفرز إشعاري الخصم والإضافة إلى أصل وصورة لكل منهما، حيث يرسل أصل إشعار الخصم إلى العميل المحول، وأصل إشعار بالإضافة إلى العميل المحول إليه (المستفيد)؛

أما صور الإشعارات فترسل إلى موظف بقسم الحسابات الآلية ليتم إدخال بياناتها في الكشف الخاص بكل عميل وإستخراج الرصيد بعد العملية.

- ترسل صور الإشعارات إلى قسم المراجعة لمراجعتها، والتأكد من صحة التحويل ثم يتم حفظها؛

أما المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل فتتم في الحالتين كالآتي:

الفرع الأول: التحويل في نفس البنك

عندما يكون لكل من العميل والعميل المحول إليه حساب جاري بنفس البنك، فإن القيد في هذه الحالة يكون كمايلي:

شكل رقم (2-13): المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل في نفس البنك

22012		حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء(مدينة /دائنة)	xxx	
	22012	حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء (مدينة /دائنة)		xxx
		تحويل مبلغ مالي داخل نفس الوكالة		

المصدر: زهير الحدرب، لؤي وديان، **مرجع سابق**، ص ص: 74، 73.

حيث يمثل:

- الحساب 22012: حساب مدين يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء.

الفرع الثاني: التحويل في فرع من فروع البنك

عندما يكون العميل المحول إليه له حساب جاري في فرع من فروع البنك، ففي هذه الحالة يصدر إشعار الإضافة بإسم الفرع وليس بإسم المستفيد.

مثال: بإفتراض أن أحد العملاء في بنك الأردن بعمان قد طلب تحويل مبلغ 100 دينار إلى شخص آخر له حساب جاري في فرع البنك في مدينة السلط، فإن القيود المحاسبية تكون كالتالي: [1]

- في دفتر بنك الأردن في عمان:

شكل رقم (2-14): المعالجة المحاسبية لعمليات التحويل في فرع من فروع البنك

22012		حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء(المحول منه)	xxx	
	17	حـــ/ دفتر البنك بالسلط		xxx
		تحويل داخل نفس فرع البنك الأول		

حيث يمثل:

- الحساب 22012: حساب مدين يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء (المحول منه).
- الحساب 17: حساب دائن يتمثل في دفتر البنك بالسلط.

[1]- زهير الحدرب، لؤي وديان، **مرجع سابق**، ص ص:73، 74.

- أما في دفاتر فرع السلط فإن القيد هو:

17	22012	حـــ/ الفرع الرئيسي حـــ/ الحسابات الجارية للعملاء(المحمول إليه) **تحويل داخل نفس الفرع**	xxx	xxx

المصدر: محمد الهلالي، عبد الرزاق شحادة، **مرجع سابق**، ص: 70.

حيث يمثل:

- الحساب 17: حساب مدين يتمثل في الفرع الرئيسي.
- الحساب 22012: حساب دائن يتمثل في الحسابات الجارية للعملاء (المحول إليه).

خلاصة الفصل الثاني:

تعتمد البنوك التجارية في كسب ثقة العميل، وإظهار السمعة التجارية الجيدة للبنك على مصلحة الصندوق بإعتبارها أكثر مصلحة يتقرب إليها العميل.

من خلال دراسة هذا الفصل توصلنا إلى التعرف على مصلحة الصندوق ومختلف العمليات التي تتم على مستواها، من إيداع وسحب وعمليات تحويل سواء الداخلية في نفس البنك، أو الخارجية بين البنوك المختلفة بالإضافة إلى المعالجة المحاسبية لهذه العمليات.

وعليه نستخلص مما جاء في مايلي:

1. تعد مصلحة الصندوق من أهم المصالح في البنوك التجارية وأقربها تعاملا وإتصالا مباشرا مع العملاء؛
2. تتولى مصلحة الصندوق مختلف عمليات السحب والإيداع والتحويل سواء العمليات الداخلية في نفس البنك أو الخارجية بين البنوك المختلفة؛
3. جميع الفروع والمصالح في البنك تعتمد على مصلحة الصندوق عند أداء مهامها؛
4. مصلحة الصندوق هي المسؤولة عن الأداء الجيد والسمعة التجارية الجيدة للبنك؛
5. يُعتَمدُ على مصلحة الصندوق بشكل كبير في جذب أكبر عدد ممكن من العملاء، بحجم موارد كبيرة والتي تعاود منحها على شكل قروض معتمدة في ذلك على كفاءة الموظفين الساهرين على حسن الإستقبال والتعامل مع العملاء، وحرصهم الشديد والدائم للسير الجيد للأعمال والمهام داخل البنك.

الفصل الثالث

عمليات الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة ميلة (دراسة تطبيقية)

الفصل الثالث: عمليات الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة ميلة (دراسة تطبيقية)

تمهيد الفصل الثالث:

بعد إستعراض مختلف المفاهيم المتعلقة بالبنوك التجارية وأهم العمليات التي تتم على مستوى الصندوق، سنحاول من خلال هذا الفصل إسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي من خلال إجراء دراسة تطبيقية ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة– وتحديدا مصلحة الصندوق، والعمليات التي تتم على مستواها، تسييرها ومعالجتها.

وتم إختيارنا لبنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة 834– لكونها فرع من بنك الفلاحة والتنمية الريفية المركزي على مستوى ولاية ميلة.

وعليه من خلال هذا الفصل سوف نتطرق إلى التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية، والوكالة محل الدراسة من حيث نشأتها، موقعها، وأهدافها، واقتصرت دراستنا على مصلحة الصندوق التي تعتبر من أهم المصالح في جميع البنوك وأقربها إلى العميل نظرا للعمليات التي تتم على مستوى هذه المصلحة من إيداع وسحب وتحويل ومختلف العمليات.

ومن أجل ذلك تم تقسيم الدراسة التطبيقية في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة؛

المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة: الوظائف والأهداف؛

المبحث الثالث: عمليات مصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة؛

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أقدم البنوك التجارية الجزائرية وأكبرها وسيتم من خلال هذا المبحث التطرق إليه من خلال نشأته وتطوره، فضلا عن تتبع تطور مزيج خدماته وكذا التكنولوجيا المدخلة عليه بالإضافة إلى نشاطاته من خلال إستعراض موارد البنك وإستخداماته.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة، حيث ترتب عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري ميلاد بنك الفلاحة والتنمية الريفية *BADR* [*]

وفقا للمرسوم رقم(82-106) المؤرخ في جمادى الأولى 1402 هجري الموافق ل 13 مارس 1982، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية والمحافظة على التوازن الجهوي.

وفي هذا الإطار قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الإشتراكي، ومزارع الدولة والتعاونيات الفلاحية، والمستفيدون الفرديون من الثروة الزراعية ومزارع القطاع الخاص، وتعاونيات الخدمات وكذا الدواوين الفلاحية، والمؤسسات الفلاحية الصناعية إلى جانب قطاع الصيد البحري.

وفي إطار الإصلاحات الإقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأسمال قدره (2.220.000.000 دج)، مقسما إلى (2200 سهم) بقيمة (1.000.000 دج) للسهم الواحد ليرتفع في نهاية سنة 1999 إلى (3.330.000.000 دج) موزعا على (33000 للسهم) مكتتبة كلها من طرف الدولة.

وبعد صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14 الذي منح استقلالية أكبر للمؤسسات وألغى نظام التخصص أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية الأخرى ، والمتمثلة في منح التسهيلات الإئتمانية وتشجيع عمليات الإدخار، وكذا المساهمة في عملية التنمية، وبذلك أصبح يحتل موقعا متميزا ضمن الجهاز البنكي الجزائري وهوالأكثر إنتشارا عبر التراب الوطني بما يفوق 300 وكالة مؤطرة بما يزيد عن 7000موظف في مختلف الإختصاصات على المستوى الإقليمي وكذا العالمي، حيث تم تصنيف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفقا لإحدى الدراسات الصادرة عن هيئة *BANKERS ALMANACH* سنة 2001 على أنه:

- أول بنك على المستوى الوطني؛
- ثاني بنك على المستوى المغربي؛
- يأتي في المرتبة 14عربيا من بين 255 بنك؛

[*] *Banque de l'Agreculture et de Développement Rurale*

- في المرتبة 13 إفريقيا؛
- المرتبة 668 من بين 4100 بنكا مصنف من قبل هذه الهيئة. [1]

وفي هذا السياق شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية تطورات هامة في السوق البنكي الجزائري ضمن ثلاث فترات أساسية هي:

أولا: فترة (1982-1990)

إنصب إهتمام بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال السنوات الأولى من تأسيسه على تحسين موقعه في السوق البنكي، ومحاولة فرض وجوده ضمن القطاع الريفي والعمل على ترقيته، من خلال تكثيف الوكالات البنكية في المناطق ذات الطابع الفلاحي، ومع مرور الوقت إكتسب البنك سمعة طيبة وتجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، إلى جانب الصناعات الميكانيكية والفلاحية فهذا التخصص في مجال التمويل فرضته آليات الإقتصاد المخطط التي تقتضي تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.

ثانيا: فترة (1991-1999)

بموجب قانون النقد والقرض (10/90)[2] تم إلغاء نظام التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل في إطار الإقتصاد الموجه، وتوسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة *(PME/PMI)* مع بقائه الشريك الأول في تدعيم وتمويل القطاع الفلاحي.

أما على الصعيد التقني فشهدت المرحلة إدخال وتعميم استخدام تكنولوجيا الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك والتي كانت تصب في هدف تطوير نشاط البنك، ومن الأنظمة التكنولوجية المستحدثة نذكر:

- الإنخراط في نظام *SWIFT*[*] للتحويل الألي للأموال وتسهيل عملية معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية عام 1991؛
- إعتماد نظام *SYBU*[**] بهدف تسريع أداء مختلف العمليات البنكية (تسيير القروض، وعمليات الصندوق، والودائع، والفحص عن بعد لحسابات العملاء)، وتم إعتماد نظام محاسبي جديد على مستوى كل وكالات البنكإلى جانب تعميم استخدام تقنيات الإعلام الآلي في كافة عمليات التجارة الخارجية والتي أصبحت معالجتها لا تتجاوز أكثر من 24 ساعة عام 1992؛

[1]-التقرير السنوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، 2003، ص 28.

[2]- **قانون10/90 المتعلق بالنقد والقرض**، الصادر بتاريخ 14أفريل1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد16.

[*] Socity for World wid Inter –Bank Financial Transaction

[**] System Bancaire Uuniversel

- إستكمال تغطية كل وكالات البنك المنتشرة بتقنية الإعلام الآلي؛
- طرح خدمة جديدة خاصة بالبنك تتمثل في "بطاقة السحب والدفع *BADR*"عام 1993؛
- إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات البنكية في وقت حقيقي "المقاصة الإلكترونية " عام 1996؛
- بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك "*CARTE DE RETRAIT INTERBANCIARE*" عام 1998.

ثالثا: فترة (2000-2006)

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى في تدعيم الإستثمارات المنتجة، وكذا التوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودفعها للمساهمة في ترقية التجارة الخارجية وفقا لتوجهات إقتصاد السوق، ودعم برنامج الإنعاش الإقتصادي.

وفي إطار التكيف مع التحولات الإقتصادية والإجتماعية العميقة التي تعرفها البلاد واستجابة لإحتياجات وتطلعات العملاء قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتسطير برنامج خماسي يتمحور أساسا حول عصرنة البنك وتحسين أدائه، وتطوير خدماته، وكذا إحداث تطوير على الصعيدين المحاسبي والمالي، ومن أبرز ما يميز تلك الفترة نذكر أهمها:

- تشخيص عام لنقاط قوة وضعف البنك، مع وضع مخطط ترقوي لبلوغ البنك المعايير العالمية في مجال العمل البنكي، كما قام البنك بإستكمال تعميم نظام*SYBU* للربط بين الوكالات التابعة له وتدعيمها بتقنيات جديدة تعمل على إدارة العمليات المصرفية بسرعة قياسية عام 2000؛
- إعادة تقييم موارده وإمكانياته من خلال عملية تطهير محاسبة ومالية شملت جميع الديون المشكوك في تحصيلها، بغية تحديد مركزه المالي والوقوف على المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها عام 2001؛
- إعادة النظر في المدة اللازمة لمختلف العمليات البنكية اتجاه العملاء، والتخفيف من الإجراءات الإدارية والتقنية، حيث أصبحت طلبات القروض الإستثمارية مثلا تعالج في فترة أقصاها شهران، مرورا بمختلف المصالح المختصة (الوكالة، والمجمع الجهوي، والمديرية العامة؛

إضافة إلى ذلك قام البنك في نفس السنة بتجسيد مفهوم بنك الجلوس" *LA BANQUE ASSISE* "والخدمات الشخصية "*LES SERVICES PERSONNALISES* "، إلى جانب إعتماد مخطط محاسبي جديد على المستوى المركزي؛

- إدخال تقنية جديدة على مستوى البنك ساهمت في تسهيل العديد من العمليات البنكية، فبعد أن كان وقت تحصيل شيكات البنك يستغرق مدة قد تصل إلى 15 يوم أصبح بإمكان العملاء تحصيل شيكاتهم في وقت وجيز بفضل تقنية "نقل الصك عبر الصور *"TRAITEMENT DESCHEQUES PARSCANERISATION"* وهو ما يعتبر إنجاز غير مسبوق في مجال العمل البنكي الجزائري، كما شُرع في نشر الشبابيك الآلية للأوراق النقدية " *GUICHET AUTOMATIQUE DES BILLETS"* المرتبطة ببطاقات الدفع تحت إشراف مؤسسة *HTS*[*] خاصة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية، كما تم إطلاق موقع خاص بالبنك على شبكة الانترنت بتاريخ 2004/09/07 من خلاله يمكن الإطلاع على الرصيد عبر الشبكة الالكترونية *"E-BANKING"* ؛
- سبتمبر2005 تم أول تجربة ناجحة لعملية سحب تمت من خلال الشباك الآلي للأوراق النقدية وسط، وإستمرت العملية طوال الأشهر الأولى لسنة 2006 من أجل تعميم إستعمالها في مختلف الوكالات عبر التراب الوطني.[1]

يضم بنك الفلاحة والتنمية الريفية شبكة إستغلال كبيرة تغطي جميع التراب الوطني موزعة على شكل وكالات بنكية منها وكالة ميلة رقم 834 "*Agence* 834"، وتقع هذه الوكالة في حي 500 مسكن – ميلة وهو مكان إستراتيجي يتوسط أهم المرافق العمومية في المدينة.

تعتبر وكالة ميلة جزء من مجموع 8 وكالات تابعة للمجمع الجهوي للإستغلال "GRE"– ميلة الذي أنشأ في 2004 موزع على مستوى الولاية كالآتي:

- ميلة 834؛
- وادي النجاء 842؛
- القرارم 837؛
- فرجيوة 637؛
- تاجنانت 843؛
- شلغوم العيد 833؛
- واد العثمانية 840؛
- التلاغمة 841.

[*] High tech system

[1]- بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الموقع على الإنترنت: www.bank-badr.net

المطلب الثاني: نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يحقق بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة ميلة–أرباحا كغيره من البنوك التجارية الأخرى إنطلاقا من مركزه كدائن أو مدين، فبعد أن يحصل على موارده المالية من مصادر مختلفة يقوم بتوزيعها على مختلف إستخداماته، بحيث يتم تقسيم هذه الإستخدامات حسب درجة السيولة أولا والربحية ثانيا ومن خلال هذا المطلب سيتم توضيح موارد وإستخدامات وكالة ميلة ونسب تطورها.

الفرع الأول: موارد البنك "*Les Ressources*"

وهي تمثل ما على البنك من إلتزامات المطلوبات بحيث يقوم بتوظيف هذه الموارد.

أولا: الموارد بالعملة الوطنية:

ويشمل كل من القطاع الفلاحي وغير الفلاحي والقطاع العام،والجدول التالي يوضح تطور موارد البنك بالعملة الوطنية:

جدول رقم (3-5): تطور موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة2010/12/31

الوحدة:مليار دج

السنوات / نوع القطاع	2010/12/31	نسبة الموارد
1- القطاع غير الفلاحي	5767658	
- الودائع الجارية	2824416	% 42.06
- ودائع التوفير	2225235	% 40.27
- ودائع لأجل	355817	% 13.72
- مؤونات مقتطعة	362190	% 3.94
2- القطاع الفلاحي	81300	
- الودائع الجارية	81300	100 %
- ودائع التوفير	00	% 00
- ودائع لأجل	00	% 00
- مؤونات مقتطعة	00	% 00
3- القطاع العام	252231	
- الودائع الجارية	229475	% 98.90
- ودائع التوفير	0	% 00
- ودائع لأجل	0	% 00
- مؤونات مقتطعة	2756	% 0.09
المجموع	**252231**	**%100**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق البنك

من خلال هذه الدراسة لاحظنا أن الودائع الجارية هي الغالبة في جميع القطاعات التي هي حسابات يتم فتحها للعملاء، والبنك يهتم كثيرا بهذا النوع من الودائع لأنها تعتبر موردا هاما له، ونسبة هذا النوع من الموارد تختلف من قطاع إلى آخر، فالقطاع الفلاحي يأخذ أكبر نسبة من هذا النوع من الموارد، وقد بلغت في سنة 2010 نسبة 100% وهذا راجع لطبيعة النشاط الفلاحي الذي يحتم على العملاء إيداع أموالهم في شكل ودائع جارية، أما المؤونات فقد كانت نسبتها في القطاع الفلاح 3.94 %، فهي أخذت أكبر نسبة بالنسبة للقطاع العام والفلاحي نظرا لتوقعات السحب والإيداع، ويرجع سبب عدم وجود المؤونات المقتطعة في القطاع الفلاحي إلى التوقعات الإقتصادية والمجالات المبرمجة.

ثانيا:أشكال الموارد

والجدول التالي يبين أشكال الموارد.

جدول رقم (3-6): أشكال الموارد ونسب تطورها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة ميلة للفترة من2010/12/31 إلى2011/12/31

الوحدة: مليار دج

لسنوات / الموارد	2010/12/31 (أ)	2011/12/31 (ب)	النسبة المحقق في الثلاثي نهاية 2011 (ج)	نسبة التطور (ج/ب)
موارد بدون فائدة	1904479	1404605	1564542	% 111
موارد بفائدة	1469045	2195438	1832241	% 83
المجموع	3373524	3600043	3396783	% 94

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق البنك

وهي موارد تأتي من إيداعات الزبائن وتكون بفوائد أو بدون فوائد حيث نسبة الموارد بدون فائدة 111% أما الموارد بفائدة فكانت نسبتها 83 % وهذا لسنة 2011، حيث سجلت هذه الموارد حجم إضافي بلغ 94 %.

ثالثا: حسابات العملاء *Compts Clienteles*

تتعامل وكالة ميلة مع القطاع الخاص فقط والجدول التالي يبين تطور عدد حسابات الزبائن

جدول رقم (3-7): تطور عدد حسابات الزبائن في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة من2010/12/31 إلى2011/12/31

الوحدة: مليار دج

السنوات / نوع الحسابات	2010/12/31 (أ)	2011/12/31 (ب)	القيمة المحقق في الثلاثي الرابع نهاية 2011(ج)	نسبة التطور (ج / ب)
حساب جاري	950	1161	518	%45
حساب العملة الصعبة	5000	5450	104	%2
حساب الشيكات	2200	2772	66	%3
حساب الدفاتر	1036	1800	40	%3
المجموع	**9186**	**11183**	**728**	**%53**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق البنك

من خلال الجدول يتضح ما يلي: سجلت الوكالة إرتفاعا متواصلا لعدد حسابات الزبائن، حيث بلغ 11183 حسابا بنسبة 53%، وهو ما يعكس جهود الوكالة التي تهدف إلى جمع الموارد من خلال جذب أكبر عدد ممكن من العملاء.

رابعا: المنتجات الإلكترونية *Produits monétiques*

جدول رقم (3-8): تطور المنتجات الإلكترونية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة2011/12/31

الوحدة: مليار دج

السنوات / نوع البطات	20011/12/31	تطور البطاقات خلال الفصل الرابع من 2011	نسبة التطور
بطاقة سيب كلاسيك	860	160	% 19
بطاقة بدر للسحب (CBR)	250	50	% 20
بطاقة غولد Gold	132	32	% 26
المجموع	**1242**	**242**	**%65**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق البنك

يلاحظ من خلال الجدول أن الوكالة بذلت مجهودات كبيرة لتحسين نظام الدفع حيث تم طرح 242 بطاقة جديدة خلال السنة المالية 2011 أين حققت نسبة نمو تعادل 65 % تتوزع بين أنواع مختلفة من البطاقات.

الفرع الثاني: إستخدامات البنك "*Les Emplois*"

يحصل البنك التجاري على الموارد من خلال توظيف وإستثمار إستخداماته لتحقيق أقصى ربح.

جدول رقم (3-9): تطور إستخدامات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة للفترة من 2010/12/31 إلى2011/12/31

الوحدة: مليار دج

السنوات / أنواع القروض	2010/12/31 (أ)	2011/12/31 (ب)	القيمة المحققة في الثلاثي نهاية 2011 (ج)	نسبة التطور (ج/ب)
I- قروض قصيرة الأجل	23930	72453	96282	% 67
1- قروض فلاحية	23930	72453	48191	% 67
- حبوب	21830	70353	46091	% 65
- بطاطا	/	/	/	/
- زراعات أخرى	2100	2100	2000	% 95
2- قروض موجهة للمؤسسات	/	/	/	/
المجموع	**23930**	**72453**	**96282**	**% 67**
II- قروض متوسطة وطويلة الأجل.	1797	1797		
1- قروض فلاحية				
- زراعات أخرى	1797	1797		% 100
2- قروض موجهة للمؤسسات	120004	112547	116275	% 103
المجموع	**121801**	**114344**	**118072**	**% 103**
3- قروض خاصة	263366	261208	262287	% 100
- القرض المصغر	1187	1133	1160	% 101
- الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب	152118	147012	149565	% 102
	103764	107267	105515	% 98
- التأمين عن البطالة	21	18	20	% 109
- البناء الريفي	6276	5778	6027	% 105
- القرض الإيجاري				
المجموع	**385167**	**375552**	**380359**	**% 101**
III- قروض غير مسددة	148637	80870	114753	% 141
مجموع الإستخدامات	**530898**	**562349**	**594713**	**% 106**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق البنك

من خلال دراستنا لجدول إستخدامات البنك من حيث أنواع القروض من سنة 2010 إلى سنة 2011 وجدنا نسبة تطور القروض قصيرة الأجل 67 %، أما القروض طويلة الأجل فقد حققت أرباح كبيرة بالنسبة للأولى حيث بلغت 103 %، أما القروض الخاصة فكانت نسبتها 101 % وإرتفاع هذه النسب راجع إلى تطبيق سياسة الدولة المنتهجة لتحقيق التنمية الشاملة.

الفرع الثالث: نشاطات البنك الخارجية "*Commerce Extérieur*"

من خلال الجدول سيتم توضيح عمليات التجارة الخارجية في الوكالة.

جدول رقم (3-10): تطور نشاطات التجارة الخارجية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة ميلة للفترة من2010/12/31 إلى2011/12/31

الوحدة: مليار دج

السنوات / القروض	2010/12/31 (أ)	2011/12/31 (ب)	القيمة المحققة في الثلاثي نهاية 2011 (ج)	نسبة التطور (ج/ب)
الإعتماد المستندي	3493902	1441276	3543783	246%
الضمان الإحتياطي	109097	100427	122534	122%
المجموع	**3602999**	**1541703**	**3666317**	**238%**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق البنك

من خلال الجدول نلاحظ أنه في ميدان التجارة الخارجية كان تدخل الوكالة في تمويل النشاط الدولي في تزايد مستمر، حيث بلغت قيمة عمليات التجارة الخارجية سنة 2011 حجما قدره 3666317 دج مقابل 3602999 دج لسنة 2010.

الفرع الرابع: الموارد البشرية "*Resources Humaines*"

يبلغ العدد الإجمالي لموظفي وكالة ميلة –834– 22 موظف يتوزعون كل حسب تخصصه ومقارنة بالسنة المالية 2011 فإن عدد عمال الوكالة بقي ثابتا ولم يحدث أي تغيير.

أما فيما يتعلق بالنظم والأدوات لمعالجة المعلومات ما يلاحظ أن الوكالة تنفذ العمليات المصرفية عن طريق Logiciel خاص بالبنك، ويسعى البنك حاليا إلى إدخال بعض التعديلات على Logiciel Sybu خاصة في طريقة فتح الحسابات بشتى أنواعها.

المطلب الثالث: خدمات بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من أجل ترقية وتطوير الخدمات البنكية لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة إلى تنظيم جديد في إطار نظام "*O.C.A*"* لتحسين خدماته وعلاقاته مع العملاء، بإدخال عدة تقنيات وأساليب للحصول على رضا العملاء، حيث قامت الوكالة بتخصيص مكتب لإستقبال العملاء يقدم عدة خدمات منها تسليم دفاتر الشيكات، واستخراج كشف حساب العميل، كما يقوم بتوجيههم إلى أقسام الوكالة والتي من شأنها تقديم الخدمة المرغوب فيها، وبذلك يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية خدمات متنوعة نذكرها في النقاط التالية:

* Organisation Commercial Agence

الفرع الأول: البنك الواقف"*banque daubente*"

يطلق عليه "البنك الواقف" أو " الخدمات السريعة " حيث يعتبر موظفي البنك الواجهة الأمامية في تقديم الخدمات للعملاء وهم واقفون بشكل سريع في وقت قصير لا يتعدى الدقائق، وقد خصص هذا القسم لأصحاب المعاشات العملة الصعبة، أو لسحب وإيداع أموال وأجور التجار، والمؤسسات الدائمين في عملياتهم مع البنك.

ويتكون البنك الواقف من:

أولا: مكتب الواجهة الخاص بالدينار الجزائري

يضم هذا المكتب عمليات الدفع وهي:

دفع قيمة الصكوك نقدا من طرف الوكالة إلى العميل الذي يكون لديه حساب بنفس الوكالة؛

الدفع يكون آلي، عن طريق الصندوق الآلي، وأقصى حد للسحب 100.000 دج.

ثانيا: مكتب الواجهة الخاص بالعملة الأجنبية

تتعامل الوكالة بالعملة الأجنبية، حيث تقوم بنفس العمليات التي يقوم بها القسم الخاص بالدينار الجزائري لكن بشكل واسع، بحيث تقتصر معظم خدماته على عمليات الصرف ودفع المعاشات بالعملة الأجنبية، ويتم السحب يدويا، وحدد أقصى حد للسحب 7500 أورو في اليوم.

ثالثا: الصندوق الرئيسي

هو مكتب خلفي خاص بإيداع وسحب مبالغ أكبر من 100.000 دج إذا كان للشخص حساب بنفس الوكالة، أما إذا كان له حساب في وكالة أخري من وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية فإنه يسحب ويودع من الصندوق الرئيسي وحدد مبلغ الدفع بشكل لا يتعدى 50.000 دج في الأسبوع، ويحصل البنك مقابل ذلك على عمولة تقدر ب 585 دج، ويتم تنشيط هذه العملية من طرف العملاء الذين يكون لديهم فائض في السيولة ويقومون بالإيداع من أجل الحفاظ عليها وإستعمالها عند الحاجة. [1]

الفرع الثاني: البنك الجالس "*front office*"

يعتبر البنك الجالس من الأنظمة الجديدة لهياكل وأنشطة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، هدفه تحقيق فعالية الأداء من خلال تنمية مبدأ العمل المشترك مع العميل، وسمي بهذا الاسم لأن موظف البنك يستقبل العملاء بالجلوس في مكان مريح بشكل مباشر، مما يقلل من تنقل العميل بين مختلف المصالح، ويشتمل مكتب الواجهة الخلفية على قسمين:

أولا: المكلفين بالعميل العادي

يختص القسم بالأشخاص العاديين والأجراء حيث يقوم المكلف بالعملاء بإستقبال وشرح مختلف العمليات والخدمات التي يرغبون فيها.

[1]-وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية مقدمة من طرف الموظف المكلف بالعملاء بتاريخ: 2012/03/20.

فبالنسبة للعملاء الذين يتعاملون مع البنك سابقا فإن البنك يخصص لكل عميل موظف مكلف يقدم له كل الخدمات التي فيها، أما بالنسبة للعملاء الذين يتعاملون مع البنك لأول مرة فعلى المكلفون بالعملاء إعلامهم بكل الخدمات التي يقدمها البنك والتي من شأنها تسيير تعاملاته وذلك حتى يقوم بفتح حساب لدى البنك، ثم يخصصون له مكلف يختص به شخصيا. ومن بين الخدمات التي يقدمها هذاالقسم نذكرها كمايلي:

- **بطاقة بدر للسحب:** هي بطاقات تسمح لحاملها التصرف في أمواله بإستخدام الموزعات الآلية للأوراق النقدية التي تقع خارج مبنى البنك في الواجهة، ويوجد عدة أنواع من بطاقات السحب نذكر منها: [1]
- **البطاقة مابين البنوك *CBRI*:** هي بطاقة ممغنطة تسمح لعملاء البنك بسحب أموالهم من كافة الموزعات الآلية التابعة للبنوك التي وقعت على إصدار هذه البطاقة وهي: القرض الشعبي الجزائري، البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري...إلخ؛
- **بطاقة بنك بدر *CBR*:** تستعمل هذه البطاقة للسحب من بنك الفلاحة والتنمية الريفية والوكالات التابعة لها فقط؛
- **بطاقة قولد *GOLD*:** لها نفس خصائص بطاقة "بنك بدر" إلا أنه من خصائصها السحب لأكثر من 50.000.000 دج وخصصت للمقاولين والتجار.....إلخ؛
- **بطاقة التوفير:** خصصت هذه البطاقة للأشخاص الذين يملكون دفتر توفير لدى البنك وذلك لتسهيل سحب أموالهم، وهو مشروع لم يطبق بعد في وكالة ميلة –834 وهو في طور الإنجاز؛

وللحصول على أي نوع من البطاقات المذكورة على العميل ملأ استمارة طلب لدى البنك مع تحديد نوع البطاقة المرغوب بها.[2]

1. سندات الصندوق: *les bons de caise*

هي عبارة عن تفويض لأجل، وبعائد موجه للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، ويمكن أن يكون إسميا بإسم المكتتب أو لحامله، والذي يتأثر بنسبة الفائدة المرجعية للفترة وكذا ضريبة الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة.[3]

[1]- أنظر **الملحق رقم** (01)، ص: 110 .
[2]- أنظر **الملحق رقم** (02)، ص : 111 .
[3]- أنظر **الملحق رقم** (03)، ص: 112 .

2. دفاتر الإدخار: *les livres épargne badrleb*

هي عبارة عن منتج بنكي يقدم للراغبين في ادخار أموالهم مقابل الحصول على فوائد يحصلون عليها كل ثلاثة أشهر، ويستطيعون السحب من أموالهم إما فوئد أو المبلغ المدخر وذلك بالنسبة للبالغين؛[1]

3. دفاتر الإدخار للأشبال: *les livres épargne junior LEJ*

إتجه بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى جذب صغار المدخرين من خلال طرح منتج جديد "إدخار الأشبال" الموجه للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 19سنة للتعود على الإدخار في بداية حياتهم وذلك بتسيير من الولي الشرعي الذي لا يستطيع سحب المبلغ المودع إنما يسحب الفوائد التي يحصل يحصل عليها خلال كل ستة أشهر.[2]

4. الودائع لأجل: *les dépôt à terme DAT*

هي عبارة عن حساب يوضع تحت تصرف الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لإيداع الأموال الفائضة عن حاجاتهم، وتقدم هذه الخدمة عن طريق تجميد الرصيد المحدد من طرف العميل وذلك من شهر إلى ما فوق عامين مقابل نسبة فوائد متغير بحسب الفترات المحددة من طرف البنك.

5. خدمات التأمين:

هي خدمة يقدمها البنك بعد إجراء إتفاق مع مؤسسة التأمينات، وتتعامل وكالة ميلة حاليا بهذه الخدمة مع **SAA** للتأمينات، وذلك للتسهيل على العميل عبء التنقل إلى المؤسسات التأمينية يحث يستطيع تسديد مصاريف التأمين في القسم المخصص لذلك في البنك، ويتحصل في مقابله البنك على عمولة لقاء هذه الخدمة على المؤسسة، كما يستفيد العميل من التخفيض في سعر التأمين.

6. تأجير الخزائن الحديدية: *les coffres – forts*

تعتبر الخزائن الحديدية عبارة عن صناديق لدى البنك يقوم العميل بإيجارها من أجل إيداع القيم الثمينة كالذهب والألماس، والأوراق المالية، والوثائق الهامة. ...إلخ لتجنب السرقة والضياع، ويفتح هذا الصندوق بمفتاحين الأول يعطيه البنك للعميل، والثاني يحتفظ به لديه بحيث لا يمكن للعميل فتح الصندوق بالمفتاح الذي لديه وحده، كما لا يمكن للبنك فتح هذا الصندوق بالمفتاح الذي لديه وحده، أي أنه يجب وضع المفتاحين معا من أجل فتح الصندوق، ويؤخذ على تأجير الصناديق الحديدية الملاحظات التالية:

[1]- أنظر **الملحق رقم** (04)، ص: 113.
[2] -أنظر **الملحق رقم** (05)، ص: 114.

- يوجد الصندوق في الخزينة الفولاذية التي يملك مفتاحها مدير البنك، وتوجد هذه الخزينة الفولاذية بدورها داخل الغرفة الفولاذية التي هي الأخرى لا يملك مفتاحها سوى مدير البنك؛
- لا يمكن للعميل أن يطلع البنك على قيمة ما في الصندوق، لذلك لو تعرض البنك إلى حدث أو خطر ما كالحريق، أو السرقة فإن البنك لا يتحمل أي مسؤولية اتجاه العميل؛
- لا يضع البنك أي شروط في كراء الصناديق، وعلى العميل الإلتزام بدفع مبلغ معين سنوي على حسب حجم الصندوق "أجرة الكراء"، كما يمضي عند التعاقد على شيك بقيمة 10.000.00 دج كضمان للبنك في حالة التأخر عن دفع أجرة الكراء أو مشاكل أخرى؛
- إذا لم يدفع العميل أجرة الكراء سنويا يفسخ العقد آليا ويأخذ البنك الضمان الذي هو شيك بقيمة 10.000.00 دج، وعندما يرغب العميل في إنهاء العقد أي غلق الصندوق يقدم طلب خطي إلى البنك بذلك وينهي العقد.

7. شراء الأوراق المالية:

هي خدمة يقدمها البنك لبعض شركات المساهمة المتعاملة معه وذلك بالإشهار لها وإقناع الأشخاص بشراء أسهم وسندات في هذه المؤسسة مقابل عمولة يحصلها البنك، ومن بين المؤسسات التي يعرض بنك الفلاحة والتنمية الريفية إسمها على الأشخاص هي مؤسسة صيدال للأدوية[1]، ومؤسسة سوفيتال للفنادق، alliance[2] للتأمين، ففي حالة شراءأسهم المؤسسة، فالعميل يتحمل الخسارة والربح مع المؤسسة أما في حالة شراء سندات فإنه يحدد سعر للأرباح حتى لو تعرضت المؤسسة للخسارة.

ثانيا: المكلفين بالمؤسسات والمقاولين

يختص هذا القسم بتقديم خدمات للأشخاص المعنويين كالمؤسسات والتجار والمقاولين، وهي نفس الخدمات المقدمة في قسم المكلفين بالعملاء العاديين.

[1]- أنظر **الملحق رقم** (06)، ص: 115.
[2]- أنظر **الملحق رقم** (07)، ص: 116.

المبحث الثاني: مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة: الأهداف والوظائف

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – الممثل الأول على مستوى ولاية ميلة، ومن خلال هذا المبحث سيتم إستعراض مصالح الوكالة، أهدافها ووظائفها.

المطلب الأول: مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة

إعتمدت وكالة ميلة 834 هيكل تنظيمي يتماشى مع التطورات التي شهدتها المنظومة البنكية الجزائرية في ظل التكنولوجيا ومتطلبات العالم المعاصر، والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة المعتمد منذ 2004 إلى الآن:

شكل رقم (3-15): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة 834

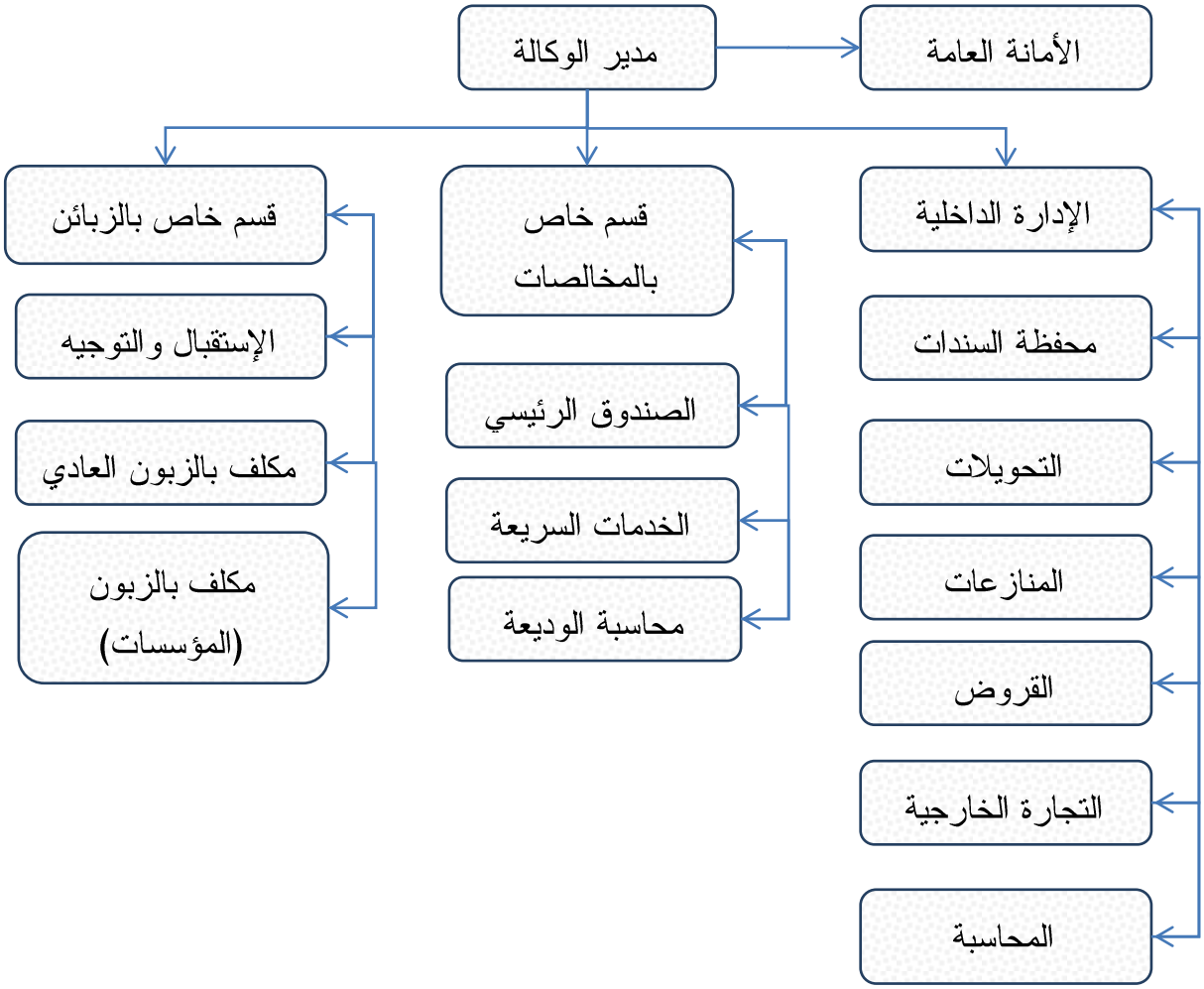

المصدر: منشورات بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة، بتاريخ 2012/03/08.

من الشكل أعلاه نجد أن الوكالة المصرفية محل الدراسة تتكون من أربع رؤساء (القادة)، وكل رئيس مسؤول عن مصلحة معينة، وفيمايلي نذكر هذه المصالح:

- **المدير:** هو المسؤول في الوكالة، يشرف على حسن تسييرها ويتكلف بالمهام التالية:
  - تطوير نشاط الوكالة وضمان مردودية عالية للمؤسسة؛
  - تطبيق التعليمات والخطط والبرامج الواردة؛
  - الإتصال مع الإدارة الوطنية؛
  - إعادة التقارير الدورية لنشاطات الوكالة في مواعيدها؛
  - إبرام جميع العقود الخاصة بالوكالة؛
  - الإمضاء على الوثائق الرسمية الخاصة بالبنك؛
  - الدفاع عن مصالح البنك أمام القضاء.
- **الأمانة العامة:** من بين المهام المسندة إليها نذكر مايلي:
  - إستقبال الوارد والصادر لجميع الوثائق في تعامل الوكالة مع الوكالات الأخرى؛
  - تنظيم مواعيد المدير؛
  - طبع جميع الوثائق التي يتعامل بها البنك؛
  - إستقبال المكالمات الهاتفية.
- **قسم خاص بالعملاء:** يشرف عليه 07 أعوان مقسم إلى ثلاثة فروع كمايلي:
  - **فرع الاستقبال والتوجيه:** يشرف عليه موظف يقوم بمايلي:
    - إستقبال العملاء وتوجيههم؛
    - تسليم دفاتر الشيكات؛
    - إستخراج كشف حساب العميل.
  - **الفرع المكلف بالعميل العادي:** يتكون من 3 أعوان مدة تدريبهم شهر يتولون المهام التالية:
    - عون مختص بفرع التأمين؛
    - عونين مختصين بإستقبال العملاء وإطلاعهم على مختلف الخدمات التي يقدمها هذا الفرع.
  - **الفرع المكلف بالمؤسسات:** ***chargés de clientèle entreprises***

يتكون من 3 أعوان مدة تدريبهم شهر ونصف، ويقوم هذا الفرع بنفس المهام التي يقوم بها الفرع المكلف بالعميل العادي، إلا أنه يختص بالتجار والمقاولين والمؤسسات ويشرف على هذا القسم (المكلف بالعملاء) منسق ومن مهامه ما يلي:

- الإشراف والتنسيق بين موظفي مكتب الواجهة.
- إيجاد حلول للعمليات البنكية المستعصية.
- مراقبة لكل العمليات المنفذة من طرف المكلفين بالعملاء.

- **قسم خاص بالمخالصات *POLE TRANSACTIONS***

يتكون من 06 أعوان وينقسم إلى ثلاثة فروع هي:

- **الصندوق الرئيسي: *caisse principale***

يتكون من موظفين مصرفيين، الأول يستقبل العملاء والثاني هو أمين الصندوق الذي يتولى عملية السحب والإيداع.

- **فرع خاص بالدينار**: يشرف عليه موظف يقدم الخدمة عبر صندوق آلي للسحب؛
- **فرع خاص بالعملات الأجنبية**: يتكون من موظفين، ويقوم هذا الفرع بنفس المهام التي يقوم بها فرع الصندوق الرئيسي لكن السحب والدفع يكون بالعملة الصعبة.

ويشرف على هذه الفروع منسق يقوم بالتنسيق بين موظفي العمليات المقدمة على مستوى القسم.

- **الإدارة الداخلية *BACK OFFICE***

يتكون من سبعة أعوان موزعين على ستة فروع هي:

- **فرع المحفظة**: يشرف عليه موظف يقوم بإيداع الأوراق التجارية من كمبيالات، وشيكات، وأوراق التبادل، والقيام بعمليات التسديد؛
- **فرع المقاصة**: يشرف عليه موظف يختص بتحويل وإستقبال الأوراق التجارية للتحصيل والخصم ويتميز بالسرعة والدقة في العمليات البنكية؛
- **فرع التحويلات**: يتم فيه التحويل ما بين الوكالات، وما بين الخزينة العمومية والبنك؛
- **فرع القروض**: يشرف عليه موظف يقوم بإستقبال وتلقي ملفات القروض بمختلف أصنافها ومراجعتها ودراستها والحصول على الضمانات اللازمة لتغطيتها؛
- **فرع التجارة الخارجية**: يشرف عليه موظف يهتم بجانب التجارة الخارجية وكل ما تتطلبه؛
- **فرع المحاسبة**: وتضم عدة مصالح فهي تعالج الجانب الإداري والمحاسبي والتنظيمي للوكالة ومراقبة صحة العمليات البنكية بمختلف أصنافها، ومجمل معاملاتها مع مختلف البنوك؛[1]
- **فرع المنازعات**: يشرف عليه موظفين يختصان بالقضايا القانونية الخاصة بالبنك كتوزيع التركة التي تبقى في حساب المتوفي، بالإضافة إلى التعامل مع المحضر القضائي.

المطلب الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية كمؤسسة تجارية تسعى إلى تحقيق الربح إنطلاقا من مجموعة من الدوافع المسطرة يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة بنكية شاملة؛
- تحسين نوعية وجودة الخدمات البنكية بإستخدام أحدث التقنيات في هذا المجال؛

[1]-وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية- وكالة ميلة، بتاريخ 18-03/19/ 2012.

- خلق تواصل وعلاقات قوية بين البنك والعملاء بإعتبارهم مصدر أصوله وفق المفهوم الحديث للتسويق، وكذا العمل على كسب ولائهم حاضرا ومستقبلا؛
- تطوير العمل البنكي قصد جذب المزيد من الموارد والحصول على أقصى قدر من الأرباح.

وبغية تحقيق هذه الأهداف يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية جاهدا لتهيئة الشروط اللازمة للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة افتتاح السوق البنكي أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام هذا الأخير بإنشاء وكالات جديدة وبوسائل تقنية وأنظمة معلوماتية حديثة، حيث بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الإتصال داخل البنك وخارجه مع إدخال تعديلات على التنظيم الداخلي ليتوافق مع المحيط البنكي وإحتياجات السوق الخارجية.

إلى جانب هذا وقصد التقرب أكثر من العملاء، عمل البنك جاهداعلى استحداث مصالح خاصة للتكفل بمطالبهم وإنشغالاتهم، والحصول على أكبر قدر من المعلومات المتعلقة بإحتياجاتهم لتحقيق الأهداف، ويطمح بنك الفلاحة والتنمية الريفية في أن يكون رائدا في القطاع البنكي الجزائري.[1]

المطلب الثالث: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتمثل مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة في تلبية إحتياجات العملاء الطبيعين والمعنويين على أكبر قدر ممكن من خلال:

- فتح الحسابات بكل أنواعها للأشخاص من حسابات جارية، وحسابات التوفير، وحسابات الشيك...؛
- منح القروض بمختلف أنواعها وتقييم الضمانات المطلوبة ومتابعة تحقيقها؛
- تنظيم جميع العمليات البنكية في إطارها القانوني؛
- المعالجة الإدارية والمحاسبية لعمليات العملاء بالعملة الوطنية والأجنبية؛
- العمل على إستقرار وتطوير العلاقات التجارية مع العملاء؛
- خصم وتحصيل الأوراق التجارية؛
- تمويل العمليات الخارجية؛
- السهر على رفع مردودية الخزينة.

[1]-وثائق مقدمة من طرف البنك بتاريخ 2012/03/07.

المبحث الثالث: عمليات مصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة

إن أهم العمليات التي تنفذ على مستوى مصلحة الصندوق تتمثل في:

الإيداعات، السحوبات، التحويلات، بالإضافة إلى عمليات على الأوراق التجارية، وكلها تتم بإشراف موظفين مسؤولين كل حسب منصبه، غير أن هذه العمليات لا يمكن أن تتحقق وتصبح سارية المفعول إلا إذا كانت هناك علاقة رسمية وقانونية بين البنك وعملاءه، ومن خلال هذا المبحث سيتم إسقاط الجانب النظري لعمليات الصندوق على الجانب التطبيقي.

المطلب الأول: معالجة عمليات فتح الحسابات والشيكات المصرفية

تبدأ العلاقة بين البنك والعميل بفتح حساب مصرفي لدى الوكالة المصرفية، وتتم عملية فتح الحسابات المصرفية وفق خطوات مرحلية وهو ما سنوضحه في النقاط التالية.

الفرع الأول: الحسابات المصرفية

يتم فتح الحساب المصرفي وفق إجراءات نذكرها في ما يلي:

أولا: إجراءات فتح حساب مصرفي

عندما يرغب شخص طبيعي أو معنوي فتح حساب مصرفي لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، يطلب منه موظف الشباك البنكي تحضير الملف المطلوب لذلك، والذي تختلف وثائقه حسب نوع الحساب المراد فتحه والهدف منه.

بعد تكوين العميل للملف المطلوب، ينظر البنك في الدفتر الداخلي، والذي فيه جميع أرقام حسابات العملاء بالترتيب، ويعطي لعميله الجديد الرقم الموالي لآخر رقم مدون في الدفتر كما يسجل في هذا الدفتر:

- اسم لقب العميل بالكامل؛
- العنوان الشخصي؛
- تاريخ فتح الحساب البنكي؛

بعد ذلك يملأ البنك الوثائق الداخلية التالية:

- وثيقة إمضاء[1]؛
- طلب دفتر الشيكات؛
- أحد الوثائق التالية حسب نوع الحساب:
  - 200 حساب الشيكات *Compte Chéque*؛

[1]- أنظر **الملحق رقم** (08)، ص:117.

- 300 حساب الجاري *Compt courant*؛
- 300 حساب المؤسسات *Compte Entreprise*؛
- 201 حساب بالعملة الصعبة *Compte device*.

يمضي العميل على هذه الوثائق، ثم يقوم البنك بإدخال المعلومات إلى الحاسوب وتنقسم هذه المعلومات إلى قسمين:

1.المعلومات المتعلقة بالعميل *Saisie Client*

وتتمثل في معلومات للحالة الشخصية والإجتماعية للعميل. كما يمثله الشكل التالي:

شكل رقم (3-16): المعلومات المتعلقة بالعميل

وكالة / رقم الحساب/ مفتاح
الإسم أو التسمية الإجتماعية
العنوان:
الرمز البريدي <*>43<*>
البلدية: الولاية:
السيد:1، السيدة:2، الآنسة:3, آخر: 0
زبون داخلي (*): 4
طبيعة الزبون:
الفصيلة / المسير
النشاط:
رمز الإقامة: 12003
الجنسية:
تاريخ الميلاد:
مكان الميلاد:
بلد الميلاد:
متزوج : 1، أعزب:2 ، أرمل: 3
رقم الهاتف:

المصدر: معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتاريخ 2012/03/08.

2.المعلومات المتعلقة بحساب العميل*saisie de compte client*

تشمل المعلومات الخاصة بحساب العميل، معلومات حول الحالة المادية والمدنية والقانونية للعميل، كما يمثله الشكل التالي:

شكل رقم (3-17): المعلومات المتعلقة بحساب العميل

الموظف. الإسم_____بدر 834
الموظف العنوان سطر1: ميلة
الموظف العنوان سطر2: ميلة
الموظف. رقم الهاتف: 031-57-
حكم الميلاد (1: نعم، 0: لا): 0
ولد بالجزائر (1: نعم، 0: لا): 1
الرمز الجغرافي للميلاد: <*>43<*>01
ولاية: ميلة
رقم شهادة الميلاد: 00344
نوع التقسيم: <*>06
الطبيعة القانونية للزبون: 99
القطاع القانوني: 07
الدخل الشهري (فردي)/(ليبيرالي):0
الأفراد (التعداد): 0000
رقم الأعمال السنوي:
هل لذيك رقم حساب في وكالة أخرى (نعم/لا): لا

شكل رقم (3-18): فتح حساب زبون

وكالة / رقم الزبون/المفتاح
الرقم التسلسلي والنظامي
المبلغ
العنون (إختياري)
الرقم الخارجي
الحالة: مفتوح <1>، مجمد <2>، مغلق<3>

المصدر: معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتاريخ 2012/03/08

بعد تسجيل موظف البنك المعلومات المتعلقة بالعميل يرسل إلى المديرية المركزية وثيقة تتضمن معلومات شخصية للعميل ورقم الحساب المصرفي؛

من جهة أخرى تنظر المديرية المركزية في المعلومات المرسلة ومن ثم تقرر إذا كان قبول العميل أو رفضه، وفي حالة قبوله ترسل إلى البنك وثيقة قبول، فيرسل البنك بدوره الطلب

(*la demande*) [1]، من أجل حصول هذا العميل على دفتر شيكات، أما في حالة عدم القبول فإن البنك يعلم العميل بذلك.

وفي هذا السياق نشير إلى الملاحظات التالية:

- عند فتح الحساب بالعملة الصعبة لا يكون هناك طلب، بل يمضي العميل على عينة (*Spécimen*)، ونموذج (*Formulaire*) فقط، لأن صاحب الحساب بالعملة الصعبة لا يحصل على دفتر الشيكات؛
- يمكن للعميل أن يختار في أن يطلب شيك بـــ: 25 ورقة أو 50 ورقة؛
- لا يمكن للقاصر والمعوق ذهنيا فتح حساب بنكي، وإن أراد ذلك يفتحه بإسم والده أو الموكل عليه؛

- يتكون رقم الحساب البنكي مما يلي:

جدول رقم (3-11): الرقم التسلسلي للحساب البنكي

رمز البنك	رمز الوكالة	رمز خاص	الرمز التسلسلي	المفتاح	العملة
03 أرقام	05 أرقام	06 أرقام	03 أرقام	01 رقم	02 رقمين
003	00834	400911	200	1	32

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معلومات من موظف البنك، بتاريخ 2012/03/27

ثانيا: أنواع الحسابات المصرفية

يفتح الحساب المصرفي للأشخاص الطبيعيين والمعنويين كما يلي:

1. حساب التجار "COMPTE COMMERCIAL"

ويسمى كذلك الحساب الجاري "Compte Courant"[2] ومن أجل فتح هذا النوع من الحساب يطلب البنك الوثائق التالية:

- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية أو رخصة السياقة؛
- صورة طبق الأصل للسجل التجاري؛
- صورة طبق الأصل للرقم الجبائي؛
- شهادة الإقامة؛
- 2 صور شمسية؛
- شهادة ميلاد أصلية؛

[1]- أنظر **الملحق رقم** (09)، ص: 118.
[2]- أنظر **الملحق رقم** (10)، ص: 119.

- طابع جبائي بقيمة (40 دج)؛
- مبلغ الفتح بقيمة (300.000دج) يودع المبلغ في الجهة الدائنة، ويتحصل العميل على وصل إيداع؛
- رقم صنف العميل بالنسبة للتجار هو (300) وعادة يفتح التجار هذا النوع من الحساب من أجل الحصول على شيكات البنك (Les Chèque Certifié) بعمولة قدرها 585 دج).

ونشير في هذا الصدد إلى أنه يجب القيام بعمليات إيداع وسحب مستمرة، لذلك تقتطع العمولة على حساب التجار كل 03 أشهر؛

ومن جهة أخرى يمكن لصاحب الحساب الجاري أن يقوم بتوكيل شكل معين بأن يقوم بمختلف العمليات التيتتم على هذا الحساب نيابة عنه (توكيل حساب جاري)[1]

2. حساب العمال (الموظفين) Compte salarié[2]

يتطلب فتح هذا النوع من الحساب الوثائق التالية:

- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية؛
- شهادة الإقامة؛
- شهادة ميلاد أصلية؛
- 2 صور شمسية؛
- طابع جبائي بمبلغ (40 دج)؛
- مبلغ الفتح (1000 دج)حيث يودع المبلغ في الجهة الدائنة، ويتحصل العميل على وصل إيداع؛
- رقم صنف العميل في هذا النوع من الحساب هو (200) وعادة يفتح للأشخاص الذين يعملون في شركات ومؤسسات ويتحصلون على رواتبهم عن طريق البنك، لذلك فهذا النوع من الحساب لا يتطلب عمليات سحب وإيداع مستمرة بل عادة ينتظر العميل دخول الراتب ويأتي لسحبه، وعلى هذا الأساس تقتطع عمولة (Les Agios) على هذا النوع من الحساب كل سنة.

3.حساب المهن الحرة

يفتح للأشخاص الذين يزاولون أنشطة خاصة مثل الأطباء، والمحاميين، ويتطلب فتح هذا النوع من الحساب الوثائق التالية:

- وثيقة تثبث الإعتماد من طرف الدولة؛
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية؛
- شهادة الإقامة؛
- شهادة ميلاد أصلية؛

[1]- أنظر **الملحق رقم** (11)، ص: 120.
[2]- أنظر **الملحق رقم** (12)، ص: 121.

- 2 صور شمسية؛
- طابع جبائي بمبلغ (40 دج)؛
- مبلغ الفتح بقيمة (3000 دج) يودع المبلغ في الجهة الدائنة، ويتحصل العميل على وصل إيداع؛
- رقم صنف العميل في هذا النوع من الحساب هو (300).

4.حساب الجمعيات والشركات

ويفتح للشخص الذي يمثل شركة، أي شخصية معنوية ويتطلب لذلك الوثائق التالية:

- القانون التأسيسي للشركة (نجد فيه طبيعة الشركة، وموضوع الشركة، وأقساط الشركاء، وصلاحيات الشركاء، ومسير الشركة)؛
- نسخة طبق الأصل من بطاقة الهوية للشركاء؛
- مبلغ الفتح (300.000 دج) يودع المبلغ في الجهة الدائنة، ويتحصل الشخص المعنوي على وصل إيداع؛
- رقم صنف هذا النوع من الحساب هو (200).

5.حسابات التوفير *LIVRE D ÉPARGNE*[1]

يخصص هذا الحساب لمدخرات الأفراد حيث يتطلب فتح هذا النوع من الحساب الوثائق التالية:

- صورة طبق الاصل لبطاقة التعريف الوطنية؛
- شهادة ميلاد أصلية؛
- 02 صور شمسية؛
- طابع جبائي بمبلغ (40 دج)؛
- شهادة العمل؛
- مبلغ الفتح (500.000 دج) يودع المبلغ في الجهة الدائنة، ويتحصل العميل على وصل إيداع؛
- رقم صنف العميل في هذا النوع من الحساب هو (251) للحساب البنكي مستفيد من الفوائد البنكية، و(260) للحساب البنكي غير المستفيد من الفوائد.

6.الحساب المجمد *COMPTE BLOQUE*

هو حساب داخلي خاص بالوكالة، حيث يقوم الموظف بسحب المبالغ من رصيد العميل ووضعه في هذا الحساب قصد إبرام عملية معينة والمبالغ توضع لفترة قصيرة ولا يتقاضى العميل فائدة إلا أن البنك يأخذ عمولة.

رقم صنف هذا النوع من الحساب هو (272).

[1]- أنظر **الملحق رقم** (13)، ص: 122.

7. حساب عميل عابر *COMPTE CLIENT DE PASSAGE*

على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة يفتح هذا الحساب بالدينار الجزائري، ولا يوجد بالعملة الصعبة، وهو حساب مؤقت يفتح لعميل عابر تحت ظرف ما كتلقي تحويل وهو ليس لديه حساب، ولا يتطلب لذلك وثائق من أجل فتح هذا النوع من الحساب، ويأخذ رقم صنف العميل في هذا النوع من الحساب (255).

8. حساب الانتظار:

هو حساب داخلي موجود في البنك، ويكون هذا الحساب ساري المفعول في عدة حالات نذكر منها:

- في حالة الحجز على الحساب نظرا للعملية التي قام بها عميل ما مع مؤسسة أو عميل أخر؛
- في حالة وصول وديعة إلى شخص لا يوجد لديه حساب بنكي في هذا البنك، فيقوم البنك بوضع هذه الوديعة في حساب الإنتظار وبمجرد وصول صاحب المبلغ وإظهاره لبطاقة التعريف الوطنية ومطابقتها مع المعلومات المتوفرة لدى البنك، يقومون بتسليم هذه الوديعة إلى صاحبها؛
- رقم صنف العميل في هذا النوع من الحساب هو (258).

الفرع الثاني: الشيكات المصرفية

يتم التعامل بأشكال مختلفة من الشيكات المصرفية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة نوضحها كمايلي:

أولا: الشيك العادي

عند فتح العميل فتح حساب مصرفي جاري، أو حساب العمال، أو حساب الشركات يتحصل في مقابله على دفتر شيكات مرسل من المديرية المركزية على مستوى الجزائر العاصمة وذلك بعدإرسال البنك طلب بذلك، ويمكن أن يكون دفتر مكون من 25 ورقة أو 50 ورقة وذلك حسب طلب العميل وحاجته.[1]

يحصل هذا النوع من الشيك مباشرة من الصندوق سواء كان المستفيد منه هو صاحب الشيك نفسه أو مستفيد أخر، وبعد تلقي العميل لدفتر الشيكات يوقع في دفتر داخلي لدى البنك كدليل على استلامه للدفتر وفي هذا الدفتر الداخلي لدى البنك تسجل المعلومات التالية: إسم العميل ولقبه، رقم حسابه البنكي، الرقم التسلسلي للصك (من.....إلى. ...)، تاريخ استلام العميل هذا الشيك وتوقيع العميل للتأكيد.

[1]- أنظر **الملحق رقم** (14)، ص: 123.

كذلك يوجد نوع أخر من الشيكات يعرف بـــ"شيك الشباك"chéque guichet يطلبه العميل من البنك عندما يريد السحب من رصيده وليس لديه شيك عادي كونه لم يتحصل على دفتر شيكات جديد بعد الطلب، أو تعرض للسرقة. [1]

ثانيا: الشيك المسطر *CHÉQUE BARRÉ*

هو شيك عادي يسطره صاحبه من الأعلى بسطرين كنوع من الضمان لصالح المستفيد من الشيك، يحصل هذا النوع من الشيك من فرع الحافظة وليس من الصندوق كما في الشيك العادي.

فإذا كان صاحب الشيك والمستفيد منه عميلين لنفس الوكالة البنكية، يُحّصّل الشيك بجعل حساب الأول (صاحب الشيك) مدين، وحساب الثاني (المستفيد) دائن، وإذا كان صاحب الشيك والمستفيد عميلين لوكالتين مختلفتين لنفس البنك يُحّصّل الشيك عن طريق حساب ما بين الوكالات (liaison siége)، أما إذا كان طرفا الشيك عميلين لبنكين مختلفين يُحّصّل الشيك عن طريق المرور بغرفة المقاصة.

ثالثا: شيك البنك *chéque de banque*

هذا النوع من الشيك لا يملكه العميل وإنما هو موجود لدى البنك، ويتحصل عليه العميل بطلبه ذلك بحيث يسلمه البنك ورقتي طلب شيك البنك، تحتوي كل واحدة على معلومات عن رقم حساب العميل، وإسم المستفيد، ومبلغ الشيك، والإمضاء، والتاريخ، فيحصل هذا الشيك عن طريق المقاصة بعد تسليمه لفرع الحافظة.

عندما يتحصل العميل على شيك البنك فإن قيمة الشيك تخرج من رصيده وتوضع في حساب الانتظار لذلك فإن البنك قبل أن يمنح العميل شيك البنك ينظر في رصيده إذا كان يغطي قيمة الشيك أم لا، وبذلك فإن شيك البنك هو الشيك الأكثر ضمانا بالنسبة للمستفيد.

مدة صلاحية هذا الشيك هي 3 سنوات و21 يوم كما أن البنك يقتطع عمولة على هذا الشيك بقيمة (585 دج).

الفرع الثالث: المعارضة على دفع الشيك والحجز على الحساب المصرفي

وتتم المعارضة بطلب من العميل والحجز يتم من طرف البنك.

أولا: المعارضة على دفع الشيك *l'opposition*

المعارضة هي طلب خطي يقدمه العميل للبنك يكتب فيه رقم الشيك، وإسم المستفيد، وتاريخ إصدار الشيك، يطلب العميل في هذه المعارضة من مصلحة الصندوق عدم دفع قيمة الشيك للمستفيد مهما كان نوعه وعادة ما يقدم العميل معارضة على دفع الشيك في حالة فقدانه لهذا الشيك أو ضياعه،

[1]- أنظر **الملحق رقم**(15)، ص: 124.

أو إذا إشترى هذا العميل بضاعة من مورد ما سدد ثمنها عن طريق الشيك، وعند إستلامه للبضاعة وجدها غير مطابقة للمواصفات المطلوبة فيقدم إلى بنكه معارضة على دفع هذا الشيك.

يقبل البنك المعارضة من عميله حتى لو كان الرصيد لا يغطي قيمة الشيك، لأن العميل يمكن أن يتلقى فيما بعد تحويلات أو إيداعات معينة.

وفي حالة إذا كان الشيك الذي قدم العميل عليه معارضة هو شيك مسطر أو مؤشر، وصاحب الشيك لا يملك رصيدا كافي بالبنك، في هذه الحالة عندما يأتي الشيك إلى البنك عن طريق المقاصة طبعا يرجع البنك الشيك(غير المدفوع *empaye*)، ويضع سبب عدم الدفع هو عدم كفاية الرصيد، ولا يذكر المعارضة في السبب، أما إذا كان الرصيد كافي يضع سبب عدم الدفع هو وجود معارضة على دفع الشيك.

ومن من أجل إلغاء المعارضة يقدم العميل إلى البنك طلب خطي بذلك، وفي حالة مرور سنة كاملة كأقص حد على هذه المعارضة ولم يقدم العميل طلب خطي بإلغائها هنا تلغى المعارضة آليا وترجع قيمة الشيك إلى حساب العميل حيث يمكنه التصرف فيه بصفة عادية.

ثانيا: الحجز على الحساب *A.T.D"avis à tiers détenturs"*

يقصد بالحجز على الحساب أخذ المبلغ المراد الحجز عليه من حساب العميل ووضعه في حساب الإنتظار بحيث لا يمكن للعميل التصرف فيه إلى حين محدد، وهناك نوعين من الحجز:

- **الحجز المباشر في نفس اللحظة التي طلب فيها من البنك:**

لا يتم الحجز إلا لصالح مديرية الضرائب والخزينة العمومية (أي بأمر منها)، فبعد القيام بالحجز يرسل البنك إشعار إلى العميل، وإشعار إلى الأمر بالحجز، وفي حالة مرور 08أيام على إشعار العميل بالحجز على حسابه ولم يتدخل بوثيقة رفع اليد (هذه الوثيقة يحضرها من الجهة الآمرة بالحجز)، يحول هذا المبلغ إلى حساب المستفيد (مديرية الضرائب والخزينة العمومية).

وللإشارة إلى أنه لا يتم الحجز على كامل الرصيد، بل على المبلغ المطلوب الحجز عليه فقط، وعادة يكون الحجز على جميع أنواع حسابات العملاء بما في ذلك الودائع بجميع أنواعها، والحسابات بالعملة الصعبة.

وعند الحجز مباشرة يوضع المبلغ في حساب الإنتظار، وعند تحويل المبلغ إلى حساب المستفيد يملأ البنك شيك الخزينة العمومية لكي يتسنى له سحب المبلغ المطلوب.

- **الحجز الذي يكون لصالح البنوك الأخرى أو إحدى المؤسسات التالية:**

تتمثل المؤسسات المالية في صندوق الضمان الإجتماعي *cnas*، وصندوق الضمان الإجتماعي لغير الاجراء *casnos*، وشركات التأمين والمؤسسات المالية الأخرى ففي هذا النوع من الإجراء لا يتم الحجز مباشرة، بل يجمد حساب العميل بالنسبة للمبلغ المحجوز عليه (*compte bloqué*)، ويطلب من الآمر بالحجز إحضار محضر الحجز وقرار من المحكمة بالحجز، وعند إحضار هذه الوثائق يحول البنك المبلغ من حساب العميل إلى حساب المحضر القضائي المفتوح على مستوى الخزينة العمومية، أو يقدم مباشرة إلى المحضر شيك مؤشر من الخزينة العمومية.

ومن ثم يتم غلق الحساب بناءا على طلب خطي ممضي من طرف العميل صاحب الحساب لقاء مصاريف تسيير الحساب يقتطعها البنك ويعطي الباقي من الرصيد إلى العميل، ولا يحق للعميل إعادة فتح الحساب مرة أخرى إلا في حالات خاصة جدا.

في مثل هذا الاجراء عادة ما يكون للعميل دفتر شيكات فإذا أراد غلق حسابه يرجع ذلك الدفتر إلى البنك فيضع عليه تأشيرة تحمل عبارة *annuler*، إلا أنه عادة لا يمكن غلق الحساب بطلب من العميل، بل يمكن للبنك غلق حساب العميل عندما يرى ذلك خاصة إذا كان هذا العميل لا يعمل بحسابه المفتوح أو إذا كان غير ملتزم مع البنك، كذلك في حالة وفاة العميل يتم غلق حسابه بناءا على طلب عائلته التي تحضر إلى البنك شهادة وفاة.

المطلب الثاني: عمليات الإيداع والسحب في البنوك التجارية

تتم عمليات الإيداع والسحب على مستوى مصلحة الصندوق كمايلي:

الفرع الأول: عمليات الإيداع المصرفي

الإيداع هو عملية يقوم بها العميل بموجبها يضع مبالغ مالية في حسابه أو في حساب الغير، فيرتفع هذا الحساب من الجهة الدائنة.

عندما يريد العميل إيداع مبلغ ما، يملأ وثيقة لدى البنك تسمى "بالتجزئ النقدي"[1] *détail de monnaie* تحتوي هذه الوثيقة على معلومات خاصة بالعميل كالإسم، ورقم الحساب، والمبلغ بالأرقام والحروف، كذلك المبلغ حسب التفاصيل، مثلا: 5 أوراق بقيمة 20.000 دج و3 بقيمة 10.000 دج،. ...وهكذا، ثم يوقع العميل على هذه الوثيقة وتقدم إلى أمين الصندوق الذي يقوم بتسجيل المبلغ المراد إيداعه على وثيقة تسمى (*libellé du caisse*)[2].

[1]- أنظر **الملحق رقم** (16)، ص: 125.
[2]- أنظر **الملحق رقم** (17)، ص: 126.

الفرع الثاني: عمليات السحب المصرفية

تختلف عملية السحب حسب نوع الوديعة المراد السحب منها، وهو ما سنوضحه كمايلي:

أولا: أصناف الودائع المصرفية

1. الودائع الجارية

تمثل الأموال المودعة في الحساب الجاري للعمال بحيث يمكن السحب منها في أي وقت بسحب الشيك وتحصيله مباشرة من الصندوق وذلك بتقديم الشيك مع بطاقة التعريف أو رخصة السياقة إلى القابض (أمين الصندوق).

هذا النوع من الإيداع لا يمنح عليه البنك فوائد بل يقدم عليه بعض التسهيلات أو المزايا لصالح عملاءه.

كذلك من الخدمات التي يقدمها البنك لعملاءه السماح بسحب أكثر مما هو موجود في الرصيد بناءا على التعامل الدائم مع البنك، والثقة المتبادلة بينهما، وحجم الرصيد النقدي الكبير المودع، كأن يقدم العميل شيك إلى مستفيد آخر بقيمة أكبر من الرصيد الموجود، وبناءا عليه لا يرفض البنك الشيك المقدم للتحصيل، ويعتبر الفرق بين قيمة الشيك والرصيد الوجود قرض قصير الأجل منحه إلى عميله مقابل فائدة.

2. ودائع التوفير

هي المبالغ النقدية التي يضعها الأفراد في "حسابات الإدخار الشخصي"في مقابل الفوائد التي يحصلون عليها بموجب دفتر توفير بفوائد يتضمن الرقم التسلسلي للعميل في دفتر الإدخار بفائدة هو (223) يسمح له بالسحب والايداع في أي وقت.

إذا كان للعميل دفتر إدخار وليس لديه حساب مفتوح في البنك، وتحصل هذا العميل من متعامليه على شيك مسطر، أو شيك البنك يقبل البنك تحصيل هذا الشيك لفائدة عميله وذلك كخدمة منه لعملاءه على هذا النوع من الإيداع، وبعد قيام البنك بتحصيل الشيك تضاف قيمته إلى الحجم الإجمالي للوديعة في دفتر الإدخار.

عادة ما يلجأ البنك إلى طرق معينة في حساب الفوائد على المبالغ المودعة حسب التواريخ المحددة في الدفتر وذلك كمايلي:

- إذا كان الإيداع في الفترة من أول الشهر إلى منتصفه، فإن الفوائد تحسب إبتداء من 16 من ذلك الشهر؛
- إذا كان الإيداع في الفترة من منتصف الشهر إلى نهايته، فإن الفوائد تحسب إبتداءا من اليوم الأول للشهر الموالي لذلك الشهر.

ثانيا: طرق السحب من الودائع المصرفية

إن عملية سحب الوديعة في الفترة من أول الشهر إلى منتصفه تؤدي إلى فقدان صاحبها الفوائد إبتداءا من أول الشهر وذلك للمبلغ المسحوب فقط؛

أيضا إن أي عملية سحب في الفترة من منتصف الشهر إلى نهايته تفقد صاحبها حقه في الفوائد إبتداء من 16 من ذلك الشهر للمبلغ المسحوب.

وعليه يسجل في دفتر الإدخار كل عملية سحب وإيداع سواء كان السحب من قيمة الوديعة أو سحب الفائدة، ويرمز لعملية السحب والإيداع في دفتر الإدخار بالرموز التالية:

XAC: الفائدة الممنوحة؛

LR1: سحب لمبلغ ما من الوديعة؛

LD1: الإيداع في دفتر الإدخار؛

LR1: عندما يكون السحب من طرف الموكَّل؛

LR2: السحب من وكالة أخرى أو بنك آخر؛

LD2: إيداع من وكالة أخرى أو بنك آخر.

تحسب الفائدة في دفتر الإدخار بمعدل **2.50%** كل ثلاثة أشهر والمعدل غير ثابث، فهو قابل للتغيير في أي وقت من طرف البنك المركزي حسب الظروف الاقتصادية، كما أن هذه الفائدة إذا لم يحضر العميل لسحبها تضاف آليا إلى المبلغ الإجمالي.

يتطلب السحب تقديم العميل لدفتر التوفير مع بطاقة التعريف أو رخصة السياقة، فيقطع البنك المبلغ المسحوب من الحجم الإجمالي للوديعة وتسجل عملية السحب في الدفتر، بعد ذلك يمضي العميل على وثيقة السحب ويأخذ نسخة منها يحتفظ بها لديه، ثم يتوجه العميل إلى أمين الصندوق من أجل أخذ المبلغ المراد سحبه، مع الإشارة إلى أنه إذا كان المبلغ يقدر ب(20.000.00 دج) فما فوق وجب تأشيرة أو ختم مصلحة الصندوق أو مدير البنك على وثيقة السحب.

من جهة أخرى يمكن لعملاء البنك السحب من أي وكالة أخرى (نفس البنك) حيث يحق لهم سحب مبلغ(50.000.00 دج) أسبوعيا كحد أقصى بعمولة قدرها (585 دج)، أما بالنسبة للإيداع فيمكن للعميل إيداع ما يشاء في الوكالة التي يشاء.

إذا كان المبلغ المراد سحبه من دفتر الإدخار كبير نوعا ما، يجب إعلام البنك قبل بمدة 24 ساعة على الأقل من أجل توفير ذلك المبلغ في الصندوق.

يمكن لأصحاب هذه الودائع أن يقوموا بتوكيل أشخاص معينين بأن يقوموا بمختلف العمليات التي تتم على هذه الودائع نيابة عن أصحابها (توكيل حسابات الودائع).[1]

[1]-أنظر **الملحق رقم**(18)، ص: 127.

من جهة أخرى هناك نوع آخر من دفاتر الإدخار يسمى "دفتر إدخار الأشبال *livre d'épargne junior* يفتح هذا الدفتر لصالح المستفيد القاصر من طرف الولي الشرعي أو الموكل عليه، حتى يبلغ المستفيد السن القانوني (19سنة كاملة حسب التشريع الجزائري) وكلاهما لا يمكنهما سوى سحب الفائدة فقط، ويمكن للمستفيد فيما بعد بعد بلوغه السن القانوني يحق له الحصول على قرض من البنك، تصل قيمته حتى 2.000.000 دج لإقامة مشروع ما، أو مواصلة الدراسة في الخارج...إلخ

وفي المقابل يمنح البنك على هذا النوع من الإيداع فائدة بمعدل (2.75%) يتحصل عليها كل 6 أشهر بحيث لا يمكنه سحبها وتضاف آليا إلى الوديعة الإجمالية ويمكن للولي أو الموكل السحب ماعدا الفوائد.

مع ملاحظة أنه عندما يريد العميل غلق دفتر الإدخار(بجميع أنواعه) يقدم طلب خطي إلى البنك بذلك وإرفاقه مع دفتر الإدخار وتوضيح السبب الذي من أجله يريد هذا العميل غلق هذا الدفتر.

الفرع الثالث: تطبيقات محاسبية لعمليات الإيداع والسحب المصرفي

أولا: عمليات الإيداع

مثال: قام العميل أحمد بإيداع 100.000دج لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية – ميلة في 2010/02/10،

يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

شكل رقم (3-19): المعالجة المحاسبية لعملية الإيداع

BADR 2010/02/10

10		حـــ/ الصندوق	100.000	
		حـــ/ العميل أحمد		100.000
		إيداع مبلغ نقدي BADR		

المصدر: من إعداد الطالبتين

مثال: قام أحمد بفتح حساب لدى البنك الخارجي الجزائري بالعملة الصعبة بمقدار 1000 أورو في 2010/03/17؛ يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

شكل رقم (3-20): المعالجة المحاسبية لعملية الإيداع بالعملة الصعبة

BEA 2010/03/17

10		حـــ/ الصندوق بالعملة الصعبة	1000	
		حـــ/ العميل أحمد بالعملة الصعبة		1000
		فتح حساب بالعملة الصعبة لدى BEA		

المصدر: من إعداد الطالبتين

ثانيا: عمليات السحب

مثال: قام العميل أحمد بسحب مبلغ 45000 دج من الحساب بتاريخ 02/27/ 2010؛

يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

شكل رقم (3-21): المعالجة المحاسبية لعملية السحب

BADR 2010/02/10

		حـــ/ العميل أحمد	45000	
10		حـــ/ الصندوق		45000
		سحب مبلغ نقدي BADR		

المصدر: من إعداد الطالبتين

مثال: قام العميل أحمد بسحب 500 أورو من حسابه لدى البنك الخارجي بتاريخ 04/17/ 2010؛

يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

الشكل رقم(3-22): المعالجة المحاسبية لعملية السحب بالعملة الصعبة

BEA 2010/04/17

		حـــ/ العميل أحمد بالعملة الصعبة	500	
10		حـــ/ الصندوق بالعملة الصعبة		500
		سحب مبلغ بالعملة الصعبة من BEA		

المصدر: من إعداد الطالبتين

مثال: قام أحمد بشراء بضاعة بمبلغ 20.000 دج في 2010/03/5 وتمت عملية التسديد عن طريق بنك البائع في نفس الوكالة؛ يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

شكل رقم (3-23): المعالجة المحاسبية لعملية التسديد في نفس الوكالة

2010/03/05

		حـــ/ العميل المشتري (أحمد)	2000	
10		حـــ/ الصندوق		2000
		شراء بضاعة		

2010/03/05

		حـــ/ الصندوق	20.000	
10		حـــ/ العميل البائع (عمر)		20.000

المصدر: من إعداد الطالبتين

المطلب الثالث: عمليات التحويل ومعالجة الأوراق التجارية في البنوك التجارية

من خلال الدراسة النظرية السابقة لعمليات التحويل المصرفي وعمليات على الأوراق التجارية نأتي في هذا المطلب إلى استعراض هذه العمليات وإسقاطها على الجانب التطبيقي.

الفرع الأول: عمليات التحويل المصرفي

التحويل المصرفي هو أمر من طرف العميل، يطلب فيه من بنكه تحويل مبلغ معين من حسابه إلى حساب آخر في نفس الوكالة، أو في وكالة أخرى أو حتى في بنك آخر، وبموجب هذا الأمر ينقص حساب الآمر بالتحويل (مدين) ويزيد حساب المستفيد (دائن).

وعليه نجد في الآمر بالتحويل المعلومات التالية:

- إسم ولقب الآمر؛
- رقم حسابه البنكي؛
- المبلغ المحول بالأحرف والأرقام؛
- إسم المستفيد ورقم حسابه؛
- تاريخ التحويل واسم البنك؛
- إمضاء الآمر.

وبعد التأكد من صحة المعلومات الموجودة على الآمر بالتحويل ومن الإمضاء تتم عملية التحويل.

وتختلف هذه العملية حسب نوع التحويل.

أولا: أنواع التحويلات المصرفية

1. التحويلات العادية وتتمثل في:

أ. **التحويل من حساب إلى حساب آخر داخل نفس الوكالة** *Le virement de compte à compte*

عندما يتلقى البنك أمر بالتحويل من حساب العميل إلى حساب عميل أخر على مستوى الوكالة نفسها، يكون الأول هو الآمر والثاني هو المستفيد، حيث يظهر على مستوى حساب الأول تسجيل عملية مدينة، بينما يظهر على مستوى حساب الثاني تسجيل عملية دائنة.

يقوم البنك بهذا التحويل لفائدة عملاءه دون أخذ عمولة في حالة ما إذا كان العميل المستفيد عميل واحد، وفي حالة أكثر من عميل يأخذ البنك عمولة قدرها (100 دج).

وفي حالة أكثر من 10 عملاء كل عميل يأخذ عليه البنك عمولة قدرها (10 دج).

ب. **التحويل من حساب إلى حساب من وكالتين مختلفتين لنفس البنك:**

كقيام بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة بتحويل مبلغ لعميله إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة وادي النجاء، في هذا النوع من التحويل يدخل حساب ما بين الوكالات "*liasion siége*" كالأتي:

مدين: حساب العميل **Débit: compte client 834…**

دائن: حساب إشعار بالتحويل: **Crédit: compte liaison siége: 834 777 842 579 03000**

بعد إتمام التحويل على مستوى الوكالة الأخرى (وكالة وادي النجاء) تتم عملية المحاسبة كالتالي:

مدين: حساب إشعار بالتحويل: **Débit: compte liaison siége: 834 777 842 579 03000**

دائن: حساب العميل **Crédit: compte client 834…**

- يقتطع البنك على هذا النوع من التحويل مصاريف أو عمولة تقدر بمبلغ (300 دج) مع إضافة مصاريف القيمة المضافة (T.V.A) بمبلغ (51 دج)

ج. التحويل من حساب إلى حساب في بنكين مختلفين لنفس الولاية:

كالتحويل منبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة إلى بنك التنمية المحلية – وكالة فرجيوة في هذا النوع من التحويل يستلزم المرور بغرفة المقاصة، بمراقبة رئيس غرفة المقاصة ببنك الجزائر حيث تسجل في هذا التحويل العمليات المحاسبية التالية:

- عند تلقي بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – التحويل من أحد العملاء:

مدين: حساب العميل **Débit: compte client**

دائن: غرفة المقاصة **Crédit: chambre de compensation**

- بعد المرور بغرفة المقاصة تسجل العملية الحسابية التالية:

مدين: غرفة المقاصة **Débit: chambre de compensation**

دائن: بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – **Crédit: B.A.D.R (mila)**

- يضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة المبلغ في حساب عميله (المستفيد).

د. التحويل من حساب إلى حساب في بنكين مختلفين لولايتين مختلفتين:

كالتحويل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة إلى بنك الوطني الجزائري–وكالة سطيف في هذا النوع من التحويل تمر العملية أيضا على غرفة المقاصة، حيث يرسل التحويل أولا إلى نفس البنك في الولاية الأخرى أي بنك بدر – وكالة سطيف، ثم يقوم هذا الأخير بعملية المقاصة مع البنك المستفيد أي البنك الوطني الجزائري – وكالة سطيف.

نسجل في هذا النوع من التحويل العمليات المحاسبية التالية:

- عند تلقي البنك أمر بالتحويل من عميله:

مدين: حساب العميل **Débit: compte client**

دائن: حساب إشعار بالتحويل **Crédit: compte liaison siége**

- على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة تسجل العملية المحاسبية التالية:

مدين: حساب إشعار بالتحويل **Débit: compte liaison siége**

دائن: غرفة المقاصة **Crédit: chambre de compensation**

- بعد مرور التحويل بالمقاصة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة، والبنك الوطني الجزائري– وكالة سطيف نسجل العملية المحاسبية التالية:

مدين: غرفة المقاصة **Débit: chambre de compensation**

دائن: البنك الوطني الجزائري (سطيف) **Crédit: BNA (Sétif)**

- بعد ذلك يضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية المبلغ في حساب عميله (المستفيد)

2. **التحويلات السريعة:** هناك شكلين من أشكال التحويل السريع هما:

أ. **التحويل التلغرافي***virement télégraphique*[1]

في هذا النوع من التحويل يمكن أن يكون لدى الآمر حساب أو لا بمعنى أنه لا يشترط ذلك، أما المستفيد ففي الحالتين سواء كان للآمر حساب أم لا يجب أن يكون لديه حساب بنكي للتحويل.

حيث يتم هذا التحويل عن طريق الفاكس ويقتطع البنك الأمر بالتحويل بقيمة (58500 دج)، ويتطلب هذا التحويل في أن يقدم العميل إلى بنكه أمر بالتحويل " *L'ordre de virement*"، يؤكد فيه أن التحويل سريع، فيضيف البنك إلى الأمر الرقم السري الذي يضعه مدير بحيث تعتمد جميع الوكالات نفس الطريقة لحساب الرقم السري، ويتكون هذا الرقم من مجموع أرقام ورموز معينة وحروف كذلك، ثم يرسل البنك الأمر بالتحويل عن طريق الفاكس ويرسل كذلك *liaison siége* (إشعار بالتحويل) إلى وكالة المستفيد.

هذه الأخيرة عند وصول الفاكس يتأكد من الرقم السري بإعتماد نفس الطريقة في حسابه إذا وصلت إلى نفس الرقم يتم التحويل، وإذا وصلت إلى رقم مخالف ترجع التحويل إلى وكالة الأمر كذلك عن طريق الفاكس للتوضيح.

وعادة ما يكون التحويل السريع بين وكالات نفس البنك لكن يمكن أن يكون بين بنكين مختلفين بحيث ترتفع العمولة هنا إلى (234 دج).

[1]-أنظر **الملحق رقم**(19)، ص: 128.

ب. **التحويل السريع (*MAD*)** *Mise à disposition*

لا يختلف هذا التحويل عن التحويل التلغرافي فيما يخص الرقم السري وإجراءات حسابه، وكذلك إرسال الإشعار بالمصير، إلا أن الإختلاف يكمن في كون المستفيد لا يوجد لديه حساب سواء كان للآمر حساب أم لا لذلك فقط يجب أن يكتب في الأمر بالتحويل عنوان المستفيد وتاريخ الازدياد.

كذلك يتمثل الفرق بين التحويل التلغرافي والتحويل السريع(*MAD*) في أن الأول يضاف المبلغ مباشرة إلى رصيد المستفيد متى أراد سحبه سحب، أما التحويل الثاني إذا لم يحضر المستفيد لسحب المبلغ المحول من الصندوق في أيام محدودة يرجع بنك المستفيد التحويل إلى حساب العميل الآمر.

3. التحويلات الآتية من الخزينة العمومية:

يتلقى البنك تحويلات آتية من الخزينة العمومية لفائدة عملاء البنك، فينقص حساب البنك المفتوح على مستوى الخزينة ويزيد حساب العميل المستفيد من التحويل؛

يكون تسجيل العملية المحاسبية كمايلي:

مدين: حساب الخزينة	**Débit: compte trésor**
دائن: حساب العميل المستفيد	**Crédit: compte client bénéficiaire**

في حالة تلقي البنك تحويلا خاطئا من الخزينة تعكس العملية المحاسبية السابقة، ولكي يتسنى للخزينة سحب المبلغ من حساب البنك المفتوح لديها تملأ شيك لفائدة الخزينة بالمبلغ المطلوب.

أيضا عند تلقي بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحويل من الخزينة يملأ شيك الخزينة بفائدته.

إضافة إلى ما سبق توجد أنواع أخرى من التحويلات إلا أنها قليلة الإستعمال كالتحويلات ما بين البريد والمواصلات"*ccp*" والبنك، فالعملاء عادة يتجنبون هذا النوع من التحويل حيث يفضلون سحب المبلغ من *ccp* وإيداعه لدى البنك والعكس ذلك لأن التحويلات بين بريد الموصلات والبنك تأخذ وقتا طويلا نوعا ما، كون بريد الجزائر يلجأ للمقاصة على مستوى الجزائر العاصمة حيث أن البنك لديه حساب مفتوح لدى البريد والمواصلات.

كذلك التحويل الذي يكون فيه الآمر بالتحويل هو نفسه المستفيد وذلك عندما يكون العميل في ولاية أخرى غير الولاية التي يوجد فيها البنك الذي يتعامل معه(أي البنك الذي حسابه مفتوح لديه) وأراد هذا العميل مبلغ ما من حسابه يذهب إلى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الولاية التي يوجد فيها حاليا ويطلب من هذه الوكالة أمر بالتحويل من حسابه إلى وكالته فيتم التحويل عن طريق الفاكس.

بالإضافة إلى نوع أخر من التحويلات يعرف بـــ "التحويل بالإعتماد"*accréditif*" ويقصد به وضع مبالغ مالية في خدمة العملاء في أماكن متعددة ولهذا الغرض على المتعامل التأكد من اسم المستفيد والمبلغ.

وفي نهاية اليوم يتم مراجعة جميع عمليات التحويل التي تكون قد سجلت في وثيقة تسمى بقائمة التحويلات *Bordereau des virements*.

الفرع الثاني: خصم وتحصيل الأوراق التجارية

أولا: عمليات خصم الأوراق التجارية

تعرضنا في الفصل السابق إلى أشكال الأوراق المالية وخصائصها، وفي هذا الجزء سنأخذ سند الصندوق*bons de caisse* كمثال عن الأوراق التجارية وآلية المعالجة؛

يمثل سند الصندوق ورقة مالية تحمل قيمة مبلغ ما في شكل وديعة لدى البنك، وأدنى حد لهذا المبلغ في البنوك الجزائرية هو (10.000 دج) وأقصى حد هو (5.000.000 دج)؛

فإذا أراد العميل الحصول على سند مالي بقيمة (700.000.00 دج) يمنحه البنك سند بقيمة (500.000.00 دج) وسندين أخرين يحمل كل واحد منهما قيمة (100.000.00 دج) أو سندات بقيمة (50.000.00 دج).

ومن خصائص سند الصندوق نذكر:

- يمكن للعميل أن يختار بين الحصول على سند لحامله (يستحق السند بمجرد إظهاره، مع إظهار بطاقة التعريف)، أو أن يكون السند بإسمه، حيث لا يمكن لأي شخص الحضور لإستحقاق هذا السند بل يجب أن يأتي صاحب السند نفسه لإستحقاقه في تاريخ الإستحقاق؛
- لا يمكن لحامل سند الصندوق سحب قيمة السند قبل وصول تاريخ الإستحقاق، وفي حالة التأخر عن هذا التاريخ يحرم المستفيد من الفوائد إبتداء من تاريخ التأخر؛
- سعر الفائدة الممنوح على سندات الصندوق غير ثابث فإذا تعاقد عميل مع البنك على أن يكون سعر الفائدة 4.5% المدة 180 يوم، في حالة إرتفاع معدل الفائدة إلى 5% في اليوم 80 يطبق البنك هذا المعدل الجديد إبتداء من اليوم 81 حتى تاريخ الإستحقاق وهكذا؛
- يتم السحب من سندات الصندوق عند وصول تاريخ الإستحقاق بوثيقة السحب مرفقة مع بطاقة التعريف أو رخصة السياقة مباشرة من الصندوق؛
- يعتبر التحصيل والخصم هما المهمتين الأساسيتين لفرع الحافظة *porte feuille*.

ثانيا: عمليات تحصيل الأوراق التجارية [1]

1. تحصيل الشيكات والأوراق النقدية:

يتم على مستوى قسم حافظة الأوراق التجارية تحصيل الشيكات التي لا يمكن للمستفيد تحصيلها مباشرة من الصندوق، وتتمثل هذه الشيكات في شيك البنك، والشيك المسطر حيث يأخذ العميل إلى بنكه الشيكات التي استلمها من عملاء البنوك الأخرى ، وعندما يتسلم فرع الحافظة هذه الشيكات يقوم بالعملية المحاسبية التالية:

مدين: القيمة المغطاة	**Débit: valeur à recouvrer**
دائن: عملية التحصيل	**Crédit: encaissement(367)**

– ثم يقتطع البنك العمولة من حساب العميل:

مدين: حساب العميل	**Débit: compte client**
دائن: الضريبة	**Crédit: commission: 200 DA**
الرسم على القيمة المضافة:	**T.V.A: 34 DA**

– بعد إستلام فرع الحافظة الشيكات من العملاء، يقدم إلى كل عميل صورة من الإشعار بالمصير "*avis de sort*" ثم يقدم الإشعار بالمصير مع الشيك إلى المسؤول عن المقاصة من أجل تحصيله في غرفة المقاصة، ويحضر هذا المسؤول في اليوم الموالي الرد أي:

- إذا كان هذا الشيك مدفوع(*payé*) أو غير مدفوع (*impayé*)؛
- إذا كان الشيك مدفوع توضع قيمته في حساب العميل فيرتفع من الجهة الدائنة، وتسجل العملية المحاسبية التالية:

مدين: عملية التحصيل	**Débit: encaissement: 367**
دائن: حساب العميل	**Crédit: compte client**

وعلى مستوى البنك المركزي تسجل العملية المحاسبية التالية:

مدين: البنك المركزي الجزائري	**Débit: B C A**
دائن: القيمة المغطاة	**Crédit: valeur à recouvrer**

أما إذا كان الشيك غير مدفوع تسجل العملية المحاسبية التالية:

مدين: عملية التحصيل	**Débit: encaissement 367**
دائن: القيمة المغطاة	**Crédit: valeur à recouvrer**

وفي حالة إستثنائية كون الشيك يحصل من وكالة أخرى لنفس البنك نسجل العمليات المحاسبية التالية:

[1]-أنظر **الملحق رقم**(20)، ص: 129.

مدين: حساب إشعار بالتحويل	**Débit: compte liaison siégé**
دائن: عملية التحصيل	**Crédit: encaissement (367)**
مدين: حساب العميل	**Débit: compte client**
دائن: الضريبة + الرسم على القيمة المضافة	**Crédit: commission + T.V.A**

Impayé: Débit: encaissement	Payé: Débit: encaisse 367
غير مدفوع: مدين: عملية التحصيل	مدفوع: مدين: عملية التحصيل 367
Crédit: liaison siégé	Crédit: compte client
دائن: إشعار بالتحويل	دائن: حساب العميل

2. عمليات خصم الشيكات المصرفية

عندما يقدم عميل شيك إلى البنك من أجل الخصم، يقوم البنك في تلك اللحظة نفسها بوضع المبلغ في حساب العميل أي القيام بالعملية المحاسبية التالية:

مدين: غرفة المقاصة	**Débit: chambre de compensation**
دائن: حساب العميل	**Crédit: compte client**

تجرى هذه العملية عندما يكون الشيك الذي أحضره العميل مسحوب عن أحد البنوك الأخرى كالبنك الوطني الجزائري، والقرض الشعبي الجزائري..... إلخ.

أما إذا كان الشيك المقدم للخصم مسحوب عن الوكالات الأخرى لنفس البنك تسجل العملية المحاسبية التالية:

مدين: حساب إشعار بالتحويل	**Débit: compte liaison siége**
دائن: حساب العميل	**Crédit: compte client**

عندما يقدم عميل شيك إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أجل الخصم، يأخذ هذا العميل قيمة الشيك بالكامل في تلك اللحظة، أما بالنسبة لفائدة البنك فيأخذها فيما بعد وتحسب هذه الفائدة كما يلي:

- إذا كان الشيك مسحوب عن بنك أخر أو وكالة أخرى لنفس البنك تاريخ القيمة أي:
  المدة التي على أساسها تحسب الفائدة في يومين؛
- نفس البنك لولاية أخرى: تاريخ القيمة هو 4 أيام؛
- بنك آخر في ولاية أخرى: تاريخ القيمة هو4 أيام؛
- المقصود بفائدة البنك هي الفائدة التي يتحصل عليها البنك في كل عملية خصم، لأن الخصم هوعبارة عن قرض قصير الأجل وتاريخ القيمة هو مدة القرض.

مع الإشارة إلى أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة رقم 834 لا يتعامل بالأوراق التجارية كثيرا نظرا لكون الشريحة الكبرى من العملاء يتعاملون بالشيكات المصرفية.

الفرع الثالث: تسليم الشيكات مع عمليات التحويل بين العملاء

يتم تسليم الشيكات بعدة حالات نذكرها فيما يلي:

- في حالة وجود حسابين في نفس البنك:

مثال: تقدم أحمد بشيك بمبلغ 30.000 دج إلى البنك بتاريخ 2010/04/25؛

يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كما يلي:

شكل رقم (3-24): المعالجة المحاسبية لعملية تحصيل الشيك من قبل البنك

2010/04/25

حـــ/ شيك التحصيل	30.000		
حـــ/ العميل		30.000	
تقديم شيك للتحصيل			

المصدر: من إعداد الطالبتين

- في حالة خصم مبلغ الشيك من حساب العميل الأول إلى حساب عميل أخر:

مثال: طلب أحمد خصم قيمة 10.000 دج وتحويلها إلى رصيد عميل أخر "عمر" في نفس البنك بتاريخ 2010/05/26؛ يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

شكل رقم (3-25): المعالجة المحاسبية لعملية خصم الشيك من حساب العميل الأول إلى حساب عميل آخر

2010/05/26

حـــ/ العميل (عمر)	10.000		
حـــ/ العميل (أحمد)		10.000	
خصم مبلغ مالي وتحويله غلى رصيد أخر			

المصدر: من إعداد الطالبتين

- في حالة وجود حساب بينهما في بنكين في نفس المكان:

مثال: أراد أحمد تحويل مبلغ 20.000 دج من حسابه إلى بنك أخر بنفس المنطقة بتاريخ 2010/05/29

يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

- **إستلام شيك من العميل:**

شكل رقم (3-26): المعالجة المحاسبية لعملية تحويل مبلغ مالي من بنك إلى بنك آخر

2010/05/29

		حـــ/ شيك التحصيل	20.000	
		حـــ/ العميل (أحمد)		20.000
		تحويل مبلغ مالي إلى بنك اخر		

المصدر: من إعداد الطالبتين

- تحصيل ميلغ الشيك عن طريق المقاصة:

شكل رقم (3-27): المعالجة المحاسبية لعملية تحصيل الشيك عن طريق غرفة المقاصة

2010/05/29

		حـــ/ شيك التحصيل	20.000	
		حـــ/ بنك التحصيل		20.000
		تحصيل الشيك عن طريق غرفة المقاصة		

المصدر: من إعداد الطالبتين

– في حالة الدفع في مكان بنكي أخر:

مثال: قام العميل أحمد بوضع مبلغ 40.000 دج في بنك آخربتاريخ 2010/06/03؛

يتم تسجيل القيد المحاسبي من طرف موظف البنك إلكترونيا كمايلي:

- **إستلام شيك من العميل:**

شكل رقم (3-28): المعالجة المحاسبية لعملية إستلام شيك من العميل للتحصيل

2010/06/03

		حـــ/ شيك التحصيل	40.000	
		ح/العميل		40.000
		إستلام شيك من العميل للتحصيل		

المصدر: من إعداد الطالبتين

- **تحصيل المبلغ عن طريق الحساب الجاري الممثل للبنك:**

شكل رقم (3-29): المعالجة المحاسبية لعملية تحصيل الشيك عن طريق الحساب الجاري

		2010/06/03	
		حـــ/ جاري الممثل للبنك	40.000	
	40.000	حـــ/ شيك التحصيل	
		تحصيل المبلغ من الحساب الجاري للعميل	

المصدر: من إعداد الطالبتين

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال الدراسة التطبيقية لمصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – التي تعمل جاهدة على تقديم أحسن الخدمات لعملائها، كما تسهر على التسيير الجيد والأمثل لودائع أصحابها، حيث تقوم بفتح حسابات وكذلك عمليات السحب والإيداع بالإضافة إلى عمليات التحويل كما أخدنا سند الصندوق كمثال عن عملية تحويل الأوراق التجارية، وعليه نستخلص النتائج التالية:

1- يلجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة – إلى إدخال عدة تقنيات وأساليب من أجل كسب رضى عملائه وذلك من خلال إدخال تنظيم جديد في إطار OCA التنظيم التجاري للوكالة؛

2- تقتصر معظم خدمات البنك على عمليات الصرف ودفع المعاشات بالعملة الصعبة وأقصى حد للسحب هو 7500 أورو في اليوم؛

3- يسعى البنك إلى تحقيق فعالية للأداء من خلال تنمية مبدأ العمل المشترك مع العميل والإهتمام بإنشغالاته من خلال الإستقبال الجيد والمعاملة الحسنة؛

4- سرعة تنفيد العمليات البنكية من سحب وإيداع وتحويل بالإعتماد على الموزعات الآلية للأوراق لتسهيل عمليات الصندوق معتمدة في ذلك على نظام المقاصة الإلكترونية؛

5- ظهور وظيفة المكلف بالعميل الذي يسعى إلى تنفيذ ومعالجة كل عمليات العملاء.

خاتمة

الخاتمة

1. خلاصة عامة

تتميز البنوك التجارية بطبيعة إقتصادية خاصة تقتضي المحافظة على سلامة مركزها المالية والتنسيق اليومي بين مواردها وإستخداماتها بما يحقق خدمة العملاء وتوفير السيولة المطلوبة لهم عن طريق مصالحها وفروعها, وتعتبر البنوك التجارية بنوك ثانوية تقوم بوظيفة قبول الودائع من الأفراد، ومنح الإئتمان إلى المستثمرين كما أنها تنفرد بعملية خلق نقود الودائع عن غيرها من البنوك الأخرى وتعد البنوك التجارية أحد أهم ركائز التقدم الإقتصادي من خلال إسهاماتها في تمويل المشاريع الإستثمارية, وتنشيط المعاملات المالية والتجارية، ومن أهم العمليات التي تتم على مستوى البنوك التجارية عمليات الإيداع والسحب والتحويل وهذا على مستوى مصلحة الصندوق.

وتبين في دراستنا التطبيقية لمصلحة الصندوق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة (834) أنه لا يوجد إختلاف بين الجانب النظري والجانب التطبيقي في الوظائف المقدمة والتي تتمثل في إستقبال الودائع النقدية والقيام بالتحويلات إلى حساب العملاء,وتعمل أيضا على عمليات الدفع والتحصيل اللازمة, وكل هذه العمليات تكون مقرونة بالمبالغ الموضوعة سلفا أو الودائع,وتقوم هذه الخدمة على أساس الحركة النقدية من حساب إلى آخر,إعداد العمليات المتفق عليها مع العملاء وأيضا العمليات المنبثقة من قاعدة المؤسسة أو مراسليها,القيام بمختلف العمليات التي يطلبها العملاء كفتح الحسابات المصرفية,ومتابعة تسيير الحسابات, والحصول على شيكات البنك, تأمين خدمات الكمبيوتر,إدارة القيم والحفاظ على جميع الوثائق الموجودة في خزينة البنك, وتختلف هذه الوظائف حسب إختلاف نظام تسيير كل بنك، فلقد رأينا أن مصلحة الصندوق هي المسؤولة عن الأداء الجيد والسمعة التجارية الجيدة للبنك، إذ هي العنصر الفعال المعتمد عليه لجدب أكبر عدد ممكن من العملاء، والموارد الجديدة، كما لها الدور الأهم في تطوير وإعطاء مكانة للبنك من خلال حجم تعاملها وكذا من خلال قيامها بالوظائف الموكلة إليها على أتم وجه، معتمدة في ذلك على كفاءة الموظفين الساهرين على حسن الإستقبال والتعامل مع العملاء وحرصهم الشديد والدائم للسير الجيد للأعمال والمهام داخل البنك، هذا ما يساعد على خلق الثقة والسمعة الطيبة للبنك، وبالرغم من النقائص التي تعاني منها البنوك التجارية كعدم توفر بعض الخدمات المصرفية إلا أنها تعمل جاهدة على تلبية طلبات العملاء في جميع مصالحها، بالإضافة إلى محاولتها بالنهوض بإقتصادها ومسايرة الدول المتقدمة.

وبهدف توضيح هذه العمليات في البنوك التجارية تم إجراء دراسة تطبيقية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة ميلة– وتم تركيز دراستنا على مصلحة الصندوق بصفتها أكثر مصلحة يتصل بها العملاء لتسوية معاملاتهم المالية المتمثلة في السحب والقبض بالعملة المحلية والعملة

الأجنبية،تسيير عمليات الصرف الأجنبي اصدار دفاتر التوفير وتقديمها لطالبيها،معالجة عمليات تحصيل وخصم الشيكات المصرفية بالإضافة إلى عمليات التحويل من حساب إلى حساب أخر.

2. نتائج إختبار فرضيات البحث

بناءا على الفرضيات المقدمة نأتي إلى إختبار مدى صحتها وتوضيحها فيما يلي:

- تعتبر البنوك التجارية مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق الربح، وذلك من خلال قبول الودائع ومنح الإئتمان، حيث تعد كبنوك ثانوية الركيزة الأساسية في إقامة المشاريع التنموية وتطوير الإقتصاد، وذلك عن طريق التحكم في قواعد التسيير وإستغلال أفضل لما هو متاح من قدرات مالية ومدخل الموارد المالية هي مصلحة الصندوق وهو ما يؤكد صحة الفرضية الأولى؛
- تنفرد مصلحة الصندوق بوظيفة الحصول على الأموال على شكل إيداعات في حسابات الودائع، حيث تقوم بمعالجة العمليات المالية القائمة بين العملاء والبنك، وبهذا فهي تعتبر من أكثر الأقسام إتصالا مباشرا بالعملاء، مما يعكس سمعة البنك سلبا أو إيجابا وبالتالي مدى جذب المزيد من العملاء في التعامل مع البنك، وبالتالي تتلخص مهام قسم الصندوق في إيداع وسحب وتحويل الأموال وهو ما يسمح بقبول الفرضية الثانية؛
- تسمح خدمات المقاصه الإلكترونيه بتحويل النقود من حساب العملاء الى حسابات أفراد آخرين أو منظمات أخرى في أي فرع لأي مصرف في الدوله مثل دفع المعاشات الشهريه من حساب هيئة التأمين والمعاشات الى المستفيدين منها.

كما تطورت خدمات المقاصه الإلكترونيه بحيث أصبحت تشمل نظام التسويه الإجماليه بالوقت الحقيقي ، وبناءا على ذلك فقد أصبحت المستويات الإلكترونيه للمدفوعات بين المصارف المختلفه تتم ضمن نظام المدفوعات الإلكترونيه للمقاصه ، ويحقق نظام المدفوعات الإلكترونيه للمقاصه عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم وبدون إلغاء أو تأخير مع توفير عنصر دفع هذه المدفوعات بقيمة اليوم نفسها ، ولهذا فقد سعت الكثير من البنوك إلى تطبيقه والإستفادة من مزاياه وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة؛

- يعمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة ميلة– على تقديم أحسن الخدمات ومعالجة العمليات البنكية والمالية وفق التطورات التكنولوجية وذلك من خلال المنافسة القائمة بينه وبين البنوك الأخرى، بالإضافة إلى الإعتماد على كفاءة الموظفين الساهرين على حسن الإستقبال والتعامل مع الزبائن وحرصهم الشديد والدائم للسير الجيد للأعمال والمهام داخل البنك، إلا أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكغيره من البنوك الأخرى يعاني من بعض الصعوبات والمتمثلة في نقص الإطارات المختلفة في مجال الإعلام الآلي الذي يدخل في

تأدية الوظائف والخدمات، فبالرغم من أنهم يستعملون الحاسوب من أجل تخزين ومعرفة قيمة الإيداعات والسحوبات وأرصدة العملاء إلا أنهم مازالوا يفتقدون التطور الإلكتروني بنسب كبيرة وهو مايسمح برفض الفرضية الرابعة.

3. نتائج البحث

من مجمل ما جاء في سياق البحث نستخلص النقاط التالية:

- تعتمد جميع الفروع والمصالح الإدارية في الوكالة البنكية على مصلحة الصندوق؛
- المجال التطبيقي والنظري يتخدان مجريان مختلفان؛
- عمل البنك يحتاج إلى الإنضباط والتنظيم المحكم بالعمل وهذا غير متوفر نوعا ما في الوكالة؛
- إنتقال البنك من الوظيفة التقليدية أي تمويل النشاط الفلاحي إلى تمويل النشاط التجاري؛
- غياب الوعي الكافي لدى الأفراد وثقتهم في التعامل مع البنوك حيث لاحظنا أن بعض الأفراد يفضلون إكتناز الأموال على الإدخار؛
- غياب الحوافز والعلاوات مع الأجور المتدنية في القطاع العام والتي تهبط من معنويات القوة العاملة؛
- عدم تحرر البنك من التسيير المركزي، الذي يؤثر تأثيرا سلبيا على أداء مهامه؛
- عدم وجود تخصص في العمل وهذا ما يؤدي إلى الإشكال بين الموظفين وخلق الصراعات؛
- يحصل أمين الصندوق مقابل كل عملية مصرفية عمولة تختلف بإختلاف العملية المصرفية، وتبين في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة.

4. التوصيات المقترحة

استخلاصا مما جاء في مضمون البحث وبناءا على الثغرات المطروحة، والعوائق التي واجهتنا في بحثنا ومن أجل سد النقائص المطروحة نقدم التوصيات التالية:

- تحسين مستوى البنوك التجارية بإقامة ندوات وأيام دراسية، وكذا ملتقيات تكوينية يدور موضوعها حول البنوك الأجنبية من البلدان المتطورة حتى يستفيد البنك وإطاراته من هذه الندوات؛
- يجب أن لا يوجز البنك في دراسة ملفات عملائه وتحركاتهم وإنما عليه متابعة المشروع من بدايته حتى نهاية إنجازه والحصول على أرباح، بهدف تخفيض الخطر ومساعدة العميل للحصول على أحسن النتائج؛
- العمل على البحث عن عملاء جدد للتعامل مع البنك؛

- إدماج العنصر الشباني في البنوك التجارية لأنه يمثل الدور الفعال في تطور الإقتصاد الوطني والأهداف التنموية المسطرة؛
- تحسين الخدمات البنكية من حسن إستقبال وتسهيل العمليات وإختصار الوقت والجهد من خلال إستعمال التكنولوجيا الرقمية؛
- توفير الخدمات البنكية بالسرعة والجودة المناسبة وهذا لإستقطاب العملاء ولتفادي تعطيل المشاريع؛
- إعتماد سياسة جديدة لترويج المنتجات وتجنيد عمال أكفاء لذلك؛
- القيام بتكوين العمال لأجل رفع كفاءتهم وتحسين آدائهم خاصة مصلحتي الصندوق والقروض؛
- تقسيم العمل بين الموظفين بالبنك وتحديد مسؤولية كلا منهم بشكل خـــاص وفصل وظيفة المحاسبة عن باقي عمليات البنك وخاصة عمليات الصندوق.

5. آفـــاق البحث

رغم إختلاف وتنوع البحوث المعروضة في مجال البنوك التجارية، وبالرغم من بعض الصعوبات التي واجهتنا في المجال التطبيقي، إلا أن ذلك لا ينفي أهمية الموضوع وطرح آفاق للبحث تأخذ جوانب أعمق؛

وفيما يلي نقترح بعض المواضيع لدراسات مستقبلية إنشاء الله كما يلي:

- التطور التكنولوجي وآثاره على مصلحة الصندوق؛
- دور نظام المقاصة الإلكترونية في تحسين العمليات المصرفية في البنوك التجارية؛
- المخاطر التشغيلية التي تواجه البنك على مصلحة الشباك المصرفي؛
- دور محافظ الحسابات في التدقيق الداخلي لعمليات الصندوق.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

I - المراجع باللغة العربية

1- الكتب:

1) البارودي علي، لعريني محمد فريد، "**القانون التجاري**"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية –مصر، 1999.

2) البقيرات عبد القادر ، "**القانون التجاري الجزائري**"، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.

3) البكري أنس، الصافي وليد، "**النقد والبنوك بين النظرية والتطبيق**"، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، 2010.

4) التلاحمة خالد إبراهيم، "**الوجيز في القانون التجاري**"، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان– الأردن، 2006.

5) الحدرب زهير، وديان لؤي، "**محاسبة البنوك**"، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان– الأردن، 2010.

6) الحلاق سعيد سامي، العجلوني محمد محمود، "**النقود والبنوك والمصارف المركزية**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان– الأردنن، 2010.

7) الصيرفي محمد عبد الفتاح، "**إدارة البنوك**"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2006.

8) العصار رشاد، الحلبي رياض، "**النقود والبنوك**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010.

9) محمد السيد الفقي، "**الأوراق التجارية والإفلاس**"، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية – مصر، 2007.

10) القزويني شاكر، "**محاضرات في إقتصاد البنوك**"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

11) المصري محمد محمود، "**أحكام الشيك مدنيا وجنائيا**"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية –مصر، 2002.

12) الهلالي محمد، شحادة عبد الرزاق، "**محاسبة المؤسسات المالية: البنوك التجارية وشركات التأمين**"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009.

13) الوادي محمود حسين، العساف أحمد العارف، "**الإقتصاد الكلي**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009.

14) الوادي محمود حسين، سمحان حسين محمد وآخرون، "**النقود والمصارف**"، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010.

15) بوذياب سلمان، "**مبادئ القانون التجاري**"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، 2003.

16) بن هاني حسين، "**إقتصاديات النقود والبنوك**"، دار الكينيدي للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2003.

17) بوراس أحمد، "**أسواق رؤوس الأموال**"، مطبوعات جامعة منتوري – قسنطينة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003.

18) بوعتروس عبد الحق، "**الوجيز في البنوك التجارية: عمليات وتقنيات وتطبيقات**"، مطبوعات جامعة قسنطينة –الجزائر، 2000.

19) جلدة سامر، "**إقتصاد البنوك التجارية والتسويق المصرفي**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009.

20) حافظ مجدي محب، "**جرائم الشيك**"، بدون دار النشر، القاهرة – مصر، 2002.

21) حجازي عبد الفتاح بيومي، "**مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية** "، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية –مصر، 2003.

22) حداد أكرم، هذلول مشهور، "**النقود والبنوك: مدخل تحليلي ونظري**"، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان–الأردن، 2008.

23) حسنين عمر، "**المحاسبة في المنشآت المالية** "، الدار الجامعية المصرية، الإسكندرية – مصر، بدون سنة النشر.

24) حنفي عبد الغفار، "**إدارة المصارف**"، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية – مصر، 2000.

25) راشد راشد، "**الأوراق التجارية والإفلاس والتسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري**"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السادسة، الجزائر، 2008.

26) رمضان زياد سليم، جودة محفوظ أحمد، "**إدارة البنوك**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان–الأردن، 2009.

27) سلطان محمد سعيد أنور، "**إدارة البنوك**"، الدارالجامعية الجديدة، الإسكندرية –مصر، 2005.

28) شقير فائق، الأخرس عاطف وآخرون، "**محاسبة البنوك**"، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثالثة، عمان–الأردن، 2008.

29) طه مصطفى كمال، "**الأوراق التجارية والإفلاس**"، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية – مصر، 2010.

30) عبد المطلب عبد الحميد، "**البنوك الشاملة، عملياتها وإدارتها**"، الدار الجامعية، الإسكندرية –مصر، 2000.

31) عبد الرحمان نائل، رياح ناجح داود وآخرون، "ال**أعمال المصرفية والجرائم الواقعة عليها**"، دار وائل للنشر والطباعة والتوزيع، بدون بلد النشر، 2000.

32) عبد القادر متولي، "**إقتصاديات النقود والبنوك**"، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010.

33) عبد الله خالد أمين، "**العمليات المصرفية: الطرق المحاسبية الحديثة**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة السادسة، عمان–الأردن، 2009.

34) عبد الله خالد أمين، الطراد إسماعيل إبراهيم، "**إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية** "، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2006.

35) عجمية محمد عبد العزيز، العقاد مدحت محمد، "**النقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية والدولية**"، بيروت– لبنان، 1979.

36) عطون مروان، "**الأسواق النقدية والمالية: البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال**"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.

37) علي رضا،"**إدارة المصارف**": مدخل تحليلي كمي معاصر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان– الأردن، بدون سنة نشر.

38) ناجي جمال، "**المحاسبة والعمليات المصرفية** "، الدار الجامعية، بيروت–لبنان، بدون سنة النشر.

39) لطرش الطاهر، "**تقنيات البنوك**"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

40) لعكيلي عزيز، "**الأوراق التجارية وعمليات البنوك**" الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2002.

41) محمد الصالح عبد القادر، "**محاضرات في النقود والبنوك والنظرية النقدية** "، دار الفرقان للنشر والتوزيع، بدون بلد النشر، 2006.

42) منصور محمد حسين، "**المسؤولية الإلكترونية** "، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية –مصر، 2003.

43) نظمي إبراهيم إيهاب، مصطفى حسن توفيق، **محاسبة المنشآت المالية: البنوك وشركات التأمين**، مكتب المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، 2009.

44) هندي منير إبراهيم، "**إدارة البنوك التجارية: مدخل إتخاد القرارات**"، منشآت المعارف، الإسكندرية – مصر، 1999.
45) هني أحمد، "**العملة والنقود**"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.
46) ياملكي أكرم، "**الأوراق التجارية والعمليات المصرفية** "، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، 2009.
47) يسرى عبد الرحمان، "**إقتصاديات النقود والمصارف**"، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية –مصر، 1999.

2- الرسائل والأطروحات:

1) كرماني هدى،"**تسيير البنوك التجارية في ضوء السياسة النقدية**" – حالة الجزائر، رسالة ماجيستير في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات(غير منشورة)، جامعة منتوري قسنطينية – الجزائر، 2001/2000.
2) بوسهوة كريمة، "**البنوك الشاملة والبنوك التجارية وظائف وآليات: دراسة حالة النظام المصرفي الجزائري**"، مذكرة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية (غير منشورة)، جامعة المدية، 2008/2007.
3) عياد فوزية، "**آليات تسيير الودائع في البنوك التجارية**"، مذكرة ليسانس في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية وبنوك (غير منشورة)، جامعة جيجل–الجزائر، 2008/2007.
4) شرافة عبد الرؤوف، بن لحلو إبراهيم، وآخرون، "**تسيير عمليات مصلحة الصندوق**"، مذكرة تقني سامي في البنوك (غير منشورة)، المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني، العربي بن مهيدي، ميلة –الجزائر، 2007/2006.

3- الجرائد الرسمية:

1) قانون 93/08 **المتعلق بالشيكات**، الصادر بتاريخ 1993/04/25، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.
2) قانون10/90 **المتعلق بالنقد والقرض**،الصادر بتاريخ 14أفريل1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد16.

4- الوثائق:

1) التقرير السنوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، سنة 2003.

5- المقابلات:

1) مقابلة مع موظف مصلحة الصندوق، "بوساحة نبيل"، بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة.

II- المواقع الإلكترونية:

1) الموقع الرسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية www.badr.com

الملاحق

ملحق رقم (01): بطاقة بدر للسحب

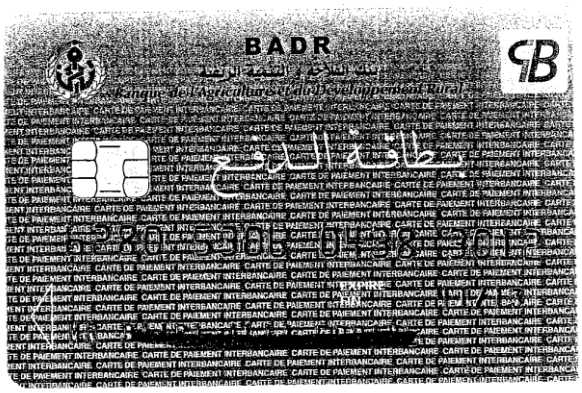

ملحق رقم (02): إستمارة طلب بطاقة السحب

BADR

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

DEMANDE DE CARTE BADR DE RETRAIT " "

G.R.E. :
A.L.E. :

Date : ...../...../.....

Je, soussigné(e), Mr, Mme, Mlle .....sollicite la Banque de l'Agriculture et du Développement Rural pour l'octroi d'une carte de retrait **B.A.D.R.** " " :

☐ A mon nom ☐ Au nom du porteur Ci-après

Mr, M^me^, M^lle^ .....
Nom : .....
Prénom :.....
Adresse :.....
Profession :.....
Montant revenu mensuel : .....
N° de compte à débiter : .....

Date et signature du titulaire de compte	Signature du bénéficiaire	Signature du directeur d'agence

ملحق رقم (03): سند صندوق

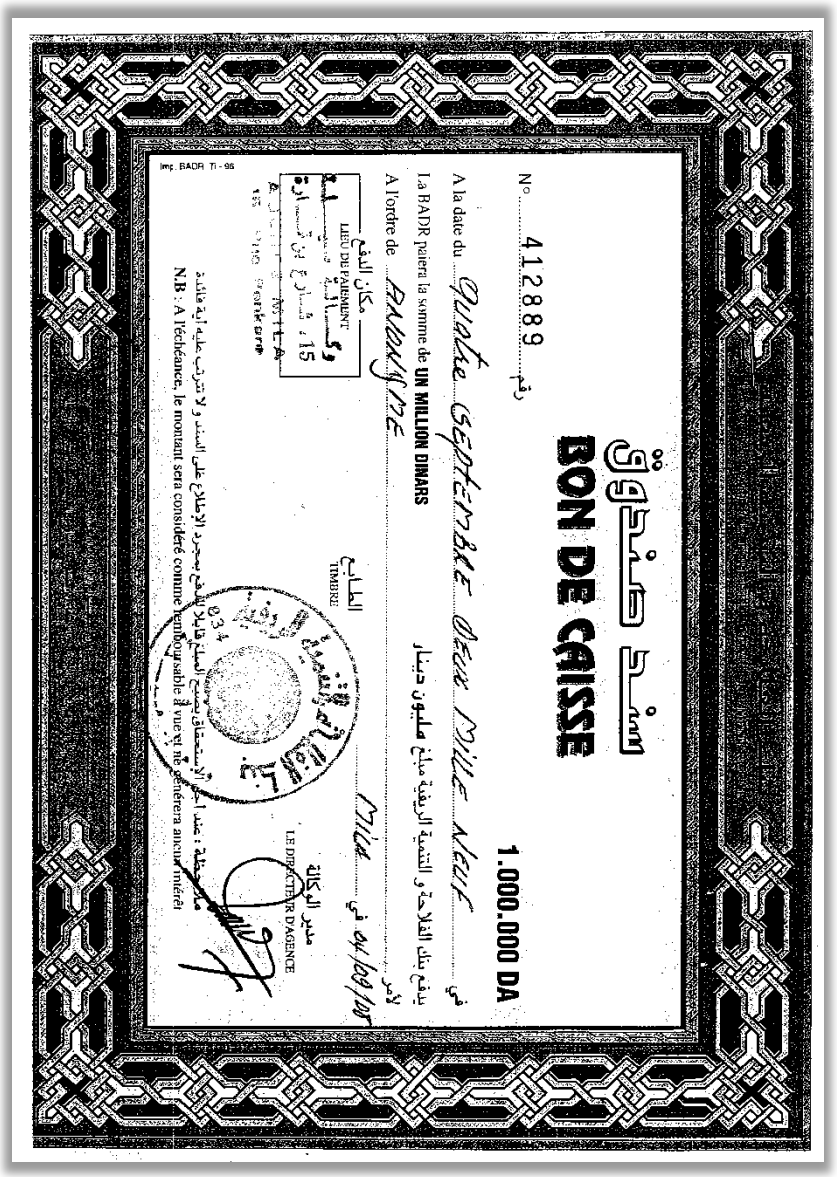

ملحق رقم (04): دفاتر توفير لـــ BADR

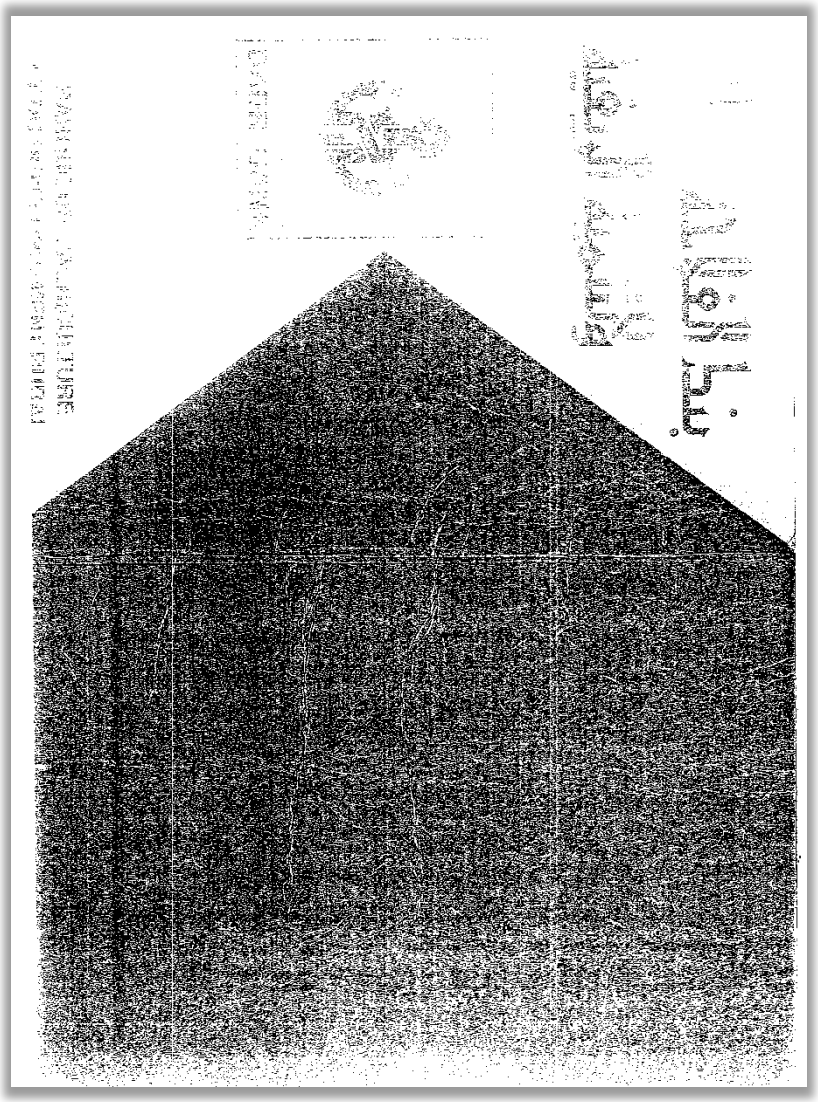

ملحق رقم (05): طلب فتح حساب للإدخار للأشبال

ANNEXE N° 2 A LA DECISION REGLEMENTAIRE N° 47 DU 14/11/1995
DEMANDE D'OUVERTURE D'UN COMPTE EPARGNE JUNIOR

Je soussigné.

NOM.....
PRENOM.....
NE (e) .....
Adresse personnel complète.....
.....
Titulaire de la C.N.I ou .....
Délivré (e)le.....**par**.....
Agissant en qualité de (1).....

Demande d'ouverture d'un compte sur livret épargne junior au profit de l'enfant mineur
Nom et prénom.....
Date et lieu de naissance .....
Demeurant a (adresse complète).....

Il est expressément convenu que les conditions d'ouverture et de fonctionnement du dit Compte sont celles prévues par les principes générales ci-contre.
En cas de retrait total ou partiel du capital épargne je m'engage a ouvrir un livret d'épargne Banque, au nom du titulaire du compte(épargne junior)pour permettre d'y loger l'éventuel avoir du compte « épargne junior »
Je m'engage a supporter les conséquences pouvant résulter de la parte vole destruction du livret ainsi que tout usage frauduleux qui pourrait en être fait, a moins que je n'ai en temps opportun avise par écrit a la direction de l'agence qui me la délivrée.
Je m'engage a aviser la banque de l'agriculture et de développement rural, de tout changement pouvant survenir dans les renseignements indiques ci-dessus.

Nom et prénom du soussigné
Précédée de la mention « lu et approuve »

Fait a Mila le .....

« 1 » mettre l'indication appropriée père- mère- etc.....
Je reconnais avoir reçu (e) ce jour le livret « épargne junior « n°.....

A.....**LE**.....

ملحق رقم (06): شهادة أسهم لـــ BADR (صيدال)

رقم الشهادة
0011321

شهادة أسهم

القيمة الاسمية للسهم : مائتان دينار جزائري.

إسم المساهم :

الجنسية : Algérienne

العنوان : Mila

يملك أسهم عددها :

وأرقام : [redacted] مؤلفة من [redacted] إلى

بالأحرف : Trois Cent Actions

حرر في بتاريخ : 15/02/99

و خلال سهم من هذه الأسهم يخول رقما معينا على عدد الشهادة الحق في التمتع الحاصل بها وفقا للقانون.

عضو مجلس الإدارة

الرئيس المدير العام

جميع صيدال شركة مساهمة برأس مال قدره 2.500.000.000 دج، مقر التعامل ذو السهل الجزائر، 2 000 84 B

ملحق رقم (07): شهادة أسهم لـــ BADR (Aliance)

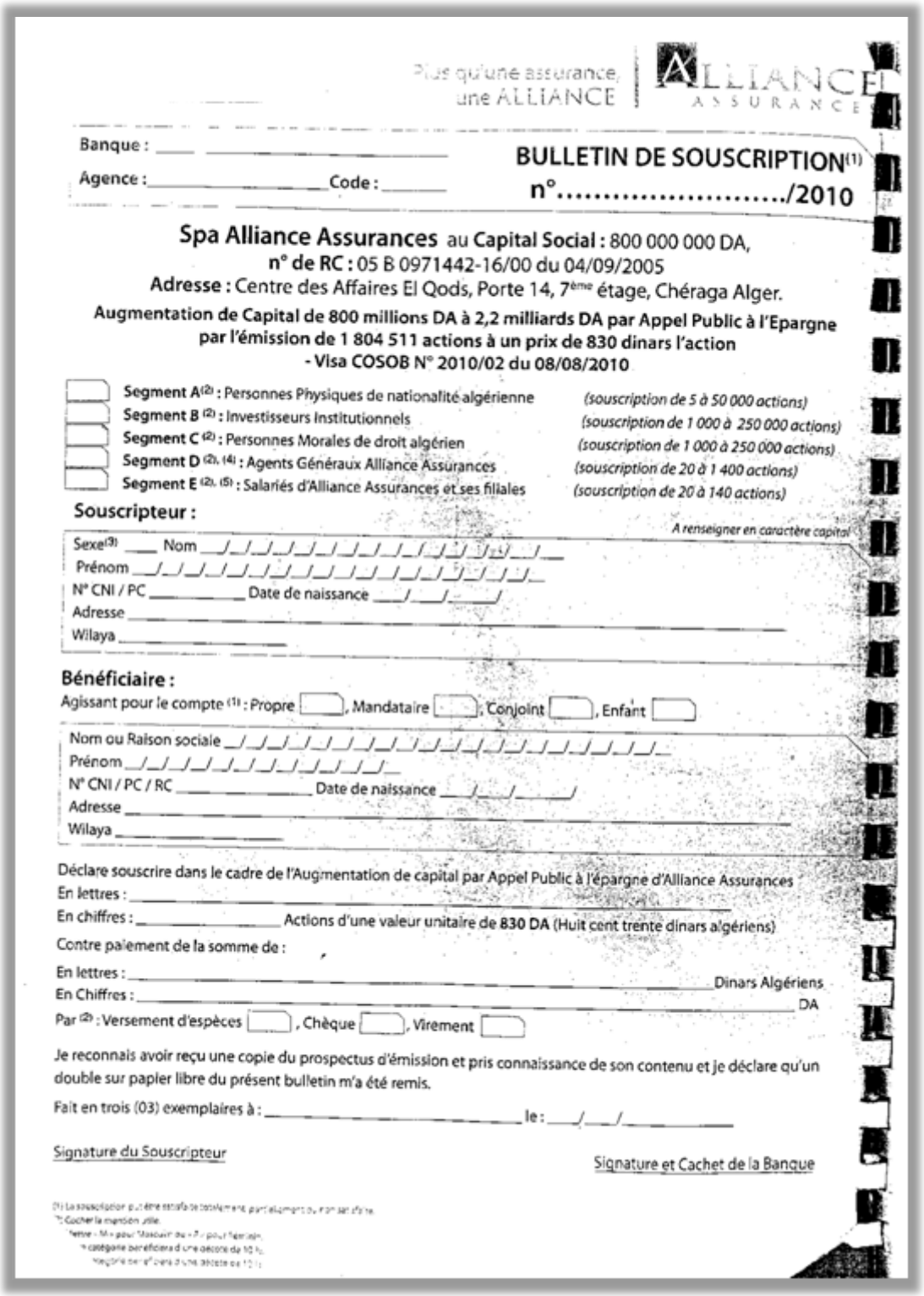

Plus qu'une assurance, une ALLIANCE | ALLIANCE ASSURANCES

Banque : ____ _____

Agence : _____ Code : _____

BULLETIN DE SOUSCRIPTION(1)
n°...../2010

Spa Alliance Assurances au **Capital Social :** 800 000 000 DA,
n° de RC : 05 B 0971442-16/00 du 04/09/2005
Adresse : Centre des Affaires El Qods, Porte 14, 7ème étage, Chéraga Alger.

Augmentation de Capital de 800 millions DA à 2,2 milliards DA par Appel Public à l'Epargne par l'émission de 1 804 511 actions à un prix de 830 dinars l'action
- Visa COSOB N° 2010/02 du 08/08/2010

- ☐ **Segment A(2) :** Personnes Physiques de nationalité algérienne *(souscription de 5 à 50 000 actions)*
- ☐ **Segment B (2) :** Investisseurs Institutionnels *(souscription de 1 000 à 250 000 actions)*
- ☐ **Segment C (2) :** Personnes Morales de droit algérien *(souscription de 1 000 à 250 000 actions)*
- ☐ **Segment D (2), (4) :** Agents Généraux Alliance Assurances *(souscription de 20 à 1 400 actions)*
- ☐ **Segment E (2), (5) :** Salariés d'Alliance Assurances et ses filiales *(souscription de 20 à 140 actions)*

Souscripteur : *A renseigner en caractère capital*

Sexe(3) ___ Nom _____
Prénom _____
N° CNI / PC _____ Date de naissance ___/___/_____
Adresse _____
Wilaya _____

Bénéficiaire :

Agissant pour le compte (1) : Propre ☐, Mandataire ☐, Conjoint ☐, Enfant ☐

Nom ou Raison sociale _____
Prénom _____
N° CNI / PC / RC _____ Date de naissance ___/___/_____
Adresse _____
Wilaya _____

Déclare souscrire dans le cadre de l'Augmentation de capital par Appel Public à l'épargne d'Alliance Assurances
En lettres : _____
En chiffres : _____ Actions d'une valeur unitaire de **830 DA** (Huit cent trente dinars algériens)

Contre paiement de la somme de :
En lettres : _____ Dinars Algériens
En Chiffres : _____ DA

Par (2) : Versement d'espèces ☐, Chèque ☐, Virement ☐

Je reconnais avoir reçu une copie du prospectus d'émission et pris connaissance de son contenu et je déclare qu'un double sur papier libre du présent bulletin m'a été remis.

Fait en trois (03) exemplaires à : _____ le : ___/___/_____

Signature du Souscripteur

Signature et Cachet de la Banque

(1) La souscription ... [illegible]
(2) Cocher la mention utile.
(3) Mettre « M » pour Masculin ou « F » pour Féminin.
(4) Catégorie bénéficiant d'une décote de 10 %.
(5) Catégorie bénéficiant d'une décote de 15 %.

ملحق رقم (08): بطاقة إمضاء

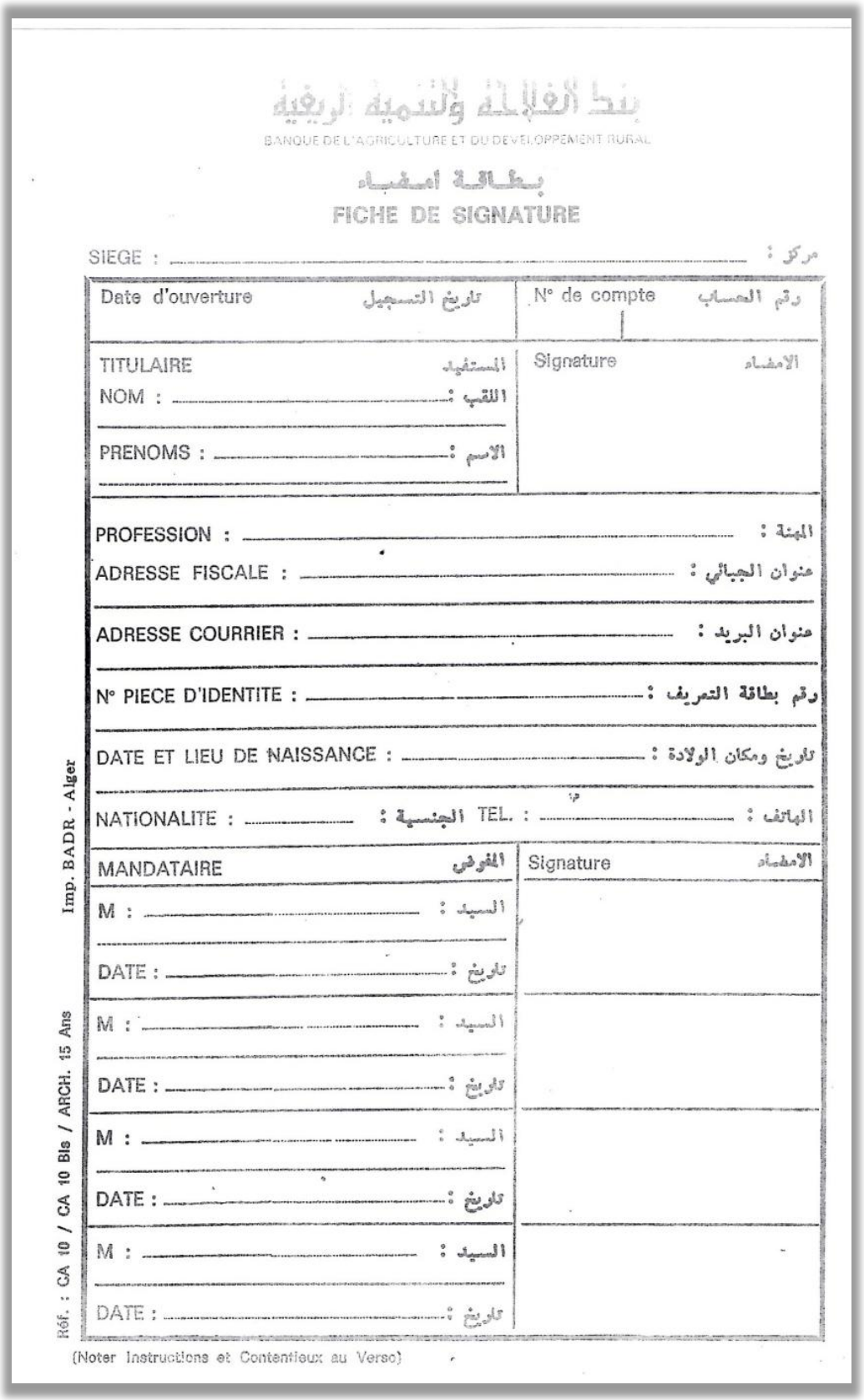

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

بطاقة امضاء

FICHE DE SIGNATURE

SIEGE : ..... مركز :

Date d'ouverture تاريخ التسجيل	N° de compte رقم الحساب
TITULAIRE المستفيد NOM : ..... اللقب : PRENOMS : ..... الاسم :	Signature الامضاء

PROFESSION : ..... المهنة :

ADRESSE FISCALE : ..... عنوان الجبائي :

ADRESSE COURRIER : ..... عنوان البريد :

N° PIECE D'IDENTITE : ..... رقم بطاقة التعريف :

DATE ET LIEU DE NAISSANCE : ..... تاريخ ومكان الولادة :

NATIONALITE : ..... الجنسية : TEL. : ..... الهاتف :

MANDATAIRE المفوض	Signature الامضاء
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	

(Noter Instructions et Contentieux au Verso)

Réf. : CA 10 / CA 10 Bis / ARCH. 15 Ans Imp. BADR - Alger

ملحق رقم (09): طلب دفاتر الصكوك

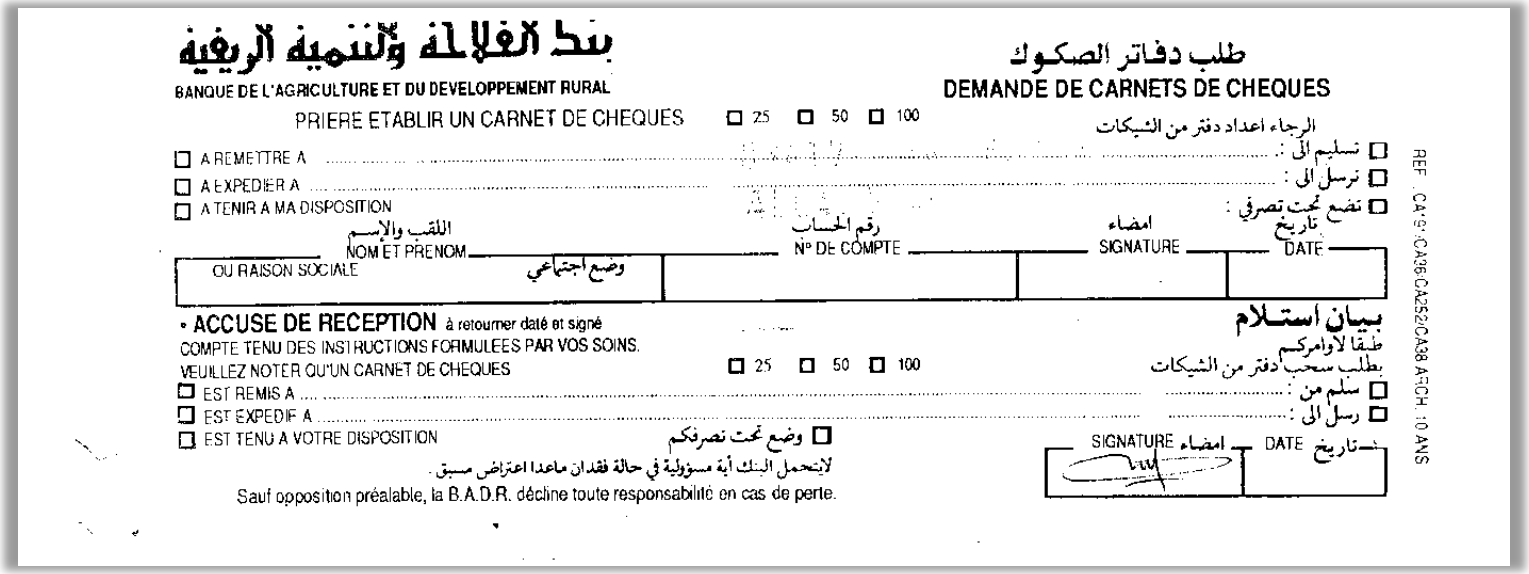

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

طلب دفاتر الصكوك
DEMANDE DE CARNETS DE CHEQUES

PRIERE ETABLIR UN CARNET DE CHEQUES ☐ 25 ☐ 50 ☐ 100

الرجاء اعداد دفتر من الشيكات

☐ A REMETTRE A ..... ☐ تسليم الى : .....
☐ A EXPEDIER A ..... ☐ ترسل الى : .....
☐ A TENIR A MA DISPOSITION ☐ تضع تحت تصرفي :

اللقب والإسم NOM ET PRENOM / OU RAISON SOCIALE وضع اجتماعي	رقم الحساب N° DE COMPTE	امضاء SIGNATURE	تاريخ DATE

• **ACCUSE DE RECEPTION** à retourner daté et signé
COMPTE TENU DES INSTRUCTIONS FORMULEES PAR VOS SOINS.
VEUILLEZ NOTER QU'UN CARNET DE CHEQUES ☐ 25 ☐ 50 ☐ 100

بيان استلام
طبقا لاوامركم
بطلب سحب دفتر من الشيكات

☐ EST REMIS A ..... ☐ سلم من : .....
☐ EST EXPEDIE A ..... ☐ رسل الى : .....
☐ EST TENU A VOTRE DISPOSITION ☐ وضع تحت تصرفكم

SIGNATURE امضاء DATE تاريخ

لايتحمل البنك أية مسؤولية في حالة فقدان ماعدا اعتراض مسبق.
Sauf opposition préalable, la B.A.D.R. décline toute responsabilité en cas de perte.

REF : CA12 ; CA26 CA252 CA38 ARCH : 10 ANS

ملحق رقم (10): طلب فتح حساب جاري للأشخاص الطبيعيين

(١٩)

Dossier.....

Compte n° | | | | | | | | | | | |

Je soussigné (nom et prénoms).....

Date et lieu de naissance.....

Nationalité.....

Profession.....

Numéro, lieu, date d'inscription au Registre du Commerce (un extrait vous en sera fourni par mes soins).....

Adresse fiscale.....

Adtre adresse (courrier).....

N° de téléphone.....

Pièce d'identité présentée (nature, numéro, date, lieu, autorité l'ayant délivrée).....

pour les besoins de mon exploitation (1).....

prie la BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL de bien vouloir lui ouvrir un compte courant sur ses livres.

Pour la facilité de mes relations commerciales, toutes les opérations que je traiterai avec la BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL seront faites sous la dénomination .....

Je tiens à spécifier qu'en ce qui concerne ce compte, mon intention est de créer entre moi et la BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT

حساب رقم | | | | | | | | | | | |

أنـي الموقع أسفله (اللقب والاسم) .....

تاريخ ومكان الولادة .....

الجنسية .....

المهنـة .....

رقم ومكان وتاريخ القيد بالسجل التجاري (سيتم تقديم نسخة من ذلك من طرفي) .....

العنوان الجبائي .....

عناوين أخرى (البريد) .....

رقم الهاتف .....

بطاقة التعريف المقدمة (نوعها، رقمها، تاريخها، مكان تسليمها، السلطة التي سلمتها).....

من أجل احتياجات مؤسستي (I) .....

أرجو من بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يفتح لي حسابا جاريا في وكالتكم .....

وأني أؤكد فيما يتعلق بهذا الحساب، أن نيتي هي أحداث حساب جار بيني وبين بنـك الفلاحة والتنمية الريفية، تترتب عليه

ملحق رقم (11): طلب فتح حساب

Monsieur le Directeur de la BANQUE
de l'AGRICULTURE et du DEVELOPPEMENT RURAL

AGENCE DE .....

OBJET : Demande d'ouverture
de compte sans intérêts sur livret.

Monsieur le Directeur,

J'ai l'honneur de vous demander de bien vouloir me faire ouvrir un compte sans intérêts dans les livres de votre agence.
Je vous communique les renseignements suivants me concernant :

Nom : .....
Prénoms : .....
Fils de : ..... et de : .....
Né le : ..... à : .....
C.N.I P.C. n° : ..... délivré le ..... à .....
Adresse : .....
.....

Veuillez agréer, Monsieur le Directeur.
l'assurance de ma considération distinguée.

Fait à ....., le .....

لسيد مدير بنك الفلاحة
و التنمية الريفية

فـــرع : .....

الموضوع : فتح حساب
« بدون فائدة »

السيد المدير،

يشرفني أن أطلب منكم إفادتي بفتح حساب بدون فائدة
ضمن سجلات فرعكم ومنحي الدفتر الخاص باستعماله،
و لهذا الغرض أبلغكم أدناه المعلومات الشخصية التالية :

الاســـم : .....
اللقـــب : .....
إسم الأب : ..... إسم الأم : .....
تاريخ الميلاد : ..... مكان الميلاد : .....
رقم بطاقة التعريف : ..... صادرة عن : .....
بتاريخ : ..... العنوان الشخصي: .....
.....

و تقبلوا مني فائق احتراماتي.

حرر بـ ..... يوم .....

Formule n° 303 bis non timbrée.

و ذج رقم 303 مكرر- غير محتومة

ملحق رقم (12): طلب فتح حساب للأشخاص المعنويين

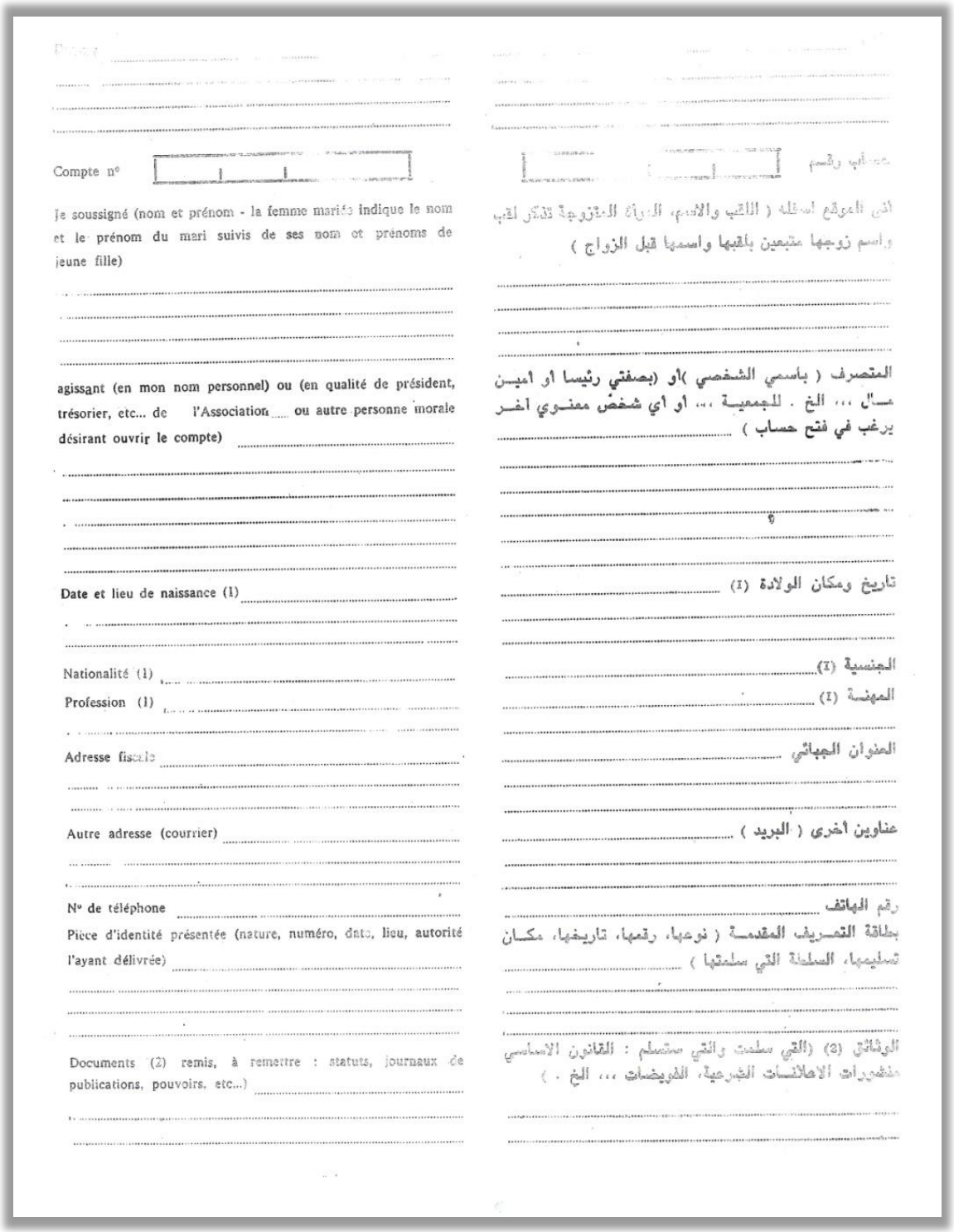

Compte n°

Je soussigné (nom et prénom - la femme mariée indique le nom et le prénom du mari suivis de ses nom et prénoms de jeune fille)

agissant (en mon nom personnel) ou (en qualité de président, trésorier, etc... de l'Association ou autre personne morale désirant ouvrir le compte)

Date et lieu de naissance (1)

Nationalité (1)

Profession (1)

Adresse fiscale

Autre adresse (courrier)

N° de téléphone

Pièce d'identité présentée (nature, numéro, date, lieu, autorité l'ayant délivrée)

Documents (2) remis, à remettre : statuts, journaux de publications, pouvoirs, etc...)

حساب رقم

انى الموقع اسفله (اللقب والاسم، الزوجة المتزوجة تذكر لقب واسم زوجها متبعين بلقبها واسمها قبل الزواج)

المتصرف (باسمي الشخصي)أو (بصفتي رئيسا او امين مال ... الخ . للجمعية ... او اي شخص معنوي اخر يرغب في فتح حساب)

تاريخ ومكان الولادة (1)

الجنسية (1)

المهنة (1)

العنوان الجبائي

عناوين أخرى (البريد)

رقم الهاتف

بطاقة التعريف المقدمة (نوعها، رقمها، تاريخها، مكان تسليمها، السلطة التي سلمتها)

الوثائق (2) (التي سلمت والتي ستسلم : القانون الاساسي منشورات الاعلانات الشرعية، الفويضات ... الخ .)

ملحق رقم (13): طلب فتح حسابات التوفير

ملف .....

.....

.....

.....

حساب رقم

نحن الموقعون أسفله (ذكر التسمية الاجتماعية للشركة)

.....

.....

.....

.....

الممثلة من إذن (اللقب، الاسم والصفة) .....

.....

.....

.....

رقم ومكان وتاريخ القيد بالسجل التجاري (وسيتم تقديم نسخة منه طرفنا) .

.....

.....

مقر الشركة (أو العنوان الجبائي) .....

.....

.....

عناوين أخرى (البريد) .....

.....

.....

رقم الهاتف .....

الوثائق (التي سلمت والتي ستسلم : القانون الاساسي، منشورات الاعلانات الشرعية ... الخ .) .....

.....

.....

.....

من أجل احتياجات مؤسستنا (1)

.....

نرجو من **بنك الفلاحة والتنمية الريفية** أن يفتح لنا حسابا جاريا في سجلاته.

ولتسهيل علاقاتنا التجارية. فان كان كل العمليات التي سنجريها مع **بنك الفلاحة والتنمية الريفية** ستكون تحت اسم

.....

.....

.....

فيما يتعلق بهذا الحساب أن نيتنا هي احداث حساب جار بيننا وبين **بنك الفلاحة والتنمية الريفية**، تترتب عليه كل

.....

.....

.....

.....

Compte n° |_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|

Nous soussignés (raison sociale) .....

.....

.....

.....

Représenté par (nom, prénoms, qualité) .....

.....

.....

.....

Numéro, lieu, date d'inscription au Registre du Commerce (un extrait vous sera remis par nos soins) .....

.....

.....

Siège Social (ou adresse fiscale) .....

.....

.....

Autre adresse (courrier) .....

.....

.....

N° de téléphone .....

Documents remis, à remettre : statuts, journaux d'annonces legales, etc... .....

.....

.....

.....

pour les besoins de notre exploitation (1)

.....

prions la **BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL** de bien vouloir nous ouvrir un compte courant sur ses livres

Pour la facilité de nos relations commerciales, toutes les opérations que nous traiterons avec la **BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL** seront faites sous la dénomination.

.....

.....

Nous tenons à spécifier qu'en ce qui concerne ce compte notre intention est de créer entre nous et la **BANQUE DE**

ملحق رقم (14): شيك بنكي

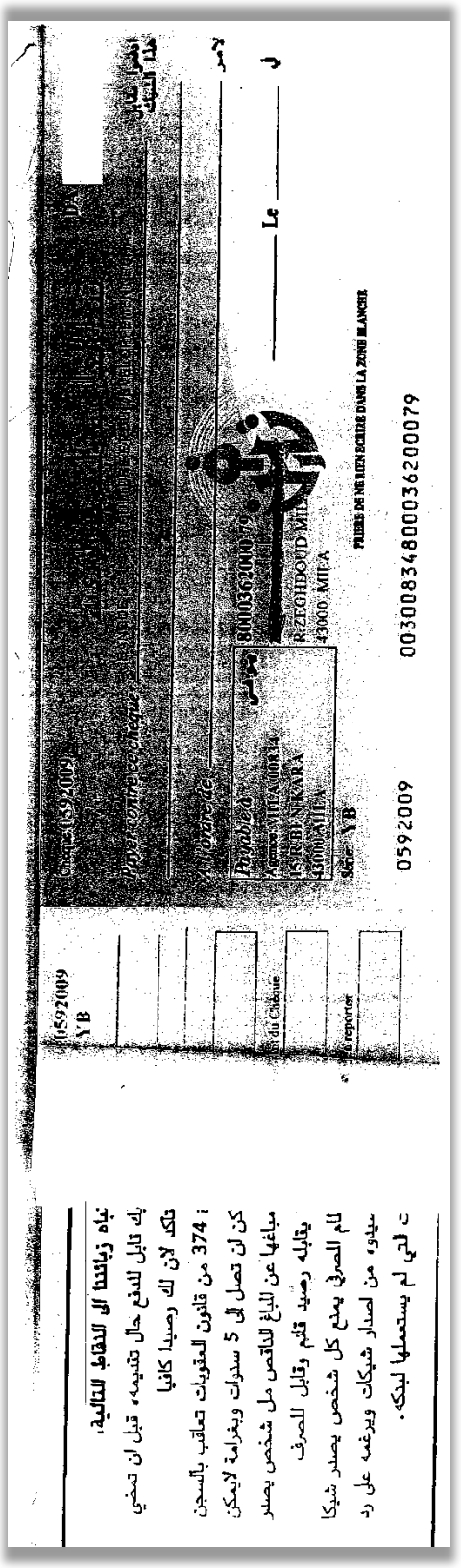

ملحق رقم (15): شيك الشباك

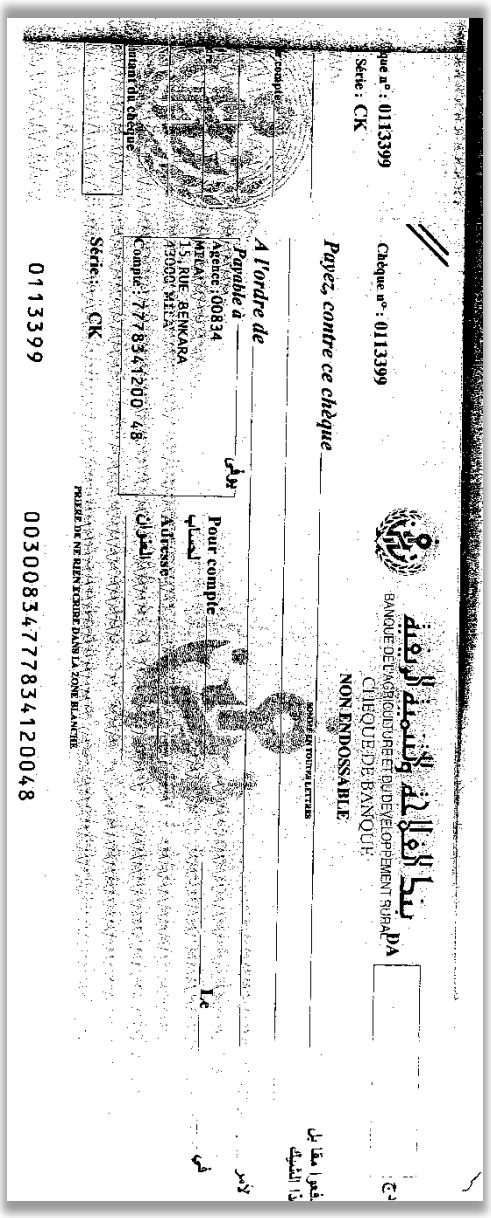

ملحق رقم (16): التجزئ النقدي

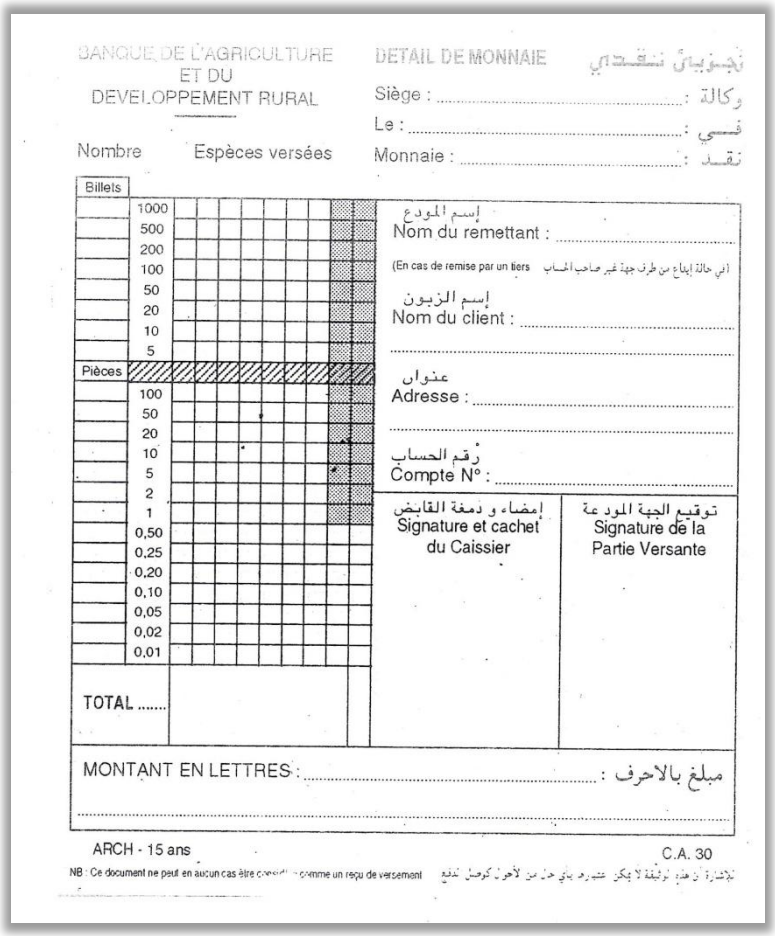

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

DETAIL DE MONNAIE تجزيئ نقدي

Siège : ..... : وكالة

Le : ..... : في

Monnaie : ..... : نقد

Nombre	Espèces versées	
Billets		
	1000	
	500	
	200	
	100	
	50	
	20	
	10	
	5	
Pièces		
	100	
	50	
	20	
	10	
	5	
	2	
	1	
	0,50	
	0,25	
	0,20	
	0,10	
	0,05	
	0,02	
	0,01	
TOTAL		

إسم المودع
Nom du remettant : .....

(En cas de remise par un tiers في حالة إيداع من طرف جهة غير صاحب الحساب

إسم الزبون
Nom du client : .....
.....

عنوان
Adresse : .....
.....

رقم الحساب
Compte N° : .....

إمضاء و دمغة القابض Signature et cachet du Caissier	توقيع الجهة المودعة Signature de la Partie Versante

MONTANT EN LETTRES : ..... : مبلغ بالاحرف

.....

ARCH - 15 ans C.A. 30

NB : Ce document ne peut en aucun cas être [illegible] comme un reçu de versement للإشارة أن هذه الوثيقة لا يمكن اعتبارها بأي حال من الأحوال كوصل لدفع

ملحق رقم (17): Libelé de caisse

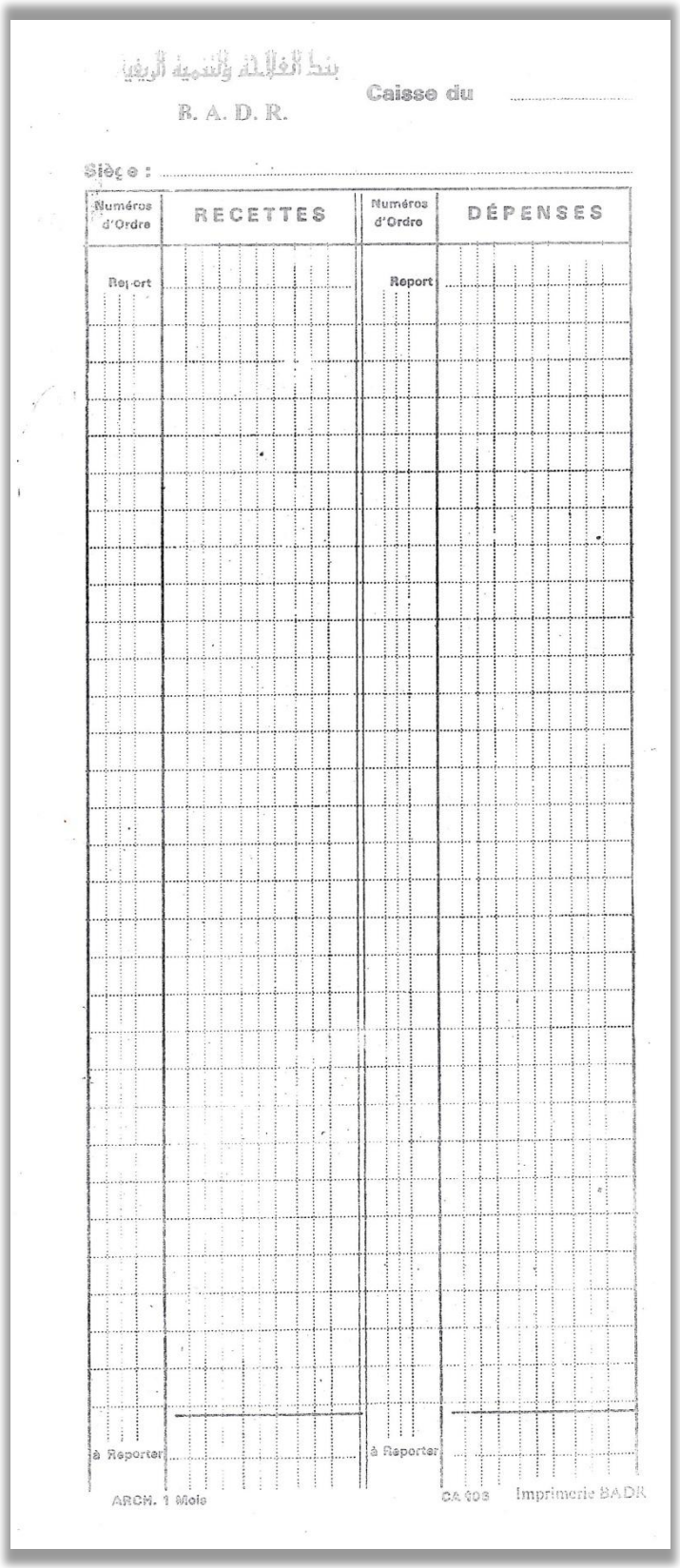

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

B. A. D. R.

Caisse du .....

Siège : .....

Numéros d'Ordre	RECETTES	Numéros d'Ordre	DÉPENSES
Report		Report	
à Reporter		à Reporter	

ARCH. 1 Mole CA 603 Imprimerie BADR

ملحق رقم (18): توكيل حسابات الودائع

Monsieur :.....
Adresse : .....
Compte n°.....

MILA, LE .....

Monsieur,
LE DIRECTEUR DE LA BADR

CERTIFICATION DE CHEQUE

Par le débit de mon compte n° .....j'ai l'honneur de vous
Demander de bien vouloir me délivrer et me remettre un chèque certifie
Libellé à l'ordre de :.....
.....
D'un montant de DA (Somme en lettre et en chiffres).....
.....
.....

Par dérogation à la législation en vigueur je vous serai obligé de bien vouloir bloquer la provision de ce chèque et de la maintenir à la disposition du bénéficiaire pendant toute la durée de validité de cheque a savoir trois (03) ans et vingt (20) jours à partir du lendemain de son émission.

Je m'interdits d'émettre une opposition au paiement du chèque précité sauf en cas de vol ou de sa perte.

Il est entendu que je vous décharge des conséquences qui pourraient résulter et cette opération.

Signature (1)

Accusé de réception :
- Série n° du chèque .....
- Date .....
- Signature (1).....

ملحق رقم (19): التحويل التلغرافي

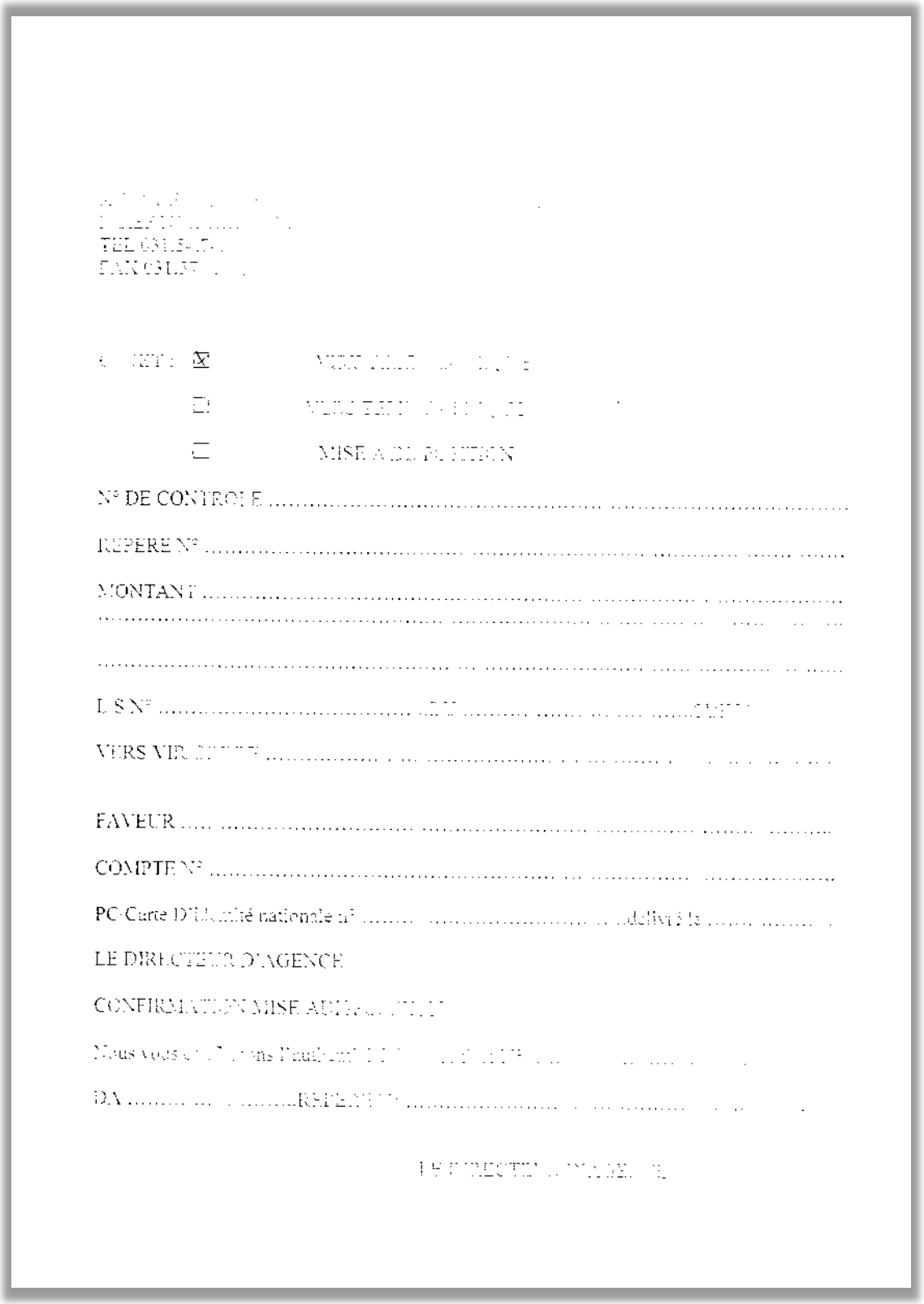

N° DE CONTROLE .....

REPERE N° .....

MONTANT .....

.....

.....

L S N° .....

VERS VIR .....

FAVEUR .....

COMPTE N° .....

PC-Carte D'Identité nationale n° ..... délivrée le .....

LE DIRECTEUR D'AGENCE

CONFIRMATION MISE AU [illegible]

Nous vous [illegible]

DA ..... REPERE N° .....

ملحق رقم (20): تسليم صكوك التحصيل

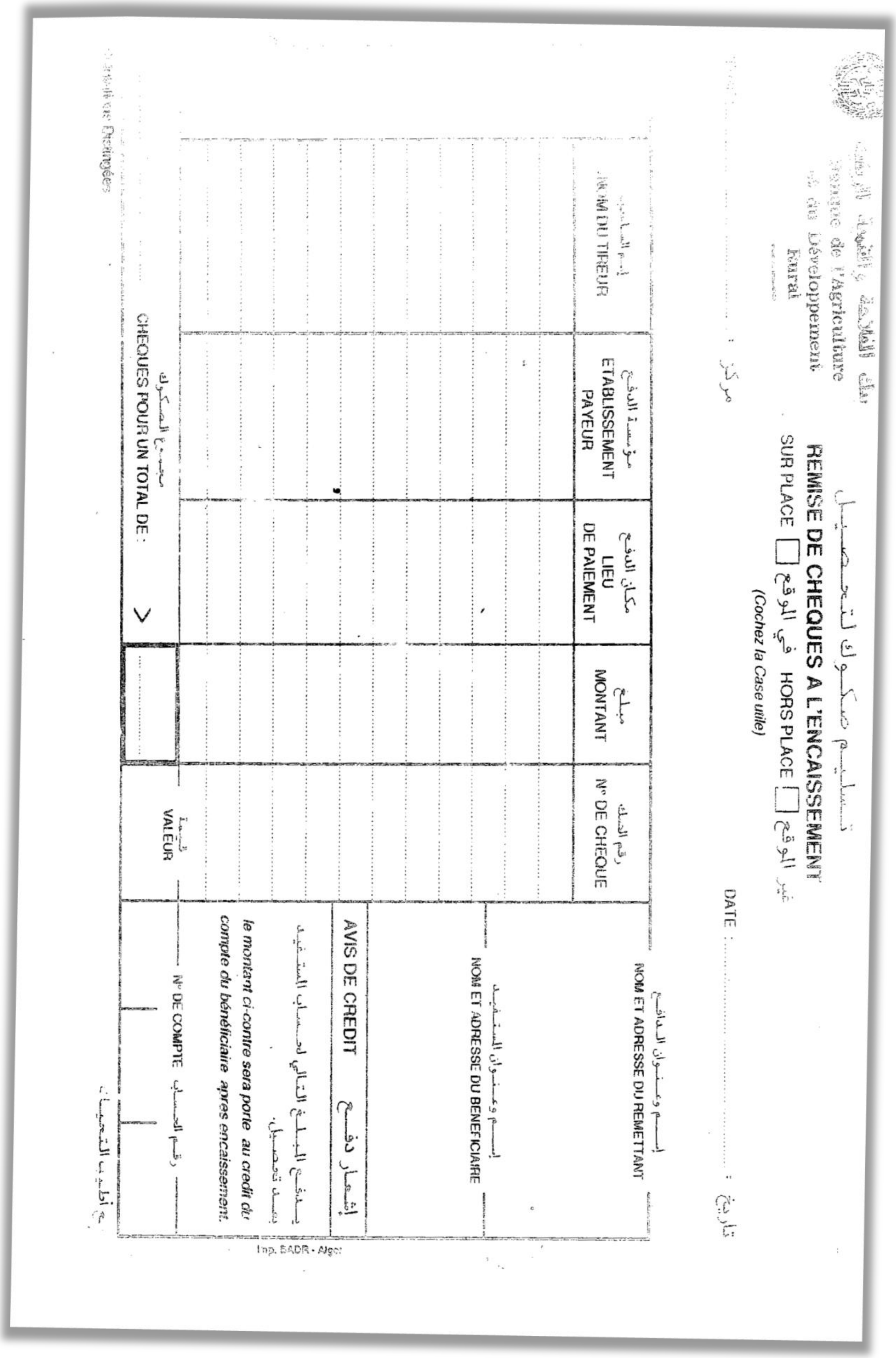

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

مركز :

تسليم صكوك للتحصيل
REMISE DE CHEQUES A L'ENCAISSEMENT
SUR PLACE ☐ في الموقع HORS PLACE ☐ غير الموقع
(Cochez la Case utile)

DATE : .... : تاريخ

إسم وعنوان الدافع NOM ET ADRESSE DU REMETTANT

إسم وعنوان المستفيد NOM ET ADRESSE DU BENEFICIAIRE

إسم الساحب NOM DU TIREUR	مؤسسة الدفع ETABLISSEMENT PAYEUR	مكان الدفع LIEU DE PAIEMENT	مبلغ MONTANT	رقم الصك N° DE CHEQUE
مجموع الصكوك CHEQUES POUR UN TOTAL DE:		>		قيمة VALEUR

AVIS DE CREDIT إشعار دفع

le montant ci-contre sera porté au crédit du compte du bénéficiaire après encaissement.

N° DE COMPTE رقم الحساب

Imp. BADR - Alger